



جامعة غرداية
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة



أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د في العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة
بعنوان:

مدى تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية
(FAS – الصادرة عن AAOIFI) في دول المغرب العربي
دراسة مقارنة

من إعداد الطالب: تواتي مفتاح اسامة تحت اشراف الأستاذ الدكتور رواني بوحفص

اللقب والاسم	الرتبة	الجامعة	الصفة
بن ساسي إلياس	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية-الجزائر	رئيساً
رواني بوحفص	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية-الجزائر	مشرقاً ومقرراً
عجيلة محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية-الجزائر	مشرقاً مساعداً
بن أوزينة بوحفص	أستاذ محاضراً	جامعة غرداية-الجزائر	مناقشاً
زقيب خيرة	أستاذ محاضراً	جامعة غرداية-الجزائر	مناقشاً
زرقون محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة ورقلة-الجزائر	مناقشاً
فتحي مولود	أستاذ التعليم العالي	المركز الجامعي أفلو - الجزائر	مناقشاً

الموسم الجامعي: 2026/2025





جامعة غرداية
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة



أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د في العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة
بعنوان:

مدى تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية
(FAS – الصادرة عن AAOIFI) في دول المغرب
العربي

من إعداد الطالب: تواتي مفتاح اسامة تحت اشراف الأستاذ الدكتور رواني بوحفص

اللقب والاسم	الرتبة	الجامعة	الصفة
بن ساسي إلياس	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية-الجزائر	رئيساً
رواني بوحفص	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية-الجزائر	مشرقاً ومقرراً
عجيلة محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية-الجزائر	مشرقاً مساعداً
بن أوزينة بوحفص	أستاذ محاضراً	جامعة غرداية-الجزائر	مناقشاً
زقيب خيرة	أستاذ محاضراً	جامعة غرداية-الجزائر	مناقشاً
زرغون محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة ورقلة-الجزائر	مناقشاً
فتحي مولود	أستاذ التعليم العالي	المركز الجامعي أفلو - الجزائر	مناقشاً

الموسم الجامعي: 2026/2025

الإهداء

أهدي هذا الجهد إلى روعي والديّ الغاليين من غابا جسداً وبقي دعاؤهما يسدد خطاي ويعينني في كل نجاح رحمكما الله بقدر ما غمرتاني بحنانكما ورعايتكما

إلى رفيقة الروح والدرب - زوجتي الغالية

إلى من أدعو الله أن يسدد خطاهم، فلذات كبدي - أبنائي وبناتي الأعزاء

إلى سندي وعضدي - إخوتي وأخواتي الكرام

إلى كل من علمني حرفاً - أساتذتي الأفاضل

إلى أصدقائي الأوفياء إلى كل من منحني دعاءً صادقاً أو كلمة طيبة أو أمنية نجاح، وكل من كان لي عوناً في هذا الطريق.

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه تُنال الغايات، الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافئ عطاءه، وأصلي وأسلم على معلم البشرية الخير والصلاح، رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم.

أتقدم بفائق الشكر والامتنان إلى دولة الجزائر حكومةً وشعباً، على ما لمست من نبل الأخلاق، طيب المعشر، حفاوة الاستقبال، وكرم الترحيب، وصدق الأخوة في التعامل، كما أشكرهم على إتاحة الفرصة لأكون أحد الطلبة الدارسين بجامعات الجزائر.

ويطيب لي أن أعبر عن عظيم امتناني إلى جامعة غرداية، التي شرفنتني بفرصة الدراسة فيها، لأكمل مسيرتي العلمية.

كما أتقدم بخالص الشكر وعظيم التقدير إلى الأستاذ الدكتور رواني بو حفص، المشرف العلمي الفاضل، الذي كان نعم الموجّه والداعم، بما قدّمه من توجيهات سديدة، وملاحظات علمية رصينة، وتشجيع لا محدود، كان له بالغ الأثر في إنجاز هذه الأطروحة. فجزاه الله عني خير الجزاء.

ولا يفوتني أن أتوجه بأسمى عبارات الشكر والامتنان إلى السادة الأفاضل رئيس وأعضاء لجنة المناقشة، لما تفضلوا به من وقت وجهد في مراجعة هذه الأطروحة، وتقديم آرائهم وملاحظاتهم التي زادت من قيمتها ورصانتها.

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى السادة الأفاضل من خبراء، ومديري إدارات، ورؤساء أقسام ومكاتب في كل من:

- بنك الجزائر
- البنك الوطني الجزائري
- بنك السلام
- مصرف ليبيا المركزي
- مصرف الجمهورية
- مصرف اليقين

وذلك لما بذلوه من وقت وجهد، وما أظهروه من التزام ومهنية، وما أفاضوا به من معلومات قيّمة أسهمت في بلورة هذه الأطروحة، وأثرت محتواها العلمي والعملية.

ملخص الدراسة

تتناول هذه الدراسة موضوع التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية، مع التركيز على معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيو في)، وبالأخص:

- FAS 2: المراجعة والمراجعة للآمر بالشراء
- FAS 8: الإجارة – خاصة الإجارة المنتهية بالتمليك
- FAS 28: المراجعة والبيع الآجل استحدث لاحقاً ليحل محل (FAS 2)
- FAS 32: الإجارة استحدث لاحقاً ليحل محل (FAS 8)

تهدف الدراسة إلى تحليل واقع التطبيق في كل من البلدين، وتحديد أوجه القوة والقصور، ومدى الانسجام بين الجوانب التنظيمية والمحاسبية داخل البيئة المصرفية الإسلامية، وذلك من خلال تحليل واقع التطبيق في كل من البلدين، وتحديد أوجه القوة والقصور، ومدى الانسجام بين الجوانب التنظيمية والمحاسبية والشرعية داخل البيئة المصرفية الإسلامية.

اعتمدت الدراسة منهجاً تحليلياً مقارناً، شمل مراجعة للأنظمة والتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي وبنك الجزائر، بالإضافة إلى تحليل ميداني لواقع التطبيق داخل عدد من المصارف الإسلامية، مثل مصرف اليقين ومصرف الجمهورية في ليبيا، وبنك السلام والبنك الوطني في الجزائر.

أظهرت النتائج وجود تطور نسبي في الإطار التنظيمي للصيرفة الإسلامية في كلا البلدين، من خلال إصدار تعليمات ومعايير لتأطير المنتجات الإسلامية. ومع ذلك، لا تزال هناك فجوات مهمة، من أبرزها:

- غياب التنصيص على إلزامية تطبيق معايير FAS كمصدر مرجعي للمحاسبة..
 - غياب دليل محاسبي موحد في ليبيا، مقابل وجود دليل حسابات حديث في الجزائر.
 - تفاوت في مستوى الالتزام بين المصارف داخل الدولة الواحدة وبالتالي غياب التوحيد المحاسبي.
- وقدّمت الدراسة مجموعة من التوصيات الموجهة إلى السلطات النقدية والمصارف والمؤسسات الأكاديمية، من أهمها: إصدار دليل وطني محاسبي يستند إلى FAS ، تفعيل آليات الرقابة على التزام المصارف، وتحسين الإفصاح المالي، إلى جانب تعزيز التكوين المهني في المحاسبة الإسلامية.
- وتوصّلت الدراسة في المجمل إلى أن بناء نموذج محاسبي إسلامي موحد في البيئة المغاربية يتطلب توافر الإرادة التشريعية، والتكامل المؤسسي، والانفتاح على المعايير الدولية المتخصصة، وفي مقدمتها معايير الأيو في.

الكلمات المفتاحية: معايير المحاسبة الإسلامية - هيئة الأيو في (AAOIFI) - المصارف الإسلامية -

المراجعة والإجارة - التوحيد المحاسبي - الإفصاح المالي - الدراسة المقارنة (ليبيا - الجزائر)

Study Abstract (English Version)

This study explores the extent to which Islamic banks in Libya and Algeria comply with Islamic accounting standards, with a particular focus on the standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI). The primary standards examined in the research include:

- FAS 2: Murabaha and Murabaha to the Purchase Orderer
- FAS 8: Ijarah – particularly Ijarah Muntahia Bittamleek
- FAS 28: Murabaha and Deferred Payment Sale (a revised and extended version of FAS 2)
- FAS 32: Ijarah (a revised and extended version of FAS 8)

The study aims to analyze the regulatory and practical implementation of these standards in both countries, identifying strengths, gaps, and the level of alignment between accounting, regulatory, and Shariah aspects in Islamic financial institutions.

Using a comparative analytical approach, the study reviews relevant policies and instructions issued by the Central Bank of Libya and the Bank of Algeria. It also assesses the actual application in selected Islamic banks, such as Al Yaqin and Jumhouria Bank in Libya, and Al Salam and National Bank in Algeria.

Key findings highlight a relative advancement in regulatory frameworks in both countries, yet significant challenges remain, including:

- The absence of explicit legal adoption of AAOIFI's FAS as binding accounting references.
- Weak coordination between Shariah supervisory boards and accounting departments.
- The lack of a unified Islamic accounting guide in Libya, while Algeria has issued a comprehensive national chart of accounts for Islamic banking.
- Inconsistencies in implementation across banks within the same jurisdiction.

The study offers several recommendations targeted at monetary authorities, Islamic banks, and academic institutions. These include the issuance of unified national accounting guides based on AAOIFI standards, the development of supervisory mechanisms, enhanced financial disclosure practices, and capacity building in Islamic accounting.

Ultimately, the study concludes that building a unified Maghreb-wide Islamic accounting framework requires legislative will, institutional synergy, and openness to adopting specialized international standards — particularly those issued by AAOIFI.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
د	الإهداء
هـ	الشكر والتقدير
و	الملخص باللغة العربية
ز	الملخص باللغة الإنجليزية
ط	فهرس الموضوعات
26-1	الإطار العام للدراسة
27	الفصل الأول : الإطار المفاهيمي لمعايير المحاسبة الإسلامية
28	تمهيد
31	المبحث الأول: تأصيل المحاسبة الإسلامية
31	المطلب الأول: نشأة ومفهوم المحاسبة في الاسلام
42	المطلب الثاني: اهداف ومبادئ المحاسبة الاسلامية
50	المبحث الثاني: الإطار المؤسسي لمعايير المحاسبة الإسلامية
50	المطلب الأول: الطبيعة الخاصة لمعايير ومؤسسات المحاسبة الاسلامية
55	المطلب الثاني: الاهتمام الدولي بالمحاسبة الاسلامية
59	المطلب الثالث: العلاقة بين التأصيل الشرعي ومعايير المحاسبة الإسلامية (FAS) الصادرة عن هيئة الأيوبي
62	المبحث الثالث: أنواع معايير المحاسبة الإسلامية
62	المطلب الأول: دور هيئة AAOIFI في تقنين انواع المحاسبة الاسلامية
67	المطلب الثاني: معايير المحاسبة الاسلامية (FAS) الصادرة عن AAOIFI
82	الفصل الثاني: القياس المحاسبي للمعاملات المالية وفق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)
83	تمهيد
84	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للقياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية
85	المطلب الأول: المفهوم العام للقياس المحاسبي في البيئة الإسلامية
89	المطلب الثاني: المبادئ والمفاهيم المؤثرة في القياس الشرعي
97	المبحث الثاني: التطبيقات العملية للقياس والافصاح المحاسبي للمعاملات المالية الإسلامية في ضوء معايير هيئة الأيوبي

98	المطلب الأول: تحليل القياس المحاسبي في عقود التمويل الإسلامي وأسس القياس المحاسبي المرتبطة بها:
112	المطلب الثاني: القياس المحاسبي للاستثمار والموجودات المالية في المؤسسات الإسلامية
114	المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للالتزامات والاحتياطات والمخصصات وفق معايير الأيووفي
116	المطلب الرابع: الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية وفق معايير الأيووفي
120	المبحث الثالث: دراسة تحليلية مقارنة لمعايير الأيووفي المرتبطة بالقياس لعقود المرابحة والإجارة
158	الفصل الثالث : الدراسة الميدانية
159	المبحث الأول: منهجية الدراسة
161	المبحث الثاني: نتائج المقابلات الشخصية وجمع المعلومات:
242	النتائج
244	التوصيات
246	الخاتمة
248	قائمة المراجع

فهرس الجداول

35	جدول رقم (1) يوضح مراحل تطور المحاسبة في الإسلام
54	الجدول رقم (2) الاختلاف بين معايير المحاسبة الإسلامية والمعايير الدولية
60	جدول رقم (3): القيم الشرعية المنعكسة في معايير FAS
61	جدول رقم (4): الفروق بين معايير FAS ومعايير IFRS
65	جدول (5) عدد المعايير الصادرة عن AAOIFI وتوزيعها حسب الفئات
78	جدول رقم (6) يبين معايير المحاسبة الإسلامية (FAS)
138	جدول رقم (7) جدول مقارنة عامة بين معياري الأيووفي 2 و 28
152	جدول رقم (8) جدول مقارنة عامة بين معياري 8 و 32
183	الجدول (9): مقارنة عامة البنك الوطني الجزائري مع معيار الأيووفي رقم (2)
185	جدول رقم (10) مقارنة مسميات الحسابات بالبنك الوطني الجزائري مع معيار المحاسبة المالية رقم (2): المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء
186	الجدول (11): مقارنة عامة البنك الوطني الجزائري مع معيار الأيووفي رقم (28)
187	جدول رقم (12) مقارنة مسميات الحسابات ب البنك الوطني الجزائري مع معيار المحاسبة المالية رقم (28): المراجعة والبيع الآجلة الأخرى
189	الجدول (13): مقارنة عامة بين بنك السلام الجزائر مع معيار الأيووفي رقم (2)
191	جدول رقم (14) مقارنة مسميات الحسابات بين بنك السلام الجزائر مع معيار المحاسبة المالية رقم (2): المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء
192	الجدول (15): مقارنة عامة بين بنك السلام الجزائر و معيار الأيووفي رقم (28)
194	جدول رقم (16) مقارنة مسميات حسابات بنك السلام الجزائر معيار المحاسبة المالية رقم (28): المراجعة والبيع الآجلة الأخرى
197	جدول رقم (17) الجدول المقارن الموحد بعد المراجعة والتحكيم العلمي
198	جدول رقم (18) النتائج الإجمالية بعد المراجعة الدقيقة
198	جدول رقم (19) التحليل الكمي والنوعي المحدث
200	جدول رقم (20) مقارنة عامة بين مصرف الجمهورية مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1)
201	جدول رقم (21) مقارنة عامة بين مصرف الجمهورية مع معيار 2 الأيووفي رقم (2)
202	جدول رقم (22) مقارنة عامة بين مصرف الجمهورية مع معيار الأيووفي رقم (28)
204	جدول رقم (23) مقارنة مسميات الحسابات مصرف الجمهورية مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1)
205	جدول رقم (24) مقارنة مسميات الحسابات مع مصرف الجمهورية × معيار الأيووفي رقم (2)
206	جدول رقم (25) مقارنة عامة بين مصرف اليقين مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1)
207	جدول رقم (26) مقارنة عامة بين مصرف اليقين مع معيار الأيووفي رقم (2)
209	جدول رقم (27) مقارنة عامة بين مصرف اليقين مع معيار الأيووفي رقم (28)
210	جدول رقم (28) مقارنة مسميات الحسابات بمصرف اليقين مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1)
211	جدول رقم (29) مقارنة مسميات الحسابات بمصرف اليقين مع معيار الأيووفي رقم (2)
212	جدول رقم (30) مقارنة مسميات الحسابات بمصرف اليقين مع معيار الأيووفي رقم (28)

213	جدول رقم (31) مقارنة عامة معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيووفي رقم(2)
214	جدول رقم (32) مقارنة مسميات الحسابات بمعيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيووفي رقم(2)
215	جدول رقم (33) مقارنة مدى توافق معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيووفي رقم(28)
216	جدول رقم (34) مقارنة مسميات الحسابات بمعيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيووفي رقم(28)
218	جدول رقم (35): مقارنة عامة معيار مصرف ليبيا المركزي (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع معيار الأيووفي FAS 8
219	الجدول رقم (36): مقارنة مسميات الحسابات بمعيار مصرف ليبيا المركزي الإجارة المنتهية بالتمليك مع FAS 8
220	جدول رقم (37): مقارنة عامة معيار مصرف ليبيا المركزي (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع معيار الأيووفي FAS 32
221	جدول رقم (38): مقارنة مسميات الحسابات بمعيار مصرف ليبيا المركزي مع FAS 32
222	الجدول (39): مقارنة عامة – تنظيم بنك الجزائر رقم 09-2025 (الإجارة المنتهية بالتمليك) × معيار الأيووفي) FAS 8
223	الجدول (40): مقارنة مسميات الحسابات – تنظيم 09-2025 مع FAS 8
224	الجدول (41): مقارنة عامة – تنظيم بنك الجزائر رقم 09-2025 (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع معيار الأيووفي FAS 32
225	الجدول (42): مقارنة مسميات الحسابات – تنظيم 0-2025 مع FAS 32
226	الجدول (43): مقارنة عامة – تنظيم بنك الجزائر رقم 10-2025 (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع معيار الأيووفي FAS 32
227	الجدول (44): مقارنة مسميات الحسابات – تنظيم 10-2025 مع FAS 32
228	الجدول (45): مقارنة عامة – البنك الوطني الجزائري × معيار الأيووفي) FAS 8 الإجارة القديمة(عمليات المؤجر فقط)
229	الجدول (46): مقارنة مسميات الحسابات – البنك الوطني الجزائري × معيار الإجارة FAS 8
231	الجدول (47): مقارنة عامة – البنك الوطني الجزائري × معيار الأيووفي) FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك(عمليات المؤجر)
232	الجدول (48): مقارنة مسميات الحسابات – البنك الوطني الجزائري × معيار FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك
234	الجدول (49): مقارنة عامة بنك السلام × معيار الأيووفي) FAS 8 الإجارة (عمليات المؤجر فقط)
235	الجدول (50): مقارنة مسميات الحسابات – بنك السلام × معيار الإجارة FAS 8
236	الجدول (51): مقارنة عامة – بنك السلام × معيار الأيووفي) FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك (عمليات المؤجر فقط)
237	الجدول (52): مقارنة مسميات الحسابات – بنك السلام × معيار FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك

فهرس الاشكال

الصفحة	عنوان الشكل
67	شكل 1: يوضح المعايير الرئيسية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AOIFI)

الإطار العام للدراسة

1. المقدمة

شهدت الصناعة المالية الإسلامية خلال العقود الأخيرة تطورًا ملحوظًا، تمثل في توسع نطاق المؤسسات المالية الإسلامية وتزايد تنوع منتجاتها، الأمر الذي أفرز حاجة ملحة إلى أطر محاسبية متخصصة تعكس خصوصية المعاملات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. فالمحاسبة في هذا السياق لا تقتصر على كونها أداة تقنية لقياس الأداء المالي، بل تمثل نظامًا معلوماتيًا يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالضوابط الشرعية، ويهدف إلى تحقيق مبادئ العدالة والشفافية والمساءلة.

وفي هذا الإطار، برزت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية كجهة دولية رائدة في تطوير معايير محاسبية وشرعية متخصصة، سعت من خلالها إلى معالجة أوجه القصور في الأطر المحاسبية التقليدية، خاصة فيما يتعلق بعقود التمويل الإسلامي مثل المرابحة والإجارة والمضاربة والاستصناع. وقد أسهمت هذه المعايير، ولا سيما معايير المحاسبة المالية (FAS)، في وضع أسس مرجعية تهدف إلى توحيد المعالجات المحاسبية وتعزيز جودة الإفصاح المالي داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

وعلى الرغم من هذا التطور المعياري، لا يزال التطبيق الفعلي لهذه المعايير يواجه تحديات جوهرية، خصوصًا في البيئات التي تتبنى نظامًا مصرفيًا مزدوجًا يجمع بين الصيرفة التقليدية والإسلامية. إذ يؤدي غياب الإلزام التشريعي الصريح بتطبيق معايير (FAS)، إلى جانب تعدد المرجعيات المحاسبية، وضعف التنسيق بين الجوانب التنظيمية والمحاسبية والشرعية، إلى تباين ملحوظ في مستوى الالتزام بهذه المعايير، مما ينعكس سلبًا على درجة توحيد المعالجات المحاسبية وجودة التقارير المالية.

وتتجلى هذه الإشكالية بشكل واضح في دول المغرب العربي، وبالأخص في كل من ليبيا والجزائر، حيث لا تزال تجربة الصيرفة الإسلامية فيهما حديثة نسبيًا، وتشهد تطورًا تدريجيًا في أطرها التنظيمية. ورغم الجهود التي تبذلها السلطات النقدية في البلدين لتأطير النشاط المصرفي الإسلامي، إلا أن واقع التطبيق المحاسبي لمعايير AAOIFI لا يزال يتسم بعدم التجانس، سواء بين المصارف داخل الدولة الواحدة أو بين الدولتين محل الدراسة، الأمر الذي يحّد من إمكانية تحقيق التوحيد المحاسبي ويؤثر على قابلية المقارنة بين القوائم المالية.

وانطلاقاً من ذلك، تأتي هذه الدراسة لتحليل مدى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن AAOIFI ، مع التركيز على المعالجات المحاسبية المرتبطة بعقود المراجعة والإجارة، وذلك بهدف الكشف عن أوجه القصور في التطبيق، وتقييم أثر ذلك على كفاءة المعالجات المحاسبية ومستوى جودة الإفصاح المالي في البيئة المصرفية الإسلامية المغاربية، بما يسهم في تقديم إطار تحليلي يمكن الاستفادة منه في دعم جهود تطوير المحاسبة الإسلامية وتعزيز توحيد ممارساتها.

مشكلة الدراسة :

على الرغم من التطور الذي شهدته الصناعة المصرفية الإسلامية، والجهود التي بذلتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في إصدار معايير محاسبية متخصصة، وعلى رأسها معايير المحاسبة المالية (FAS) ، بهدف تنظيم المعالجات المحاسبية للعمليات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن التطبيق الفعلي لهذه المعايير لا يزال يواجه تحديات عملية في العديد من البيئات المصرفية.

وتتمثل هذه التحديات في غياب الإلزام التشريعي الصريح بتطبيق معايير (FAS) ، وتعدد المرجعيات المحاسبية المعتمدة داخل المصارف، إضافة إلى ضعف التنسيق بين الجوانب التنظيمية والمحاسبية والشرعية، الأمر الذي يؤدي إلى تباين في كيفية معالجة العمليات المصرفية الإسلامية، خاصة في عقود التمويل مثل المراجعة والإجارة، ويحدّ من توحيد الممارسات المحاسبية داخل القطاع المصرفي الإسلامي.

وتبرز هذه الإشكالية بشكل أوضح في دول المغرب العربي، وبالأخص في كل من ليبيا والجزائر، حيث لا تزال تجربة الصيرفة الإسلامية في مرحلة التطور، في ظل غياب إطار محاسبي موحد يستند بشكل صريح إلى معايير AAOIFI ، واستمرار الاعتماد الجزئي على المعايير التقليدية أو الدولية، مما ينعكس على مستوى اتساق المعالجات المحاسبية وجودة التقارير المالية داخل المصارف الإسلامية.

وانطلاقاً من ذلك، تتمثل مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة عن التساؤل الرئيس التالي:

ما مدى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن AAOIFI ، وكيف ينعكس هذا الالتزام على كفاءة المعالجات المحاسبية ومستوى جودة التقارير المالية للعمليات المصرفية الإسلامية؟

الأسئلة الفرعية:

1. ما مستوى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) في إعداد التقارير المالية؟
2. كيف يتم تطبيق المعالجات المحاسبية لعقود التمويل الإسلامي (خاصة المراجعة والإجارة) في المصارف محل الدراسة، وإلى أي مدى تتوافق مع متطلبات معايير (FAS)؟
3. ما أوجه التباين في تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) بين المصارف الإسلامية داخل الدولة الواحدة، وكذلك بين ليبيا والجزائر؟
4. ما العوامل التنظيمية والمحاسبية والشرعية التي تؤثر على مستوى التزام المصارف الإسلامية بتطبيق معايير (FAS)؟
5. كيف ينعكس مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة المالية (FAS) على واقع الإفصاح المحاسبي واتساق المعالجات المحاسبية في التقارير المالية؟
6. ما أبرز التحديات العملية التي تواجه المصارف الإسلامية في تطبيق معايير (FAS)، وما المقترحات الممكنة لتعزيز الالتزام بها؟

افتراضات الدراسة

في ضوء مشكلة الدراسة وأهدافها، وانطلاقاً من طبيعة المنهج النوعي القائم على تحليل الممارسات المحاسبية الفعلية من خلال المقابلات المعمقة، تنطلق هذه الدراسة من مجموعة من الافتراضات التفسيرية التي تهدف إلى فهم واقع تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) داخل المصارف الإسلامية في كل من ليبيا والجزائر، وتحليل مستوى الالتزام بها في ضوء البيئة التنظيمية والتشريعية.

الافتراض الرئيسي:

يفترض أن تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) داخل المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر لا يتم بصورة متكاملة، بل يتسم بدرجات متفاوتة من الالتزام، ويتأثر بعدد من العوامل التنظيمية والمؤسسية، مما ينعكس على اتساق المعالجات المحاسبية ومستوى الإفصاح المالي، خاصة فيما يتعلق بعقود المراجعة والإجارة.

الافتراضات الفرعية:

وتتفرع عن الفرضية الرئيسية مجموعة من الفرضيات الفرعية التي تسعى إلى تفسير أبعاد العلاقة بين مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وواقع التطبيق في المصارف الإسلامية محل الدراسة، وذلك على النحو التالي:

- 1- يتسم مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة المالية (FAS) بالتفاوت بين المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر، نتيجة لاختلاف البيئات التنظيمية والتشريعية.
- 2- لا يتم تطبيق المعالجات المحاسبية لعقود المراجعة والإجارة بشكل متكامل وفق متطلبات معايير (FAS)، بل يظهر التطبيق بدرجات متفاوتة (كلي/جزئي/محدود).
- 3- يوجد تباين في التطبيق بين المصارف داخل الدولة الواحدة، وكذلك بين الدولتين، بما يعكس اختلاف السياسات المحاسبية والممارسات العملية.
- 4- يتأثر مستوى الالتزام بعوامل تنظيمية ومؤسسية، تشمل الإطار التشريعي، والجهات الرقابية، ومستوى التنسيق بين الجهات المعنية.
- 5- يرتبط مستوى الالتزام بدرجة اتساق المعالجات المحاسبية ومستوى الإفصاح في التقارير المالية المتعلقة بالعمليات المصرفية الإسلامية.

مبررات ودوافع اختيار الموضوع:

تتعلق دوافع اختيار هذا الموضوع من مجموعة من الاعتبارات الذاتية والموضوعية التي تعكس ارتباط الباحث ببيئة الدراسة، وأهمية الموضوع في السياقين العلمي والتطبيقي.

• الدوافع الذاتية:

انتماء الباحث إلى البيئة الليبية ومعايشته لواقع الصيرفة الإسلامية فيها، مدعوماً بخبرة مهنية سابقة في القطاع المصرفي، مما أتاح له فهماً أعمق للتحديات العملية المرتبطة بتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية.

• الدوافع الموضوعية:

تستند الدوافع الموضوعية إلى وجود فجوة بين الأطر المحاسبية التقليدية وطبيعة المعاملات المالية الإسلامية في المصارف، خاصة في ظل استخدام صيغ تمويل مثل المرابحة والإجارة والمضاربة والاستصناع، والتي تتطلب معالجات محاسبية متخصصة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

كما تبرز الحاجة إلى دراسات تحليلية تستكشف مدى التزام المصارف في دول المغرب العربي بتطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وتُبين انعكاسات هذا الالتزام على واقع المعالجات المحاسبية ومستوى الإفصاح في التقارير المالية.

وتزداد أهمية هذا الموضوع في ظل تنامي الاهتمام الرسمي بتطوير الصيرفة الإسلامية في كل من ليبيا والجزائر، مما يبرز الحاجة إلى دراسات تدعم صناع القرار في تحسين الممارسات المحاسبية وتعزيز الالتزام بالمعايير. إضافة إلى ذلك، فإن محدودية الدراسات التطبيقية التي تناولت هذا الموضوع في السياق المغربي، خاصة في إطار المقارنة الثنائية بين دولتين، تمثل دافعاً رئيساً لإجراء هذه الدراسة

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل وتقويم واقع تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية (FAS) الصادرة عن هيئة الأيوبي في البيئة المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي، مع التركيز على ليبيا والجزائر. ويمكن تلخيص الأهداف في الآتي:

الهدف العام:

يهدف هذا البحث إلى تحليل مدى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، واستكشاف انعكاس هذا الالتزام على واقع المعالجات المحاسبية ومستوى الإفصاح في التقارير المالية للعمليات المصرفية الإسلامية.

الأهداف الفرعية:

1. تحليل مستوى الالتزام الفعلي لدى المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS).
2. تحليل كيفية تطبيق المعالجات المحاسبية لعقود التمويل الإسلامي (خاصة المربحة والإجارة) في المصارف محل الدراسة، ومدى توافقها مع متطلبات معايير (FAS).
3. تحديد أوجه التباين في تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) بين المصارف الإسلامية داخل الدولة الواحدة، وكذلك بين ليبيا والجزائر.
4. استكشاف العوامل التنظيمية والمحاسبية والشرعية التي تؤثر على مستوى التزام المصارف الإسلامية بتطبيق معايير (FAS).
5. تحليل انعكاسات مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة المالية (FAS) على اتساق المعالجات المحاسبية ومستوى الإفصاح في التقارير المالية.
6. تحديد أبرز التحديات العملية التي تواجه المصارف الإسلامية في تطبيق معايير (FAS)، واقتراح سبل تعزيز الالتزام بها.

أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من تعدد الجوانب التي تتناولها، سواء على المستوى العلمي النظري، أو على المستوى التطبيقي العملي، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: الأهمية العلمية / النظرية

تتبع الأهمية العلمية لهذه الدراسة من مساهمتها في إثراء الأدبيات المحاسبية الإسلامية، من خلال التركيز على مدى التزام المصارف في دول المغرب العربي بتطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وهو موضوع لم يحظَ بالمعالجة الكافية في السياق المغربي، خاصة من حيث الربط بين الإطار المعياري والتطبيق الفعلي.

كما تبرز الدراسة أهمية تطوير المعالجات المحاسبية الإسلامية المتخصصة للعمليات المصرفية، باعتبارها بديلاً أكثر ملاءمة من المعايير التقليدية التي قد لا تعكس خصوصية المعاملات المتوافقة مع

الشريعة الإسلامية. وتسهم كذلك في تقديم إطار تحليلي يمكن البناء عليه لإجراء دراسات مقارنة مستقبلية في مجال الامتثال المحاسبي في الدول الإسلامية.

ثانيًا: الأهمية العملية / التطبيقية

تتمثل الأهمية التطبيقية لهذه الدراسة في دعم صناع القرار في المصارف الإسلامية من خلال توفير تحليل لواقع تطبيق معايير (FAS)، بما يساعد على تشخيص أوجه القصور وتعزيز نقاط القوة في الممارسات المحاسبية المتبعة.

كما تمثل الدراسة مرجعًا إرشاديًا للمصارف التي تسعى إلى تحسين مستوى الإفصاح المحاسبي وتعزيز اتساق المعالجات المالية، بما يتوافق مع متطلبات الشفافية والالتزام الشرعي. وتقدم كذلك توصيات عملية يمكن أن تستفيد منها البنوك المركزية والجهات الرقابية في كل من ليبيا والجزائر، في سبيل تطوير السياسات الداعمة لتطبيق معايير AAOIFI.

إضافة إلى ذلك، تفتح الدراسة المجال أمام تطوير برامج تدريبية وتأهيلية للكوادر المحاسبية، بما يسهم في نشر أفضل الممارسات التطبيقية لمعايير المحاسبة الإسلامية.

منهجية الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في تناول الجانب النظري، من خلال الاستعانة بالمصادر العلمية المختلفة، مثل الوثائق الرسمية، والرسائل الجامعية، والدوريات العلمية، والمؤتمرات، والكتب ذات الصلة بموضوع الدراسة.

أما في الجانب التطبيقي، فقد تم الاعتماد على المنهج النوعي التحليلي المقارن، الذي يُعد من أكثر المناهج ملائمة لدراسة الظواهر المحاسبية في بيئتها الواقعية، حيث يتيح فهمًا معمقًا لواقع تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية داخل المصارف الإسلامية في كلٍّ من ليبيا والجزائر، من خلال تحليل السياقات التنظيمية والتطبيقية، وإجراء مقارنة بين البيئتين محل الدراسة.

وقد تم اختيار هذا المنهج لملاءمته لطبيعة الإشكالية البحثية، التي تتطلب فهمًا تفسيريًا وتحليليًا لمدى الالتزام بمعايير محددة في بيانات مصرفية مختلفة.

أداة جمع البيانات:

اعتمدت الدراسة بشكل رئيس على المقابلات شبه المهيكلة (Semi-Structured Interviews) كأداة لجمع البيانات، حيث لم تُستخدم استمارة مقابلة مغلقة أو قائمة أسئلة ثابتة، وإنما تم الاعتماد على مجموعة من المحاور العامة المستمدة من أهداف الدراسة وإشكالياتها.

وقد أُدريت المقابلات بأسلوب مرّن يتيح التفاعل مع المبحوثين، حيث كان الباحث يوجّه الحوار وفق تسلسل منطقي يخدم موضوع الدراسة، مع إتاحة المجال للتوسع في النقاش واستكشاف الجوانب التطبيقية المختلفة المرتبطة بواقع تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) داخل المصارف محل الدراسة.

كما تم توثيق المعلومات من خلال تسجيل الملاحظات وتدوين الإجابات، مع مراعاة طبيعة كل مصرف واختلاف ممارساته، مما أتاح الحصول على بيانات نوعية تعكس الواقع الفعلي للمعالجات المحاسبية والتحديات المرتبطة بها.

وقد شملت المقابلات الفئات التالية:

- مديري الحسابات ورؤساء أقسام المحاسبة في المصارف المعنية .
- مسؤولين من المصارف المركزية واللجان الشرعية .
- موظفين لديهم خبرة مباشرة في تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية .

ثالثاً: مجتمع الدراسة وعينتها:

يتكوّن مجتمع الدراسة من المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا والجزائر، إضافة إلى الجهات الرقابية ذات العلاقة، وقد تم اختيار عينة قصدية (Purposive Sample) من المبحوثين، نظراً لخبرتهم ومعرفتهم بطبيعة تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية، وتمثلت العينة في المؤسسات التالية:

في ليبيا:

- مصرف الجمهورية
- مصرف اليقين الإسلامي
- مصرف ليبيا المركزي (في الجانب الرقابي التنظيمي).

في الجزائر:

- البنك الوطني الجزائري (BNA – Banque Nationale d'Algérie)
- بنك السلام الجزائري (Al Salam Bank – Algeria)
- بنك الجزائر (في الجانب الرقابي التنظيمي)

الاعتبارات المنهجية والأخلاقية

- تم إعلام جميع المشاركين في المقابلات بطبيعة الدراسة وهدفها، مع ضمان استخدام المعلومات في أغراض الدراسة فقط.
- تم أخذ موافقة مسبقة لتسجيل اللقاءات عند الحاجة.
- تم الالتزام بالحياد في تحليل البيانات والابتعاد عن أي انحياز شخصي.

حدود الدراسة:

انطلاقاً من طبيعة الموضوع، وأهداف الدراسة، والبيئة المصرفية التي تتناولها، تم تحديد نطاق الدراسة ضمن حدود واضحة تشمل الجانب الموضوعي، والمكاني، والزمني، على النحو الآتي:

تركزت هذه الدراسة على تحليل مدى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق المعالجات المحاسبية والافصاحات المالية المرتبطة بعقود المراجعة والإجارة، وذلك في ضوء مجموعة مختارة من معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. ويستند اختيار هاتين الصيغتين إلى كونهما من أكثر صيغ التمويل الإسلامي شيوعاً واستقراراً في التطبيق داخل المصارف محل الدراسة، مما يتيح إجراء تحليل مقارن أكثر دقة وواقعية لمستوى الالتزام بالمعايير.

وفي هذا الإطار، شملت الدراسة المعايير التالية:

المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء: FAS 2

الإجارة، خاصة الإجارة المنتهية بالتمليك: FAS 8

المرابحة والبيع الآجل: FAS 28

الإجارة: FAS 32

وقد تم تضمين كل من المعايير السابقة والمحدثة، وذلك نظرًا لوجود تحديثات معيارية مست هذه الصيغ، حيث تم استبدال بعض المعايير القديمة (FAS 2) و (FAS 8) بمعايير محدثة (FAS 28) و (FAS 32) ويهدف ذلك إلى دراسة واقع التطبيق الفعلي داخل المصارف الإسلامية، في ظل احتمال استمرار العمل بالمعايير السابقة كليًا أو جزئيًا خلال الفترات الانتقالية.

وانطلاقًا من ذلك، يركز التحليل في هذه الدراسة على الجوانب التالية:

- تحديد مستوى تطبيق المعايير (تطبيق كلي - تطبيق جزئي - عدم تطبيق)
- مقارنة واقع تطبيق المعايير السابقة بالمعايير المحدثة
- تحليل طبيعة الانتقال المعياري داخل المصارف (التحول الكامل - الاستمرار - المزج)
- تقييم مدى مواكبة المصارف للتحديثات المعيارية

ويأتي هذا التوجه في ضوء الإشكالية التي تعالجها الدراسة، والمتمثلة في تباين مستوى الالتزام وتعدد المرجعيات المحاسبية، وما يترتب عليه من عدم انساق في المعالجات المحاسبية. كما يتسق هذا الإطار التحليلي مع المنهج النوعي المعتمد في الدراسة، والذي يقوم على تحليل الممارسات الفعلية من خلال المقابلات المعمقة، بما يتيح الكشف عن الفجوة بين الإطار المعياري والتطبيق العملي داخل المصارف الإسلامية محل الدراسة.

ثانيًا: الحدود المكانية

تُطبّق هذه الدراسة على عينة من المصارف الإسلامية والجهات الرقابية ذات العلاقة في كل من ليبيا والجزائر، باعتبارهما بيئتين مصرفيتين متقاربتين من حيث الخصائص العامة، مع وجود اختلافات في الأطر التنظيمية والتطبيقية.

ثالثاً: الحدود الزمانية

تم إجراء الدراسة الميدانية خلال الفترة الممتدة من بداية عام 2024م حتى منتصف عام 2025م، وعلى فترات متقطعة، بما يعكس واقع التطبيق خلال هذه المرحلة الزمنية.

رابعاً: الحدود المنهجية

تعتمد هذه الدراسة على المنهج النوعي القائم على المقابلات شبه المهيكلة وتحليل البيانات النوعية، بما يتيح التركيز على الفهم التفسيري لواقع تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية داخل المصارف الإسلامية محل الدراسة.

ولا يستند هذا المنهج إلى استخدام أدوات كمية أو تحليل إحصائي، وإنما يهدف إلى تقديم تحليل معمق للظاهرة المدروسة في سياقها الواقعي، بما يسهم في الوصول إلى نتائج ذات دلالة تفسيرية. كما يتيح هذه المقاربة إمكانية الاستفادة من النتائج في فهم السياقات المماثلة، دون أن تستهدف التعميم الإحصائي، بل تقوم على التعميم التحليلي القائم على تفسير الظاهرة في ضوء معطياتها الواقعية.

الدراسات السابقة:

شهدت الأدبيات المحاسبية الإسلامية اهتماماً متزايداً بدراسة معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، سواء من حيث التأصيل النظري لهذه المعايير، أو من حيث تحليل واقع تطبيقها في المصارف الإسلامية.

وقد تنوعت الدراسات السابقة بين دراسات تناولت الإطار النظري لمعايير المحاسبة الإسلامية، وأخرى ركزت على تقييم مدى التزام المصارف بهذه المعايير، إضافة إلى دراسات اهتمت بتحليل التحديات التي تواجه تطبيقها في البيئات المصرفية المختلفة.

وسيتيم عرض هذه الدراسات وفق محاور رئيسية تعكس طبيعة موضوع الدراسة، وذلك على النحو الآتي:

المحور الأول: الدراسات النظرية والتأصيلية للمحاسبة الإسلامية

ركزت مجموعة من الدراسات على التأصيل العلمي والفكري للمحاسبة الإسلامية، حيث سعت إلى إبراز خصوصيتها مقارنة بالمحاسبة التقليدية، وتحديد أسسها الشرعية والمفاهيمية وذلك على النحو الآتي:

1- دراسة (Aleraig, Asutay, 2023)⁽¹⁾:

سعت هذه الدراسة إلى تطوير إطار مفاهيمي للمحاسبة الإسلامية قائم على الأسس المعرفية والأنطولوجية الإسلامية، مؤكدة أن النظم المحاسبية ليست محايدة، بل تتأثر بالمنظومة القيمية. كما أبرزت الدراسة وجود فجوة بين الطابع الشرعي للتمويل الإسلامي واستمرار اعتماد الممارسات المحاسبية على النظم التقليدية، وهو ما يعكس إشكالية التوفيق بين التأصيل النظري والتطبيق العملي.

2- دراسة (نصر، وآخرون، 2019)⁽²⁾ :

تناولت التأصيل الشرعي للمحاسبة الإسلامية، حيث ركزت على نشأتها التاريخية وارتباطها بالأدلة الشرعية، مع إبراز دور الحضارة الإسلامية في تطوير الممارسات المحاسبية منذ العصور الأولى، بما في ذلك نشأة الدواوين وتنظيم السجلات المالية. كما سعت الدراسة إلى تنفيذ الادعاءات المتعلقة بأسبقية الفكر الغربي في تطوير بعض المفاهيم المحاسبية، مؤكدة أن العديد من هذه المفاهيم لها جذور في الفكر الإسلامي.

وعلى الرغم من أهمية هذا الطرح في إبراز البعد الشرعي والتاريخي للمحاسبة الإسلامية، إلا أن الدراسة اتسمت بطابعها النظري، ولم تمتد لتحليل واقع التطبيق المحاسبي المعاصر أو كيفية ترجمة هذا التأصيل إلى ممارسات عملية داخل المؤسسات المالية الإسلامية

3- دراسة (المقبلي، 2018)⁽³⁾ :

هدفت الدراسة إلى إبراز دور الفكر المحاسبي الإسلامي في التأصيل العلمي للفروض والمبادئ المحاسبية المعاصرة، من خلال تحليل ارتباط هذه المفاهيم بالفقه الإسلامي، خاصة في مجالات

¹) Aleraig, Mahmoud Ali, Asutay, Mehmet, Islamic Accounting Applications of Islamic Finance, World Scientific Publishing Europe Ltd, 2023

²) فاطمة الياس محمد نصر ، و يارا إبراهيم علي العقيل. "التأصيل الشرعي للمحاسبة الإسلامية وأسلمة المصارف في المملكة العربية السعودية: دراسة ميدانية بمدينة الرياض"، المجلة العلمية للدراسات المحاسبية مج1، ع1، 1ع (2019): 420 - 445.

³) محمد علي حزام المقبلي. "دور الفكر المحاسبي الإسلامي في التأصيل للفروض والمبادئ المحاسبية المعاصرة" مجلة الجامعة الوطنية، ع6، (2018): 373 - 414.

المعاملات المالية مثل الزكاة والمواريث. وقد خلصت الدراسة إلى أن العديد من الفروض والمبادئ المحاسبية، مثل فرض الاستمرارية ووحدة القياس ومبدأ الإفصاح، تجد جذورها في الفكر الإسلامي، مما يعكس إسهام هذا الفكر في بناء الإطار النظري للمحاسبة الحديثة.

غير أن الدراسة، رغم أهميتها في الربط بين الفكر الإسلامي والمحاسبة المعاصرة، ظلت في إطار التحليل المفاهيمي، دون التطرق إلى مدى انعكاس هذا التأصيل على واقع التطبيق الفعلي داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

4- دراسة (قاسم، 2017)⁽⁴⁾

أوضحت الدراسة طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، مؤكدة أنه يقوم على تعبئة المدخرات واستثمارها وفق الضوابط الشرعية، ثم توزيع العوائد على أساس المشاركة في الربح والخسارة، بعيداً عن نظام الفائدة. كما أبرزت الدراسة اختلاف البنية القانونية والتنظيمية بين المصارف الإسلامية والتقليدية، مما يستدعي وجود إطار تنظيمي ومحاسبي خاص يعكس هذه الخصوصية.

وتُظهر هذه الدراسة أهمية البعد الوظيفي والاجتماعي للمصارف الإسلامية، إلا أنها تركز بشكل أساسي على الجوانب المفاهيمية والتنظيمية، دون التطرق إلى المعالجات المحاسبية التفصيلية أو مدى توافقها مع المعايير المحاسبية الإسلامية.

5- دراسة (الشرفاء، 2015)⁽⁵⁾ :

هدفت دراسة (الشرفاء، 2015) إلى تأصيل المفاهيم والأسس النظرية لعلم المحاسبة من منظور إسلامي، من خلال الاعتماد على المنهج الاستقرائي في تحليل النصوص الشرعية وإسهامات الفقهاء

⁽⁴⁾ سنان سالم قاسم، "مدى التزام المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - دراسة تطبيقية على المصرف الإسلامي العربي"، مجلة الدراسات الاقتصادية والإدارية، (مجلة الدنانير سابقاً)، المجلد 1، العدد 11، 2017، ص 586_616.

⁽⁵⁾ أمجد جميل الشرفاء، "دور الإسلام في التأصيل العلمي للمفاهيم والمبادئ النظرية لعلم المحاسبة: دراسة نظرية"، مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، مج 19، ع 55، 2015، ص 15 - 63.

المسلمين. وقد خلصت إلى أن العديد من المفاهيم والمبادئ المحاسبية الحديثة لها جذور في الفكر الإسلامي، وأن هذا الفكر أسهم في بناء إطار أخلاقي وقيمي للمحاسبة يربطها بواقع المجتمع.

ورغم أهمية هذه النتائج في تعزيز البعد النظري والأخلاقي للمحاسبة الإسلامية، إلا أن الدراسة ظلت ذات طابع تأصيلي عام، دون تقديم معالجة تطبيقية لمدى انعكاس هذه المبادئ على الممارسات المحاسبية داخل المؤسسات المالية.

6- دراسة (فرج، 2015)⁽⁶⁾:

تناولت هذه الدراسة المحاسبة الإسلامية من منظور يجمع بين التأصيل والتطبيق، حيث ناقشت مفهومها وأهدافها وخصائصها، إضافة إلى تحليل أوجه الاختلاف بينها وبين المحاسبة التقليدية، مع عرض المداخل المختلفة لتطويرها، سواء من خلال تبني النظم المعاصرة أو المزج بينها وبين الأسس الشرعية. وخلصت الدراسة إلى أن المحاسبة الإسلامية تتميز بالثبات في أصولها ومرونتها في تطبيقاتها.

ومع ذلك، بقيت الدراسة في إطار الطرح العام، دون تقديم نماذج تطبيقية تفصيلية أو تحليل لمدى الالتزام الفعلي بالمعايير المحاسبية الإسلامية داخل المؤسسات المالية.

7- دراسة (شاهين، 2012)⁽⁷⁾ :

هدفت الدراسة إلى تطوير منهج للتطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية، مع التركيز على تأصيل العمليات المصرفية من منظور شرعي ومحاسبي، واقتراح سبل تطويرها بما يتوافق مع متطلبات العمل المصرفي الحديث. كما أكدت الدراسة على ضرورة تبني التقنيات المصرفية الحديثة التي تتسجم مع مبادئ الصيرفة الإسلامية.

وتبرز أهمية هذه الدراسة في محاولتها الربط بين الجوانب النظرية والتطبيقية، إلا أنها تظل في إطار التوجيه العام، دون تحليل معمق لواقع التطبيق أو تقييم مدى الالتزام بالمعايير المحاسبية الإسلامية.

⁽⁶⁾ مروة محمد علي فرج، "المحاسبة الإسلامية بين التأصيل والتطبيق"، مجلة الدراسات والبحوث التجارية س35، ع4 (2015): 525 - 554.

⁽⁷⁾ علي عبدالله أحمد شاهين، "منهج تطوير عمليات التمويل وتطبيقاتها المحاسبية في المصارف الإسلامية"، المجلة العالمية للتسويق الإسلامي مج1، ع1، (2012).

8- دراسة (سليمان، 2008) (8)

هدفت الدراسة إلى تحديد خصائص وأهداف المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية من وجهة نظر الأكاديميين في ليبيا، من خلال مقارنة الإطار الفكري للمحاسبة التقليدية بمتطلبات البيئة الإسلامية، بالاعتماد على استبيان وتحليل إحصائي وصفي. وقد توصلت الدراسة إلى وجود توجه عام لدى الأكاديميين نحو دعم تطوير أهداف وخصائص محاسبية تتلاءم مع خصوصية البيئة الإسلامية، مع التأكيد على اختلافها الجوهرى عن البيئة الرأسمالية التي نشأت فيها المحاسبة التقليدية.

ورغم أهمية هذه الدراسة في تقديم رؤية ميدانية أولية، إلا أنها تظل محدودة من حيث نطاقها، لاعتمادها على آراء أكاديمية دون تحليل فعلي لواقع التطبيق داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

9- دراسة (البلتاجي، 2006) (9):

هدفت هذه الدراسة إلى تطوير مؤشرات لقياس وتقييم الأداء في المصارف الإسلامية، من خلال اقتراح مجموعة من المعايير تشمل الجوانب الشرعية والاستثمارية والمحاسبية. وقد أظهرت نتائج الدراسة وجود قصور واضح في توافر مؤشرات قياسية للصناعة المصرفية الإسلامية، إلى جانب ضعف البيانات المتعلقة بتقييم أداء أدوات الاستثمار.

وتبرز أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على فجوة القياس والتقييم في العمل المصرفي الإسلامي، إلا أنها لم تربط هذه الإشكالية بشكل مباشر بالمعايير المحاسبية الإسلامية أو بمدى الالتزام بها داخل المؤسسات المالية.

(8) ابو مطاري سليمان، "خصائص وأهداف المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية وجهة نظر الأكاديميين في ليبيا"، 2008

(9) محمد البلتاجي، "تحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية: المراجعة ، المضاربة ،

المشاركة"، مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الاسلامي مج 10، ع 28 (2006).

10- دراسة (بن عمارة، 2003)⁽¹⁰⁾ :

تناولت دراسة (بن عمارة، 2003) محاسبة المصارف الإسلامية من خلال عرض مفاهيمها الأساسية وصيغها التمويلية، مع تحليل الفروق بين النظام المصرفي الإسلامي والتقليدي، مدعوماً بدراسة حالة لبنك البركة الجزائري. وقد خلصت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تعتمد في تحديد عوائدها على صيغ تمويل قائمة على المشاركة بدلاً من الفائدة، مع الإشارة إلى غياب معايير واضحة تنظم المعالجات المحاسبية في هذا المجال.

وتُعد هذه الدراسة من الدراسات المبكرة التي نبهت إلى إشكالية غياب الإطار المعياري المنظم، إلا أنها تبقى ذات طابع وصفي عام، دون تقديم تحليل معمق لآليات التطبيق المحاسبي.

يتضح من الدراسات التأسيسية أن المحاسبة الإسلامية حظيت باهتمام كبير في بناء إطارها المفاهيمي والشرعي، مع التأكيد على خصوصيتها مقارنة بالمحاسبة التقليدية، إلا أن هذا الاهتمام ظل في معظمه نظرياً، حيث ركزت هذه الدراسات على التأسيس التاريخي والمفاهيمي دون الانتقال إلى تحليل واقع التطبيق داخل المؤسسات المالية. كما أن محاولات الربط بين التأسيس والتطبيق بقيت في إطار عام، دون تقديم نماذج عملية أو دراسات ميدانية تقيس مستوى الالتزام الفعلي بالمعايير، خاصة معايير FAS، مما يعكس وجود فجوة واضحة بين الإطار النظري والتطبيق العملي.

المحور الثاني: الدراسات التطبيقية حول الالتزام بمعايير (FAS) AAOIFI

تناولت مجموعة من الدراسات واقع تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في المصارف، ومدى التزامها بهذه المعايير، والتحديات التي تواجه هذا التطبيق وذلك على النحو الآتي:

11- دراسة جناد سارة (2025)⁽¹¹⁾

⁽¹⁰⁾ نوال بن عمارة، "محاسبة المصارف الإسلامية - دراسة حالة بنك البركة الجزائري"، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد"، 2003.

هدفت الدراسة إلى تحليل دور معايير AAOIFI في دعم التحول نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر، من خلال دراسة العلاقة بين المعايير الشرعية والمحاسبية ومدى توافقها مع المعايير الدولية، بالاعتماد على منهج كمي باستخدام استبيانات وتحليل إحصائي. وقد أظهرت النتائج أن الالتزام بهذه المعايير يسهم في تعزيز الثقة وتحسين الأداء المؤسسي، مع التأكيد على أهمية إلزامية تطبيقها وتطوير الكفاءات البشرية.

وتبرز هذه الدراسة أهميتها في تناولها البيئة الجزائرية بشكل مباشر، إلا أنها اعتمدت على المقاربة الكمية، دون تحليل معمق للممارسات التطبيقية داخل المصارف.

12 - دراسة (Morshed, 2024)⁽¹²⁾:

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم مدى امتثال البنوك الإسلامية لمعايير AAOIFI ، وتحليل التداخل بينها وبين معايير IFRS ، خاصة في مجال التأجير التمويلي، باستخدام منهج يجمع بين التحليل المقارن والمقابلات. وأظهرت النتائج وجود تفاوت في مستوى الالتزام بين البنوك، مع اعتماد بعض المؤسسات على نماذج مختلطة، مما يؤدي إلى تباين في المعالجات المحاسبية. وتؤكد هذه الدراسة على إشكالية تعدد المرجعيات المحاسبية، إلا أنها لم تركز على تحليل بيئة محددة أو تقديم تقييم ميداني تفصيلي.

13 - دراسة (Elhalaby et. al., 2023)⁽¹³⁾:

هدفت هذه الدراسة إلى قياس الأثر الاقتصادي لتبني معايير AAOIFI على الأداء المالي والتحفظ المحاسبي وإدارة الأرباح في البنوك الإسلامية، بالاعتماد على بيانات دولية باستخدام نماذج قياسية

(11) جناد سارة، " أثر تطبيق المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في عملية الانتقال من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر"، أطروحة الدكتوراه ، بجامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2025

¹² Morshed, A., "Comparative analysis of accounting standards in the Islamic banking industry: a focus on financial leasing", Journal of Islamic Accounting and Business Research, Vol. 3 No. 1, 2024.

¹³Elhalaby, Sherif , Sarea, Adel ,Alnesafi, Awwad , Al-Absy, Mujeeb Saif, The Adoption of AAOIFI Standards by Islamic Banks: Understanding the Microeconomic Consequences, Economies, 11(2), 2023.

متقدمة. وقد أظهرت النتائج وجود تأثير إيجابي لاعتماد هذه المعايير على الأداء المالي ومستوى التحفظ، مع انخفاض ممارسات إدارة الأرباح لدى البنوك الملتزمة بها.

وتبرز أهمية هذه الدراسة في بعدها الكمي الدولي، إلا أنها تركز على النتائج الكلية، دون تحليل تفصيلي لآليات التطبيق داخل المؤسسات.

14- دراسة (جعفر وآخرين، 2023)⁽¹⁴⁾

تناولت دراسة واقع تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في المصارف العراقية، من خلال تحليل مدى توافق التقارير المالية مع هذه المعايير، حيث أظهرت النتائج أن الالتزام بها يسهم في تحسين الأداء المالي، مع وجود حاجة لتشريعات خاصة تنظم عمل المصارف الإسلامية.

وتُظهر هذه الدراسة أهمية الإطار التشريعي في دعم التطبيق، إلا أنها تظل محدودة من حيث نطاق العينة والتركيز على جانب واحد من البيئة المصرفية.

15- دراسة (حسون، وآخرين، 2022)⁽¹⁵⁾

هدفت دراسة (حسون وآخرون، 2022) إلى تحليل أساليب القياس والإفصاح في البنوك الإسلامية العراقية، من خلال مقارنة معايير AAOIFI بمعايير IFRS، بالاعتماد على تحليل التقارير المالية. وأظهرت الدراسة وجود تداخل وتباين في تطبيق المعايير، خاصة في معالجة صيغ التمويل الإسلامي.

وتبرز هذه الدراسة إشكالية التوافق بين المعايير، إلا أنها لم تتوسع في تحليل آثار هذا التباين على جودة التقارير المالية.

⁽¹⁴⁾ زهراء علي جعفر، عبدالله كاظم نور، رفل جبر فخري، "امكانية تطبيق المعايير المحاسبية الشرعية في المصارف الإسلامية العراقية دراسة في المصارف الإسلامية العراقية"، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية، المجلد 15، العدد 4، 2023، ص 368-388.

⁽¹⁵⁾ علاء الدين عبدالوهاب حسون، عبد الزهرة عطية عودة، "المنظور المحاسبي لطرق التمويل الإسلامية ما بين معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) ومعايير الإبلاغ المالي الدولية (IFRS)"، مجلة العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 1-7، العدد عدد خاص، 2022، ص 1646-1685.

16- دراسة (ميران، واخرين، 2022)⁽¹⁶⁾

هدفت الدراسة إلى تحليل أثر تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية على الأداء المالي والاقتصادي والاجتماعي للمصارف الإسلامية في العراق، باستخدام منهج كمي قائم على تحليل البيانات المالية. وقد أظهرت النتائج عدم وجود فروق معنوية في الأداء قبل وبعد التطبيق.

وتشير هذه النتائج إلى محدودية أثر التطبيق في بعض البيئات، إلا أن الدراسة اعتمدت على مؤشرات كمية فقط، دون تحليل نوعي لواقع الممارسات المحاسبية.

17- دراسة (حمد، الدباغ، 2022)⁽¹⁷⁾

هدفت الدراسة إلى تحليل أثر الالتزام بمعيار AAOIFI رقم (30) على مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية العراقية، من خلال دراسة تطبيقه على عينة من المصارف المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية باستخدام أدوات تحليل إحصائي. وأظهرت النتائج وجود مستويات متفاوتة في تبني متطلبات المعيار، مع علاقة عكسية بين مستوى الالتزام ومخاطر الائتمان، وتبرز هذه الدراسة أهمية المعايير في إدارة المخاطر، إلا أنها تكشف في الوقت ذاته عن ضعف الالتزام الكامل بها داخل المصارف.

18- دراسة (خالد، واخرون، 2020)⁽¹⁸⁾

هدفت الدراسة إلى تحليل أثر تبني معايير المحاسبة الإسلامية على جودة التقارير المالية باستخدام منهج كمي قائم على التحليل الإحصائي. وتوصلت إلى عدم وجود علاقة معنوية بين تطبيق هذه المعايير وجودة التقارير المالية. وتشير هذه النتيجة إلى أن تطبيق المعايير قد يكون جزئياً أو شكلياً

¹⁶ (نبدأ أكرم محمد حسن ميران، محمد حويش علاوي الشجيري، "انعكاسات تبني معايير المحاسبة الإسلامية على الأداء المالي والاقتصادي والاجتماعي دراسة تطبيقية في عينة من المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، المجلد 10، العدد 69، 2022، ص 37-62.

¹⁷ (طه سلطان حمد، لقمان محمد أيوب الدباغ، "دور الالتزام بالمعيار المحاسبي الإسلامي رقم "30 AAOIFI" في الحد من مخاطر الائتمان: دراسة تحليلية لعينة من المصارف الإسلامية العراقية"، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية مج 18، ع 60 (2022)

¹⁸ (هنا خالد محمد خالد، بكر إبراهيم محمود، "تأثير تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية على جودة التقارير المالية لعينة من المصارف الإسلامية العراقية"، مجلة الإدارة والاقتصاد، المجلد 45، العدد 126، 2020، ص 174-185.

داخل المصارف محل الدراسة. إلا أن الدراسة اعتمدت على مؤشرات كمية فقط، دون تحليل فعلي لممارسات التطبيق، مما يحد من قدرتها على تفسير أسباب ضعف الأثر.

19- دراسة (Mohammed, Fahmi, 2019)⁽¹⁹⁾:

هدفت الدراسة إلى استكشاف آراء معدي التقارير المالية حول معايير AAOIFI وعلاقتها بالمعايير الدولية، من خلال مقابلات نوعية متعمقة في البيئة الماليزية. وتوصلت إلى أن الإشكال لا يكمن في رفض المعايير الإسلامية، بل في كيفية دمجها ضمن إطار IFRS. وتشير هذه النتائج إلى تحول النقاش نحو التكييف المعياري بدل الاستقلال الكامل. إلا أن الدراسة اعتمدت على عينة محدودة وركزت على التصورات المهنية، دون تحليل فعلي لممارسات التطبيق داخل التقارير المالية.

20- دراسة (Mohammed et. al., 2015)⁽²⁰⁾:

هدفت الدراسة إلى تحليل مدى الحاجة إلى معايير محاسبة إسلامية مستقلة في إعداد التقارير المالية، بالاعتماد على مقابلات مع معدي التقارير في ماليزيا. وتوصلت إلى وجود تردد في تبني معايير AAOIFI بشكل مستقل، مع تفضيل التكامل مع IFRS لضمان القبول الدولي. وتشير هذه النتائج إلى وجود ازدواجية في المرجعية المعيارية. إلا أن الدراسة لم تتناول بشكل تفصيلي انعكاس هذا التوجه على المعالجات المحاسبية الفعلية داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

21- دراسة (محمد، 2010)⁽²¹⁾:

تمثل هذه الدراسة حالة تطبيقية مهمة في البيئة الليبية، حيث انتقلت من الطرح النظري إلى تقييم تجربة فعلية في تطبيق إحدى صيغ التمويل الإسلامي (المرابحة). وتكمن أهميتها في كشفها المباشر عن أوجه

(19) Mohammed, Nor Farizal, Fahmi, Fadzlina, The need for Islamic accounting standards: the Malaysian Islamic financial Institutions experience, Journal of Islamic Accounting and Business Research, Vol 10, No1, 2019.

(20) Mohammed, Nor Farizal, Fahmi, Fadzlina Mohd, Ahmad, Asyaari Elmiza, The Influence of AAOIFI Accounting Standards in Reporting Islamic Financial Institutions in Malaysia, Procedia Economics and Finance, Volume 31, 2015.

(21) عبد السلام عبد الله محمد، "تجربة مصرف الجمهورية في بيع المربحة للأمر بالشراء"، ورقة مقدمة لمؤتمر

الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، 2010.

القصور المؤسسي والتنظيمي، مثل غياب اللوائح التفصيلية وضعف نظم المعلومات وعدم وضوح آليات التقارير الشرعية والمحاسبية. إلا أن الدراسة ركزت على تقييم تجربة محددة (المراوحة) دون الربط المباشر بمعايير AAOIFI كمصدر معياري منظم، كما لم تقدم تحليلاً منهجياً لدرجة الالتزام بهذه المعايير بشكل صريح أو مقارن. وبالتالي، فإنها تسلط الضوء على مشكلات التطبيق، لكنها لا تقدم إطاراً تحليلياً متكاملًا لقياس مستوى الالتزام المعياري.

تشير الدراسات التطبيقية إلى أن معايير AAOIFI تمثل إطاراً مهماً لتعزيز جودة التقارير المالية وتحقيق الامتثال الشرعي، إلا أن نتائج التطبيق أظهرت تبايناً واضحاً بين البيئات المختلفة. ففي حين أكدت بعض الدراسات وجود آثار إيجابية لاعتماد هذه المعايير، كشفت أخرى عن محدودية هذا الأثر أو عدم دلالاته الإحصائية، مما يدل على أن التطبيق غالباً ما يكون جزئياً أو شكلياً. كما برزت إشكالية التداخل مع معايير IFRS، إضافة إلى تأثير عوامل تنظيمية مثل التشريعات والحوكمة ونظم المعلومات، وهو ما يشير إلى أن ضعف التطبيق لا يرتبط بالمعايير ذاتها، بل ببيئة التطبيق ومستوى جاهزيتها.

المحور الثالث: الدراسات المقارنة والتنظيمية والمعيارية

ركزت هذه الدراسات على المقارنة بين معايير المحاسبة الإسلامية والمعايير الدولية، وتحليل البيئة التنظيمية المؤثرة في تطبيقها وذلك على النحو الآتي:

22- دراسة (عطية، علي، 2021)⁽²²⁾:

هدفت الدراسة إلى اختبار أثر تبني معايير التقارير المالية الدولية (IFRS) على جودة المعلومات المحاسبية في الشركات غير المالية المقيدة بالبورصة المصرية، مع تحليل دور متغيرات رقابية مثل الحوكمة وحجم الشركة وجودة المراجعة. واعتمدت على تحليل بيانات طولية لعينة كبيرة خلال الفترة (2012-2018). وتوصلت النتائج إلى وجود تأثير سلبي معنوي لتبني IFRS على جودة المعلومات المحاسبية، مقابل تأثير إيجابي لكل من حجم الشركة ومستوى الحوكمة، وعدم وجود تأثير معنوي لجودة المراجعة. وتشير هذه النتائج إلى أن جودة المعلومات لا ترتبط فقط بنوع المعيار المستخدم، بل

⁽²²⁾ سارة حمدي عطية، عبد الوهاب نصر علي، "دراسة واختبار العلاقة بين تبني معايير التقرير المالي الدولية وجودة المعلومات المحاسبية في الشركات غير المالية المقيدة بالبورصة المصرية"، مجلة الإسكندرية للبحوث المحاسبية مج5، ع2، (2021).

بخصائص البيئة المؤسسية. إلا أن الدراسة ركزت على بيئة تقليدية، دون تناول خصوصية المعايير الإسلامية أو مدى توافقها مع IFRS .

23- دراسة (Altarawneh, Lucas, 2012)⁽²³⁾

هدفت الدراسة إلى تفسير أسباب هيمنة المحاسبة الغربية وضعف تبني المحاسبة الإسلامية في الدول الإسلامية، من خلال دراسة حالة الأردن، بالاعتماد على مقابلات شبه منظمة مع صناع القرار وتحليل وثائق رسمية. وتوصلت إلى أن التبعية الاقتصادية للمؤسسات الدولية والدول المتقدمة تمثل العامل الرئيس في تشكيل السياسات المحاسبية، مما يعزز الاعتماد على المعايير الدولية. كما بينت أن البيئة المؤسسية تلعب دوراً حاسماً في توجيه الممارسات المحاسبية. وتشير هذه النتائج إلى أن تبني المعايير لا يعد خياراً فنياً بحتاً، بل يتأثر بعوامل خارجية. إلا أن الدراسة اعتمدت على تحليل إدراكي محدود بسياق واحد، دون تقييم كمي لمستوى التطبيق الفعلي.

24- دراسة (رحاحلة، 2009)⁽²⁴⁾:

هدفت الدراسة إلى مقارنة معايير التدقيق الإسلامية بالمعايير الدولية، وتحليل مدى التوافق بينهما وإمكانية تطبيقهما في المؤسسات الإسلامية. وأظهرت النتائج أن المعايير الإسلامية تنسم بالعمومية وعدم الشمول، خاصة في مجالات حديثة مثل تدقيق نظم المعلومات، مما يستدعي الاعتماد الجزئي على المعايير الدولية. كما تبين عدم وجود فروقات جوهرية بين النظامين من حيث الأهداف العامة. وتشير هذه النتائج إلى إمكانية التكامل بين المعايير بدل التعارض. إلا أن هذا التكامل قد يؤدي إلى ازدواجية معيارية تؤثر على اتساق التطبيق، كما أن الدراسة لم تقدم تحليلاً ميدانياً لكيفية تطبيق هذه المعايير داخل المؤسسات.

²³⁾ Altarawneh, Ghada, Lucas, Mike, "Understanding the dominance of Western accounting and neglect of Islamic accounting in Islamic countries." Journal of Islamic Accounting and Business Research 3.2 (2012).

²⁴⁾ محمد ياسين رحاحلة، "دراسة مقارنة لمعايير التدقيق والمراجعة الإسلامية مع المعايير الدولية، المجلة الاردنية في الدراسات الإسلامية"، مجلد 7 ، العدد 1/أ، الاردن، 2009.

25- دراسة (قرينو وخلفاوي، 2009)⁽²⁵⁾:

هدفت الدراسة إلى تحليل دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه العمل المصرفي الإسلامي، من خلال التركيز على توحيد المرجعيات ونمطية التطبيقات وأثرها على أنظمة الرقابة والتدقيق. وتوصلت إلى أن تنميط الممارسات وتوحيدها يسهم في تقليل الخلافات الشرعية وتعزيز الطابع الدولي للصيرفة الإسلامية. كما أبرزت أهمية التكامل بين الجوانب المحاسبية والشرعية في بناء نظام رقابي فعال. وتشير هذه النتائج إلى أن توحيد المرجعيات يمثل مدخلاً لتطوير الصناعة المصرفية الإسلامية. إلا أن الدراسة ظلت في إطار تنظيري، دون تقديم آليات تطبيقية واضحة أو تقييم عملي لمدى تحقق هذا التوحيد.

توضح الدراسات المقارنة والتنظيمية أن تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية يتأثر بدرجة كبيرة بالبيئة المؤسسية والاقتصادية، في ظل هيمنة المعايير الدولية والتداخل الجزئي بينها وبين معايير AAOIFI، بما قد يؤدي إلى نماذج تطبيق هجينة تؤثر في اتساق الممارسة المحاسبية. ورغم أهمية هذه الدراسات في تفسير الأبعاد المعيارية والتنظيمية، إلا أنها ظلت أقرب إلى التحليل المقارن النظري، دون التعمق الكافي في انعكاس هذه الإشكالات على التطبيق الفعلي داخل المصارف الإسلامية، خاصة في البيئات المغاربية.

خلاصة الدراسات السابقة والفجوة البحثية:

بوجه عام، تكشف المحاور السابقة أن الأدبيات المحاسبية الإسلامية تناولت معايير المحاسبة المالية الإسلامية من زوايا تأصيلية وتطبيقية ومقارنة، إلا أن هذا التنوع لم يقترن بمعالجة متكاملة تجمع بين واقع التطبيق الفعلي، وأثر البيئة التنظيمية، وطبيعة المعالجات المحاسبية داخل المصارف الإسلامية، الأمر الذي يقود إلى استخلاص عدد من أوجه القصور التي ما تزال بحاجة إلى مزيد من البحث، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

⁽²⁵⁾ حسن قرينو، حكيم خلفاوي، "دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه وتنظيم عمل الصيرفة الإسلامية"، الملتقى الدولي: الازمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2009.

أولاً : تركّز معظم الدراسات على الجوانب النظرية أو التحليل العام للمعايير، دون التعمق الكافي في دراسة التطبيق الفعلي لمعايير المحاسبة المالية (FAS) داخل المصارف الإسلامية، خاصة فيما يتعلق بالعمليات التمويلية الأساسية مثل المربحة والإجارة.

ثانياً: اقتصر أغلب الدراسات على بيانات قطرية منفردة، في حين لا تزال الدراسات المقارنة بين دول متقاربة في الخصائص القانونية والتنظيمية محدودة، وهو ما يقلل من القدرة على تفسير الفروقات في مستوى التطبيق ضمن السياقات الإقليمية، خاصة في البيئة المغاربية.

ثالثاً : غلبة استخدام المناهج الكمية، لاسيما الاستبيانات، في معظم الدراسات السابقة، مقابل محدودية الدراسات التي اعتمدت على مناهج نوعية قائمة على المقابلات المباشرة مع المختصين، رغم أن طبيعة المحاسبة الإسلامية تتطلب فهماً معمقاً للممارسات التطبيقية داخل المصارف.

رابعاً : محدودية الدراسات التي تناولت العلاقة بين الإطار التنظيمي والتشريعي ومستوى الالتزام الفعلي بمعايير الأيوبي، رغم أن هذه العلاقة تمثل عنصراً حاسماً في تفسير التباين في التطبيق بين الدول والمؤسسات.

خامساً: ندرة الدراسات التي تناولت بشكل تفصيلي المعالجات المحاسبية للعمليات الإسلامية الأساسية، مثل المربحة والإجارة، في ضوء معايير (FAS) الحديثة، وربطها بالممارسة الفعلية داخل المصارف.

وبناءً على ما سبق، يمكن استخلاص أن الأدبيات السابقة، رغم تنوعها، لم تقدم تحليلاً تطبيقياً معمقاً ومتكاملاً لمستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الإسلامية (FAS) في إطار مقارن، خاصة في البيئات المغاربية. ومن ثم، تتمثل الفجوة البحثية في محدودية الدراسات التي تناولت بشكل تطبيقي ومقارن مدى الالتزام بهذه المعايير في البيئة المصرفية المغاربية، وبشكل خاص في كل من ليبيا والجزائر، مع الربط بين مستوى الالتزام وكفاءة المعالجات المحاسبية وجودة الإفصاح المالي.

وعليه، تسعى هذه الدراسة إلى سد هذه الفجوة من خلال تقديم تحليل ميداني مقارن يعتمد على منهج نوعي قائم على المقابلات المعمقة مع مختصين في القطاع المصرفي الإسلامي، بما يتيح فهماً أكثر عمقاً وواقعية لمدى تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية (FAS) ، وتحليل انعكاسات ذلك على التوحيد

المحاسبي وجودة التقارير المالية في المصارف الإسلامية في دول المغرب العربي، وهو ما يمنح هذه الدراسة أهميتها في تقديم تحليل تطبيقي مقارنة يركز على معايير (FAS) في البيئة المصرفية المغربية.

تقسيمات الدراسة

تم تقسيم هذه الدراسة إلى إطار عام وثلاثة فصول رئيسية، بما يحقق التسلسل المنطقي في عرض المشكلة البحثية وتحليلها، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: الإطار العام للدراسة

يتضمن هذا الجزء عرض المقدمة، ومشكلة الدراسة، وتساؤلاتها، وفرضياتها، وأهدافها، وأهميتها، إضافة إلى المنهجية المتبعة وحدود الدراسة، فضلاً عن استعراض الدراسات السابقة وتحليلها واستخلاص الفجوة البحثية.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لمعايير المحاسبة الإسلامية

يتناول هذا الفصل تأصيل المحاسبة الإسلامية من حيث نشأتها ومفهومها وأهدافها، إضافة إلى عرض الإطار المؤسسي لمعايير المحاسبة الإسلامية، وتحليل العلاقة بين التأصيل الشرعي والمعايير المحاسبية، مع التركيز على دور هيئة AAOIFI ومعايير المحاسبة المالية (FAS).

الفصل الثاني: القياس المحاسبي للمعاملات المالية وفق معايير AAOIFI

يركز هذا الفصل على تحليل المعايير المحاسبية والشرعية الصادرة عن هيئة AAOIFI ، وبيان أسس القياس المحاسبي للمعاملات المالية في المصارف الإسلامية، مع إبراز الجوانب التطبيقية لهذه المعايير.

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية

يتناول هذا الفصل عرض منهجية الدراسة الميدانية، وتحليل نتائج المقابلات الشخصية، بهدف تقييم واقع تطبيق معايير المحاسبة المالية (FAS) داخل المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر، وتفسير مستوى الالتزام والعوامل المؤثرة فيه.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لمعايير المحاسبة الإسلامية

تمهيد:

يُعدّ تأصيل المفاهيم المحاسبية الإسلامية ضرورة معرفية ومنهجية لفهم طبيعة المعالجات المحاسبية داخل المؤسسات المالية الإسلامية، حيث لا تقتصر المحاسبة في هذا السياق على القياس المالي، بل ترتبط بتحقيق مبادئ الشفافية والعدالة والمساءلة في إطار الضوابط الشرعية.

وفي هذا الإطار، تستند المحاسبة الإسلامية إلى منظومة من المبادئ المستمدة من الشريعة الإسلامية، والتي تهدف إلى تنظيم المعاملات المالية بما ينسجم مع مقاصدها، مما يضيف عليها خصوصية تميزها عن المحاسبة التقليدية، سواء من حيث أسس القياس أو الإفصاح أو عرض المعلومات المالية.

وقد أدى تطور الصناعة المالية الإسلامية واتساع نطاقها إلى بروز الحاجة إلى معايير محاسبية متخصصة تعكس هذه الخصوصية، وهو ما تجسد في معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، والتي تهدف إلى توحيد المعالجات المحاسبية وتنظيمها وفق إطار يجمع بين البعد المهني والشرعي.

غير أن الإشكالية لا تكمن في وجود هذه المعايير، بل في مدى تطبيقها الفعلي داخل المؤسسات المالية الإسلامية، وهو ما يستدعي فهم الأسس المفاهيمية التي تستند إليها هذه المعايير.

وانطلاقاً من ذلك، يتناول هذا الفصل تأصيل المحاسبة الإسلامية من حيث نشأتها ومفهومها وأهدافها، كما يستعرض الإطار المؤسسي لمعاييرها، مع تحليل العلاقة بين التأصيل الشرعي والمعايير المحاسبية الحديثة، تمهيداً لدراسة واقع تطبيق معايير (FAS) في الفصول اللاحقة.

وقد أفرز هذا الإطار المفاهيمي الحاجة إلى وجود معايير محاسبية متخصصة تعكس هذه الخصوصية، خاصة في ظل تطور الصناعة المالية الإسلامية واتساع نطاقها، وما ترتب على ذلك من تعقيد في العمليات المالية وتنوع في صيغ التمويل الإسلامي، مثل المrabحة والإجارة والمضاربة. وفي هذا الإطار، برزت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) باعتبارها

الجهة الدولية الرائدة في تقنين هذه المعايير، من خلال إصدار مجموعة من المعايير المحاسبية والشرعية التي تهدف إلى تنظيم المعالجات المحاسبية وتوحيدها داخل المؤسسات المالية الإسلامية¹.

وتُعد معايير المحاسبة المالية (FAS) من أبرز هذه المعايير، حيث تمثل الإطار التطبيقي الذي يجسد المبادئ النظرية للمحاسبة الإسلامية في صورة قواعد محاسبية عملية، تنظم كيفية الاعتراف والقياس والإفصاح عن العمليات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية²، غير أن أهمية هذه المعايير لا تتوقف عند مستوى وضعها النظري، بل تتجلى بشكل أكبر في مدى الالتزام بتطبيقها داخل المؤسسات المالية، وهو ما يثير تساؤلات جوهرية حول العلاقة بين الإطار المعياري وواقع الممارسة العملية³.

وتبرز هذه الإشكالية بشكل أوضح في البيئات المصرفية التي تتسم بازدواجية المرجعيات المحاسبية، حيث تتعايش المعايير الإسلامية مع المعايير التقليدية أو الدولية، مما يؤدي إلى تفاوت في مستوى التطبيق، واختلاف في المعالجات المحاسبية، وهو ما قد ينعكس سلباً على درجة اتساق التقارير المالية وقابليتها للمقارنة⁴. ويزداد هذا التحدي حدة في السياق المغربي، وبالأخص في كل من ليبيا والجزائر، حيث لا تزال تجربة الصيرفة الإسلامية في طور التطور، في ظل غياب إطار محاسبي موحد يستند بشكل صريح إلى معايير (FAS)

وانطلاقاً من ذلك، تكتسب دراسة الإطار المفاهيمي والمؤسساتي لمعايير المحاسبة الإسلامية أهمية خاصة، باعتبارها المدخل الضروري لفهم طبيعة هذه المعايير وتحليل مضمونها، وتفسير كيفية توظيفها في معالجة العمليات المالية الإسلامية، بما يمكن من تقييم واقع تطبيقها داخل المؤسسات المالية. وفي هذا السياق، يسعى هذا الفصل إلى تقديم تأصيل مفاهيمي للمحاسبة الإسلامية من حيث

¹ Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions, *Accounting, Auditing and Governance Standards*, Manama: AAOIFI, 2023. P10-15

² Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions, *Financial Accounting Standards (FAS)*, Manama: AAOIFI, 2023. P18

³ Mahmoud Alerag and Mehmet Asutay, *Islamic Accounting Applications of Islamic Finance* (London: World Scientific Publishing, 2023). P3-10

⁴ A. Morshed, "Comparative Analysis of Accounting Standards in the Islamic Banking Industry," *Journal of Islamic Accounting and Business Research* (2024). P6

نشأتها ومفهومها وأهدافها، ثم عرض الإطار المؤسساتي الذي نشأت في ظله هذه المعايير، قبل الانتقال إلى تحليل أنواعها، مع التركيز على معايير المحاسبة المالية (FAS) باعتبارها الإطار المرجعي الذي تستند إليه هذه الدراسة في تحليل واقع التطبيق داخل المصارف الإسلامية في كل من ليبيا والجزائر.

وبذلك، لا يقتصر دور هذا الفصل على تقديم عرض نظري للمفاهيم والمعايير، بل يتجاوز ذلك إلى بناء الأساس التحليلي الذي يمكن من خلاله تفسير مستويات الالتزام بهذه المعايير في الواقع التطبيقي، وربطها بالعوامل التنظيمية والمؤسسية المؤثرة، بما يمهد للفصول اللاحقة التي تتناول الجوانب التطبيقية للدراسة.

المبحث الأول: تأصيل المحاسبة الإسلامية

من منظور إسلامي، المحاسبة هي مجموعة من المفاهيم والافتراضات والمبادئ التي تتفق مع ما ورد في مصادر الشريعة الإسلامية (القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والاجتهاد) التي تقيس أثر الأحداث الاقتصادية المشروعة على وحدة محاسبية معينة ويتم توصيل نتائج هذا القياس إلى المستخدم كمعلومات مفيدة. وينظم ويحدد المعايير والأساليب والقواعد والإجراءات في عملية إيصال نتائج القياس إلى المستخدمين كمعلومات مفيدة.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم المحاسبة في الاسلام

أولاً: النشأة

يعد القرآن الكريم والسنة النبوية أهم النصوص في موضوع الكتابة، وأهم مصادر المعلومات في موضوع الكتابة، كما يعد القرآن الكريم والسنة النبوية أهم مصادر المعلومات في موضوع الكتابة. يذكر القلقشندي في كتابه "صبح الأعشى" أن الكتابة العربية يمكن تقسيمها إلى قسمين رئيسيين: الكتابة الإبداعية والكتابة المالية. فالكتابة الإبداعية هي تأليف الألفاظ ونظم معانيها، أما كتابة النقود فهي تأليف الأموال المجموعة من بيوت المال وخزانة السلطان والخراج وغير ذلك، والمعاملات الجارية والمصرفية بها، وكل ما يتعلق بجمع المال وإنفاقه.¹

والمتتبع لمراحل تطور الاحتساب في فقهاء الإسلام سيدرك أنه قد جرى على فترات منذ عهد البعثة النبوية واستمر إلى يومنا هذا على يد الخلفاء الراشدين والتابعين ومن تبعهم بإحسان: ومن جاء بعدهم إلى يومنا هذا، وذلك وفق الآتي⁽²⁾:

تطور المحاسبة في الاسلام

مراحل العد والإحصاء: قول الرسول صلى الله عليه وسلم (اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس، فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل)⁽¹⁾.

⁽¹⁾ محمد سعيد علي السبع ، "تحو إطار فكري للمحاسبة من منظور إسلامي لتحسين جودة التقارير المالية"، جامعة المنصورة، 2015، ص 73.

⁽²⁾ أحمد عبد القادر إبراهيم، "قضايا في المحاسبة الإسلامية"، اسطنبول، تركيا، د.ت، ص 10.

مرحلة الكتابة والتدوين:

ومع نمو تنظيم الدولة الإسلامية، وتوسيع أراضيه، ونهب غنائمه، تصبح الحاجة إلى ما يشبه المساءلة أكثر إلحاحاً، وتصبح أهمية التعداد أكثر وضوحاً. فتم احصاء من لهم صلة قرابته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان التبرع على أساس الأولويات الإسلامية فقد قدم ابو هريرة رضي الله عنه بمال من البحرين فقال له الفاروق عمر رضي الله عنه: ماذا جئت به ؟ قال: خمسمائة الف درهم، فاستكثره عمر وقال: أتدري ما تقول ؟ قال نعم مائة الف خمس مرات، فقال عمر اطيب هو ؟ فقال لا داري فصعد عمر المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال: ايها الناس قد جاءنا مال كثير، فإن شئتم كلنا لكم كيلاً وإن شئتم عددنا فقام اليه رجل فقال يا أمير المؤمنين قد راعيت الأعاجم يدنون فدون انت ديوانا⁽²⁾. وقد أشار القرآن الكريم إلى أهمية الكتابة في تدوين المعلومات في عدة آيات، منها قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى..⁽³⁾) وقوله تعالى (وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ)⁽⁴⁾، والدافع إلى الكتابة هو إنصاف الحقوق والواجبات، وحفظ المعلومات وزيادة الثقة في المعلومات، وحفظ الحقوق وزيادة الثقة. في المعاملات، وخاصة المعاملات المستقبلية او الآجلة منها⁽⁵⁾.

وقد وردت في القرآن الكريم أهمية الكتابة في المعاملات المالية وجميع المعلومات، فيقول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يخس منه شيئاً..⁽⁶⁾) وقوله تعالى (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ..)⁽⁷⁾.

(1) صحيح البخاري

(2) النويري، شهاب الدين احمد بن عبد الوهاب، نهاية الارب في فنون الادب، دار الكتب العلمية، 2004، ص23.

(3) سورة البقرة، الآية: 282

(4) سورة الانبياء، الآية: 47

(5) رحاحلة، محمد ياسين، دراسة مقارنة لمعايير التدقيق والمراجعة الاسلامية مع المعايير الدولية، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية، الاردن، المجلد7، العدد1، 2009، ص53.

(6) سورة البقرة، آيه: 282

(7) سورة الانبياء، آيه: 47

مرحلة تعريب الدواوين:

واستمر علم المحاسبة في التطور ضمن نطاق الفقه الإسلامي، واستمر عدد الخبراء القانونيين العاملين في المحاسبة في التزايد حتى جمع الكتب في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان في صالح بن عبد الرحيم والتعريب في يد الخليفة عبد الملك بن مروان. رجل. كاتب الحجاج بالعراق، وعلى يد سليمان بن سعد بالشام⁽¹⁾. وقد ظهر الديوان في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكانت أسماؤه ديوان الاستيراد، وديوان الصدقات، وديوان الزكاة، وديوان الضرائب، والتحصيل، ثم ديوان الجيش الذي يمثل أما الجانب الفني من خلال التطبيق المبكر لمسك الدفاتر والسجلات المحاسبية المساعدة المتعارف عليها حالياً، فقد ذكر المتوفى الماوردي أنه في سنة 450هـ/1058م كان هناك خلاف حول هذه النقطة. أسباب جمع الديوان يقال أن أبا هريرة أتى عمر بمال من البحرين فقال له عمر: ما جئت به؟ قال نصف مليون درهم، فزاد عمر المبلغ وقال له: هل تعلم؟ ما الذي تحدث عنه؟ قال: نعم مائة وخمس مرات، فقال عمر: أفضل؟ قال: لا أدري، ثم صعد عمر إلى المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، لقد أعطينا مالا كثيراً، وإن شئتم أعطينا. كله لك، وإن شئت نعطيك رقماً آخر، فقام رجل فقال له: أيها الأمير المؤمن، رأيت الأجانب يكتبون سجلاتهم، فاكْتُبها ولدينا جمع. وماذا لو علمنا أن المسلمين عندما فتحوا فارس وجدوا في ضفة خسروا ثلاثمائة ألف درهم؟⁽²⁾.

مرحلة التأصيل لصناعة كتابة الحساب:

ومع نمو الدولة الإسلامية ووفرة الأموال، أصبح الأساس العلمي للمحاسبة مطلباً ضرورياً، فكافح العلماء في جميع أنحاء البلاد للقيام بذلك حتى تمكن العالم المسلم النويري من القيام بذلك، وكان هدفه إنشاء نظام حسابي. وأوضح دليل العمل والمرجع العلمي: طلب مني بعض الإخوة أن أضع فيه خلاصة يمكن للناس مباشرة أن يعرفوا كيفية التصرف بها ويستلهموا منها. من ضرائبه ومدخراته" (النويري شهاب الدين وآخرون، 2004) ويعتبر النويري (733هـ/1278هـ) أول من أطلق كلمة "مهنة" على مهنة المحاسبة، أي "المحاسب"، كمرادف للكتابة عن المال، ولذلك قال: "أذكر هذا

(1) شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، نهاية الارب في فنون الادب، مرجع سابق، ص30.

(2) أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، مطبعة الحلبي، القاهرة، مصر، الطبعة 3، 1960، ص56.

المقتطف هو لإزالة سؤاله وتحقيق رغبته التي أذكرها أن صناعة الكتابة، بالنسبة لي، ككل هي قطرة في محيط وجزء بسيط مما يكسبه المبتدئ في عقود من الزمن أدرك علمه وتوقف بعلمه أوضح لنا أهمية المحاسبة وما ذكره كان مجرد قطرة في بحرهما

وكذلك يشرح العلامة المسلم القلقشندي أهمية المحاسبين وأنواع المحاسبين ودرجاتهم، ويثبت أن المحاسبة هي أساس المعاملات، ونتائجها ليست حاسمة ولكنها تحتاج إلى مناقشة وشرح ونقل في مقاماته عن أبو محمد القاسم الحريري (504 هـ / 1101 م) قوله (اعلموا ان صناعة الانشاء ارفع وصناعة الحساب انفع وقلم المكاتبة خاطب وقلم المحاسبة حاطب، وأساطير البلاغة تنسخ لتدرس وديساتير الحسابات تنسخ وتدرس⁽¹⁾).

وطالما أن ديننا الإسلامي لا يزال يستوعب كافة النظريات المحاسبية، خاصة مع تزايد المعاملات التجارية والنقد، فإن هذا العلم في تطور منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا. سيتم تلخيصها على مراحل:

مرحلة التأطير لأصول المحاسبة:

ولا شك أن ازدهار الاقتصاد الإسلامي أدى إلى نشاط المعاملات التجارية، الأمر الذي أدى بدوره إلى حسابات واضحة ومنتظمة للأموال. عملية حساب الأموال هي كما يلي⁽²⁾:

وكان في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم يستأجر الناس على جمع الصدقات والزكاة، فيكتب الأموال ويعطيهم جزءا من الزكاة. وفي عهد الخلفاء الراشدين: استمروا في التقرب إلى الحبيب صلى الله عليه وسلم، ولكن مع اتساع المساحة الجغرافية للدولة الإسلامية، زادت أهمية تعيين الكتاب، خاصة في عهد الخلفاء الراشدين: الفاروق صلى الله عليه وسلم. اما في عهد تنظيم الدولة الإسلامية ونتيجة لتوسعها الجغرافي والغزو الغربي، ازدهرت التجارة والأنشطة الاقتصادية في عهد الدولة الإسلامية، مما أدى إلى تطور العمليات والأساليب وظهور أنواع جديدة من السجلات المحاسبية. وكانت هناك حاجة إلى دراسة المحاسبة، والتأكيد على أن لكل عملية محاسبية وثائق داعمة لها، ونظام للرقابة والتدقيق للتحقق من سير العملية المحاسبية.

(1) أبو عباس أحمد القلقشندي، صبح الأعشي، دار الكتب المصرية، مصر، 1922، ص 43.

(2) أحمد عبد القادر إبراهيم، قضايا في المحاسبة الإسلامية، مرجع سابق، ص 16.

وفي العصر المعاصر: انت هذه الفترة تختلف كثيراً عن الفترة السابقة، وباستثناء بعض المؤسسات الاقتصادية الإسلامية لم يكن الاهتمام بالمحاسبة الإسلامية ونظامها وأصولها المستمدة من الشريعة الإسلامية هو الهدف، بل كان الاهتمام بالمحاسبة الإسلامية ونظامها وأصولها المستمدة من الشريعة الإسلامية.

ومن دلائل تطور المحاسبة في الدولة الإسلامية وضع نظام منظم للدفاتر والوثائق على يد الفاروق رضي الله عنه، والمحافظة على الدفاتر والوثائق المتعلقة بها بانتظام، حيث كان ذلك على مدى أجيال عديدة ولا يزال كذلك إلى اليوم، وإتمام القيد في الدفاتر وحفظ الوثائق في الملفات عند الضرورة بعد إتمام القيد في الدفاتر، أو وجود شرط أساسي لفهرسة الدفاتر والوثائق بحيث يسهل الرجوع إليها رضي الله عنه. لمزيد من التوضيح،

لقد مرّ تطور المحاسبة الإسلامية بمراحل متعاقبة تأثرت بالنمو السياسي والإداري للدولة الإسلامية، بدءاً من عهد النبوة حيث تم التأكيد على التوثيق والمحاسبة الأخروية، مروراً بالخلفاء الراشدين حيث نُظِم بيت المال، ثم بالعصر الأموي الذي شهد تعريب الدواوين، وصولاً إلى العصر الحديث الذي شهد تأسيس معايير المحاسبة الإسلامية، ويوضح الجدول التالي تسلسل هذه المراحل:

جدول رقم (1) يوضح مراحل تطور المحاسبة في الإسلام

المرحلة	الفترة الزمنية التقريبية	الملاحظات المحاسبية
عهد النبوة	610م - 632م	- الكتابة والتوثيق - آية الدين (البقرة: 282) - الحسبة - الإحصاء
الخلفاء الراشدون	632م - 661م	- تنظيم بيت المال - تدوين الصدقات والزكاة - إنشاء الدواوين
العصر الأموي	661م - 750م	- تعريب الدواوين - تطوير النظم المالية - اعتماد الكتابة المحاسبية
العصر العباسي	750م - 1258م	- توسع في الدواوين - تصنيف الأموال والأنشطة المالية - التأصيل المحاسبي

العصر المملوكي	1258م - 1517م	- ظهور مصطلح "مهنة المحاسبة" - توثيق العمليات التجارية - مؤلفات النويري
العصر العثماني	1517م - 1924م	- استخدام دفاتر محاسبية عملية - ضبط واردات الدولة ومصروفاتها بالتسجيل اليدوي
العصر الحديث	من 1970م حتى اليوم	- ظهور المحاسبة الإسلامية كنظام مستقل - تأسيس هيئة الأيوبي - إصدار معايير محاسبية شرعية

المصدر: من اعداد الباحث

ثانيا: المفهوم

تعريف المحاسبة في اللغة:

ان كلمة حساب مشتقة من الفعل حَسَبَ، وتصريفها حَسَبَ يَحْسُبُ حِسَابًا وَحُسْبَانًا بمعنى أحصى أعمال المرء للجزاء، وكذلك الحِسَاب والحِسَاب. بعض المعاني: الإحصاء، العد، العدد، الحساب، الحساب، الحساب. معنى كلمة محاسبة: للمحاسبة والمناقشة والجزاء على ضوء أعمال وأقوال مسجلة ومبوبة وعلى ضوء شروط مقدرة، من الفعل حاسب وصيغته المصاحبة "حاسب، يحاسب، يحاسب"⁽¹⁾. ويمكن إجراء المحاسبة بالمعنى المذكور أعلاه بعدد من الطرق، بما في ذلك:

المحاسبة الذاتية: عندما يتحمل الأفراد مسؤولية سلوكهم ويفرضون عقوبات على الانحراف عنه.

المحاسبة من قبل الآخرين: وهي أن يقوم ولي الأمر أو غيره بتوبيخ التابع على ما يصدر عنه من أفعال مقارنة بما ينبغي أن يفعله، ويحدد له الثواب والعقاب.

المحاسبة الأخروية: محاسبة الله تعالى على الأعمال في الدنيا ومجازاته عليها يوم القيامة.

والمُحَاسِب: يعني الخازن أو الرقيب أو الحافظ، ومحاسب المال هو الشخص الذي يسجل المعاملات ويديرها ويحفظها، وكلمة مُحَاسِب تعني الكاتب أو الحاسب أو المراقب، وكلمة حساب مرادفة لكلمة

(¹) حسين شحاته، أصول المحاسبة في الاسلام، بدون ناشر، 1995، ص24 - 25.

محاسب، وكلمة مُحَاسِب مرادفة لكلمة محاسب. وكلمة حساب مرادفة لكلمة محاسب، وكلمة محاسب مرادفة لكلمة محاسب.

وقد طبق مفهوم المحاسبة بمعنى الإحصاء والسجلات وإعداد التقارير والمناقشة والجزاءات في الدول الإسلامية على جميع أوجه النشاطات المختلفة، فعلى سبيل المثال: المؤسسات العامة مثل: ديوان بيت المال، ونظام الوقف، وقطاع المضاربة والشركات، وغيرها من المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والحكومية التي كانت سائدة في ذلك الوقت.⁽¹⁾

المحاسبة في المعنى الاصطلاحي:

أن تعددت التعريفات المختلفة الموجودة في الدراسات المختلفة للفكر المحاسبي الإسلامي المتعلقة بالمحاسبة الإسلامية هي كما يلي:

تعرف المحاسبة على أنها معرفة إسلامية مستمدة من الفقه الإسلامي في مختلف جوانب المحاسبة كالنظرية المحاسبية وإطارها الأكاديمي العام، أو جوانب المحاسبة للزكاة بجوانبها المادية والروحية والإنسانية المستمدة من الدين الإسلامي الحنيف، بدلا من المحاسبة الضريبية التي تتناول الجوانب المادية والمحاسبية فقط.²

وعرّف الامام الغزالي المحاسبة، بأنها النظر في رأس المال والأرباح والخسائر وبيان الزيادة من النقصان.⁽³⁾

وتُعرّف المحاسبة أيضاً بأنها "مجموعة من المفاهيم والمبادئ والقواعد التي تتفق مع النصوص الإسلامية (الآيات القرآنية والأحاديث النبوية) التي تشكل نظاماً محاسبياً إسلامياً لمعالجة المعاملات المالية¹.

(¹) حسين قرينو، حكيم خلفاوي، دور المعايير المحاسبية والشريعة في توجيه الصيرفة الإسلامية، مؤتمر الازمنة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2009، ص7.

(²) محمد السعيد علي السبع، نحو إطار فكري للمحاسبة من منظور اسلامي لتحسين جودة التقارير المالية، 2015، ص71.

(³) سامر مظهر قنطجي، فقه المحاسبة الإسلامية، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة 1، 2004، ص35.

والمحاسبة الإسلامية هي طريقة محاسبية تضمن أن تعمل المنظمة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وتستمر في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية من خلال توفير المعلومات ذات الصلة (لا تقتصر بالضرورة على المعلومات المالية) لأصحاب المصلحة في المنظمة وأيضاً المحاسبة الإسلامية هي طريقة يمكن للمسلمين من خلالها تقييم مسؤوليتهم تجاه الله (العلاقة بين البيئة والمعاملات البشرية) هي أداة لتقييم⁽²⁾.

كما ان المحاسبة الاسلامية هي مجموعة من المفاهيم والمبادئ والقواعد الواردة في النصوص الإسلامية (آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية) التي تشكل النظام الإسلامي للمحاسبة على المعاملات المالية⁽³⁾.

وتعرف المحاسبة الاسلامية كذلك بأنها هي فرع من المحاسبة يسعى إلى تحقيق أهداف أخلاقية وعملية تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية⁽⁴⁾. او هي فرع جديد من فروع المعرفة حول إعداد التقارير المالية التنظيمية من حيث المعرفة المتعلقة بالمصادر الإسلامية، بحيث تصبح أهداف ونتائج المحاسبة الإسلامية مرتبطة بالعقيدة والشريعة الإسلامية⁽⁵⁾.

ويتم تطبيق المفاهيم والمبادئ المحاسبية الإسلامية في مختلف مجالات أعمال البنك الإسلامي من أجل توفير المعلومات والتوجيهات لتسهيل إبداء الرأي واتخاذ القرارات لتحقيق أهداف المصارف الاسلامية.

⁽¹⁾ يوسف سعادة ، خالد عويس، "المحاسبة الإسلامية"، منشورات جامعة القدس المفتوحة، 2008، ص 348.

⁽²⁾ Hameed, Shahul bin Mohamed Ibrahim, "Islamic Accounting — A Primer", Accountants Today, 2003, p15.

⁽³⁾ يوسف سعادة، المحاسبة الاسلامية، منشور جامعة القدس المفتوحة، الطبعة 1، 2006، ص32.

⁽⁴⁾ Khoramin, Manoocher. "Tile Conceptual Framework of Islamic Accounting", Aca&rnica Journal Of Accounting and Economic Reea.rches, vol. 1, Issue i, 2012, p21.

⁽⁵⁾ Ahmed, Alim Ayub, "Accounting in Islamic Perspective: A Timely Opportunity, A Timely Challenge", ASA University Review, Vol6, No2, 2012, p 16.

ثالثاً: التأصيل الشرعي للمحاسبة

في العصر الجاهلي كانت هناك مجموعة واسعة من التخصصات. ومع بزوغ فجر الإسلام واتساع رقعته وظهور الحضارة الإسلامية المستقلة، أخذت كل هذه التخصصات وجمعت وطورت في التعاليم الشرعية، وأضيف إليها الكثير من العلوم. ولا يخفى ما كان للحضارة الإسلامية من دور مهم في جميع نواحي الحياة، بما في ذلك الحكم ونظام الخلافة ونظام القضاء والإدارة. ولا يخفى أن الحضارة الإسلامية لعبت دوراً مهماً في جميع نواحي الحياة، بما في ذلك نظام الحكم والخلافة ونظام القضاء والوزارات بشقيها العسكري والشرطي والبيروقراطية، وببصمات وابتكارات علماء الإسلام في كثير من العلوم، ومنها اللغة التي أخذت منها المحاسبة، والرياضيات والفلك والترجمة والطب، والعمارة الإسلامية وزخرفتها، كما استفادت الصناعة من كثير من هذه التطورات⁽¹⁾. وللمحاسبة الإسلامية أساس شرعي في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وكذلك في الفقه الإسلامي، أي في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وذلك علي النحو الاتي:

المحاسبة في القرآن الكريم:

كلمة "المحاسبة" لم ترد في القرآن في مصدرها، ولكن ردها "الحساب"، أي المحاسبة والجزاء في الدنيا والآخرة على أعمال محسوبة ومسجلة، وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى: "وكأين من قرية عنت عن أمر ربها ورسله فحاسبناها حساباً شديداً"، وقد ورد مصطلح محاسبة مرادفة لكلمة حساب وتعني الإحصاء والعد، وأساس ذلك قوله تعالى: "لتبتغوا فضلاً من ربكم ولتعلموا عدد السنين والحساب"⁽²⁾، وقد ورد مصطلح حاسب الأموال لإشارة إلى الشخص المسؤول عن مراقبة الأموال وحفظها، لقول الله تعالى: "وكفى بالله حسيباً"⁽³⁾، وقوله تبارك وتعالى: "إن الله كان على كل شيء حسيباً"⁽⁴⁾.

وقد ردت كلمة المحاسبة ومشتقاتها في القرآن الكريم أكثر من تسعين مرة، وهي تأتي بمعنى المحاسب الذي يحاسب كما في قوله تعالى: "ونضع الموازين القسط ليوم لقيامة فلا تظلم نفس شيئاً

(1) احمد عبد القادر ابراهيم، قضايا في المحاسبة الاسلامية، مرجع سابق، ص22.

(2) سورة الاسراء، الآية: 12

(3) سورة النساء، الآية: 6

(4) سورة النساء، الآية: 86

وان كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفي بنا حاسبين⁽¹⁾، وقوله تعالى (وكفي بالله حسيباً)⁽²⁾، وقوله تعالى (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ان الله كان علي كل شيء حسيباً)⁽³⁾. وجاءت أيضاً بمعنى استقلال الحساب في قوله تعالى (تلك امة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون)⁽⁴⁾ وقوله تعالى (اقرأ كتابك كفي بنفسك اليوم عليك حسيباً)⁽⁵⁾.

وذكرت المحاسبة تذكر بمعنى الحساب والتعداد، يليها الثواب والعقاب لقوله تعالى (فحاسبناها حساباً شديداً وعذبناها عذاباً نكراً)⁽⁶⁾، ومعنى الحساب وتعلمه ورد أيضاً في قوله تعالى: (ولتعلموا عدد السنين والحساب وكل شيء فصلناه تفصيلاً)⁽⁷⁾.

وتحدد آية التسجيل أو الدين الأساس العريض للمبادئ المحاسبية، وهي أطول آية في القرآن الكريم " يأيها الذين امنوا اذا تدانينتم بدين الي أجل مسمي فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئاً ..."⁽⁸⁾، حيث يوضح الله عز وجل كيفية كتابة الدين بالطريقة الشرعية، ومن هنا يفهم اشتقاق المعرفة لأسس المحاسبة. ويبين مقاديرها ومصطلحاتها وأوصاف مؤلفيها، وفي الواقع يبين الله تعالى لنا الشهود أيضاً، فيدل على الموضوعية والأدلة، وهي أساس محاسبتنا هذا العصر.

المحاسبة في السنة النبوية الشريفة:

قَالَ أَبُو حَمْدٍ السَّاعِدِيُّ "اَسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رجلاً من بني سُلَيْمٍ من بني أسدٍ يقال له: ابْنُ اللَّثْبَةِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَأَتَاهُ حَاسِبُهُ قَالَ : هذا مالكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتي تأتيتك هديتك ان كنت صادقاً)⁽⁹⁾،

(1) سورة الانبياء، الآية: 47

(2) سورة النساء، الآية: 6

(3) سورة النساء، الآية: 86

(4) سورة البقرة، الآية: 134

(5) سورة الاسراء، الآية: 14

(6) سورة الطلاق، الآية: 8

(7) سورة الاسراء، الآية: 12

(8) سورة البقرة، الآية: 272

(9) صحيح البخاري.

وبذلك أسس الرسول الله صلى الله عليه وسلم معيار التفرقة بين المال العام والمال الخاص، وبيّن أن الرشوة لا شبهة فيها، وبيّن قوة ودقة حسابه، فدل على أن الرشوة لا شبهة فيها.

وقد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن الخاتمة للدائن الذي ييسر على مديونه ولا يعسرهم. وعن أبي مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: حاسب رجل ممن كان قبلكم فلم يجد له خيراً إلا كان بئراً. رجلاً أو كان يخالط الناس، وكان يأمر عباده بالتغاضي عن المشقة، فقال الله تعالى: (نحن أحق بذلك منه فغفلوا عنه) ⁽¹⁾.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قولة "حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا، وتزينوا للعرض الأكبر، وانما يخف الحساب يوم القيامة علي من حاسب نفسه في الدنيا"⁽²⁾. وعن ميمون بن مهران رضي الله الله عنه قوله: لا يكون العبد تقياً حتى يحاسب نفسه كما يحاسب شريكه من أين مطعمه وملبسه "⁽³⁾.

المحاسبة في فقه المعاملات الشرعي:

إن العصب الرئيسي لأي اقتصاد، سواء أكان اقتصاداً وطنياً أو اقتصاد شركات أو إدارة ميزانيتها، هو المحاسبة في مختلف قطاعاته، والإسلام يتبع في ذلك قول الله سبحانه وتعالى بأنه الحاكم والمشرع في كل جوانب حياة المسلمين، وفي عقيدة المسلمين، مصداقاً لقوله تعالى: " قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين "⁽⁴⁾، ولما كان الشيخ الغزالي قد أشار إلى ضرورة المحاسبة المحاسبة في المعاملات وعرف المحاسبة بأنها: "النظر في رأس المال والربح والخسارة وبيان الزيادة من النقصان (شرحه لأحمد عبد القادر)"، فإن فقهاء الأمة لم يغفلوا عن ذلك لارتباط الاقتصاد بحياة الناس اليومية، واعترفوا بدور المحاسبة في حياة الناس⁽⁵⁾.

يتضح من خلال استعراض نشأة المحاسبة الإسلامية وتطور مفهومها أن الممارسات المالية في الحضارة الإسلامية قامت على أسس تنظيمية واضحة ارتبطت بضبط الحقوق وتوثيق المعاملات في

⁽¹⁾ مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم"، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2014، 29_33.

⁽²⁾ محمد بن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي"، الطبعة 1، 1429هـ_2008م، ص350.

⁽³⁾ المرجع نفسه.

⁽⁴⁾ سورة الانعام، الآية 162

⁽⁵⁾ احمد عبد القادر ابراهيم، "قضايا في المحاسبة الإسلامية"، مرجع سابق، ص19.

إطار يستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، وهو ما أسهم في إبراز خصوصية المحاسبة الإسلامية من حيث ارتباطها بالبعد القيمي والشرعي إلى جانب بعدها الفني.

وقد تطور هذا التأصيل في العصر الحديث ليأخذ شكلاً أكثر تنظيماً من خلال إصدار معايير محاسبية متخصصة، في مقدمتها معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) ، والتي تمثل إطاراً مرجعياً لتنظيم المعالجات المحاسبية للعمليات المالية الإسلامية.

غير أن الإشكالية لا تكمن في وجود هذه المعايير، بل في مدى تطبيقها الفعلي داخل المؤسسات المالية الإسلامية، وهو ما يبرز الحاجة إلى تحليل واقع الالتزام بها، وهو ما تسعى هذه الدراسة إلى معالجته.

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ المحاسبة الإسلامية

أولاً: الأهداف

تناول العديد من الكتاب أهداف المحاسبة من منظور إسلامي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1) توفير معلومات عن مدى تحقيق الوحدة المحاسبية لهدف ابتغاء الدار الآخرة:

تهدف المحاسبة في الإسلام إلى تحقيق ذلك من خلال الآتي⁽¹⁾:

- توفير معلومات عن التزام الوحدة المحاسبية بالشريعة الإسلامية وأهدافها في عملها، وتوثيق هذا الالتزام.

- توفير المعلومات التي تساعد الوحدة المحاسبية على قياس صافي دخل الصندوق وبالتالي الزكاة الواجبة عليه: فيجوز للوحدة المحاسبية استخراجها نيابة عن صاحب الصندوق تيسيراً على صاحب الصندوق، ولولي الأمر في تحصيلها وتوزيعها وحفظاً لحقوق المستفيدين.

- تقديم معلومات عن مدى إسهام الإدارة المحاسبية في تنمية المجتمع المسلم الذي يعمل فيه وغيره من المجتمعات المسلمة من خلال توفير الجمعيات الخيرية وصناديق الائتمان الحسن للمحتاجين وفرص العمل والتدريب وتحسين الناتج القومي.

(1) محمد فداء الدين، "أهداف المحاسبة في اقتصاد إسلامي"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، 1994، ص 21-22

- إدارة الأموال وتحليل الأرباح وتنظيم المعاملات المالية.
- في حالة وجود نزاع في المحكمة، ينبغي أن يكون من الممكن تقديم حجج مكتوبة. وذلك لأن الشهادات المستندة إلى مستندات مكتوبة تكون أكثر وزناً.
- تساعد في اتخاذ القرارات المختلفة حيث يتم اتخاذ القرارات بناءً على ما هو مسجل في دفاتر الحسابات.
- تحديد صافي رأس المال العامل وصافي الربح أو الخسارة الذي هو أساس حساب الزكاة، وبالتالي تحديد نتائج العمليات الخاضعة للزكاة في نهاية العام.
- المساعدة في تحديد وتقييم استحقاقات الشركاء في الأموال والأرباح في حالة الاكتتاب وإنهاء العلاقة.
- تقييم أداء الأفراد وتحديد مدى التزامهم بأحكام الشريعة الإسلامية وتحديد المكافآت والجزاءات.

2) ممارسة كافة المعايير الإيجابية والقيم الجيدة في كافة نواحي الحياة:

يتم تطبيق السلوكيات التنظيمية الإيجابية مثل الامتثال والتعاون والثقة والمرونة والحكمة والتواضع والتراحم والإخلاص والصدق والأمانة والاحترام والنزاهة والمشاركة وتحقيق الأهداف والسعادة كمؤشرات رئيسية للنجاح في أنظمة المحاسبة الإسلامية⁽¹⁾.

إن الهدف من المحاسبة الإسلامية هو تحقيق الصدق والعدل في المعاملات المالية بين الناس، وينبغي أن يكون الغرض الرئيسي من المعلومات المالية هو الوفاء بالالتزامات لله تعالى. في المحاسبة التقليدية، يجب أن يكون معد المعلومات المالية على دراية بالمعلومات العامة التي يطلبها مستخدمو القوائم المالية. والمعلومات العامة التي يطلبها المستخدمون عادةً هي المعلومات التي تساعد على تقييم قدرة الشركة على الاستفادة من مواردها الاقتصادية والوفاء بالتزاماتها، أما في المحاسبة الإسلامية فإن هذا النطاق أوسع كما هو مبين أدناه⁽²⁾.

(¹) (Ahmed, Alim AL Ayub, "Accounting in Islamic Perspective: A Timely Opportunity, A Timely Challenge", ASA University Review, Vol6, No2, 2012, p14_16.

(²) Rahman, Abdul Rahim Abdul," An Introduction to Islamic Accounting Theory and Practice", Ce1t Publication, 2010, p 14

(3) حساب الزكاة:

حيث يصبح الهدف المراد تحقيقه ليس تعظيم الربح بل تعظيم الزكاة، والمسؤولية الإسلامية في ضوء أن الإنسان مسؤول أمام الله عز وجل، وفائدة المعلومات في اتخاذ القرار: وذلك من خلال عرض المعلومات المفيدة في اتخاذ القرار لدى المستخدمين⁽¹⁾.

(4) توفير المعلومات المحاسبية: إن فائدة المعلومات لا ينبغي أن تقتصر على الفكرة التقليدية المتمثلة في تزويد المستخدمين (خاصة المساهمين والدائنين) بالمعلومات الكافية لتقييم أداء الشركة ومركزها المالي من حيث الربحية، بل يجب أن تمتد أيضاً إلى احتياجات أصحاب المصلحة فيما يتعلق بمراقبة الأداء الاجتماعي للشركة.

(5) المساءلة:

فيما يتعلق بالمحاسبة الإسلامية، أدى تطور الشركات المساهمة وظهورها في منتصف القرن التاسع عشر والفصل بين الملكية والإدارة إلى ظهور مفهوم المحاسبة في المحاسبة. ويركز هذا المفهوم المحاسبي على ضبط قضايا الملكية وتقليل دور المجتمع في إعداد التقارير المالية الخارجية، مع التركيز على الاستثمار في الأصول الإنتاجية لتحقيق أهداف المؤسسة. وفي المحاسبة الإسلامية، يمتد مفهوم المحاسبة في المحاسبة الإسلامية إلى مسؤولية الإدارة تجاه أصحاب المنظمة والمجتمع لتحقيق التنمية الاجتماعية والنفع الفردي ونصرة الإسلام والمسلمين⁽²⁾.

ثانياً: المبادئ

تتمثل مبادئ المحاسبة عموماً، في القواعد العامة التي تحكم عملية تطبيق وتطوير الأساليب والجراءات المحاسبية، ويتم اشتقاقها من أهداف القوائم المالية والمفاهيم النظرية والفروض

(1) Namaghi, Davood Mohseni, Azarberahman, Alireza, Azarberahman, Jalal, Theoretical Bases of Islamic Accounting and Challenges Ahead", International Journal of Commerce, Business and Management, Vol1, N03, 2012, p138.

(2) Hameed, Shahul bin Mohamed Ibrahim, Yaya, Rizal, " The Emerging Issues on the objectives and characteristics of Islamic accounting for Islamic Business Organizations", Malaysian Accounting Review, Vol4, No1, 2005, P8_9.

المحاسبية⁽¹⁾. ويمكن تحديد اهم المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في الفكر المحاسبي المعاصر، فيما يلي:

- مبدأ التكلفة التاريخية
- مبدأ الموضوعية
- مبدأ مقابلة الإيرادات
- مبدأ تحقق الإيرادات
- مبدأ الإفصاح
- مبدأ الثبات
- مبدأ الحيطة والحذر
- مبدأ الأهمية النسبية

فيما يلي مقارنة بين مبادئ المحاسبة التقليدية ومبادئ المحاسبة الإسلامية:

مبدأ الموضوعية:

تعتمد فائدة المعلومات إلى حد كبير على موثوقية القياس، ولكن بما أنه من الصعب ضمان الموثوقية، فإن المحاسبين يطبقون مبدأ الموضوعية لتبرير اختيار طرق القياس. ومن منظور إسلامي، فإن الموضوعية هي المبدأ المفضل في محاسبة رأس المال، خاصة عندما يتم احتساب المعاملات المختلفة في الأصول والسلع والخدمات بتكلفتها في تاريخ الشراء (التكلفة التاريخية). ومع ذلك، فإن الموضوعية تختفي عند التقييم بالتكلفة في مواجهة التضخم. وبالتالي، فإن الموضوعية في القياس بالتكلفة في تاريخ الشراء لا يمكن أن تتحقق من خلال القياس في تاريخ لاحق. وبالتالي، يمكن تحقيق الموضوعية في المؤسسات المالية الإسلامية عندما يتم احتساب المعاملات بسعر تاريخ

(¹) Elteqani Abd ulgader Ahmed, Accounting Postulates and Principles from an Islamic Perspective, Review of Islamic Economics, Vol3, N2, 1994, p1-18.

الاستحواذ، ولكن في بعض الظروف يوفر ذلك معلومات غير موضوعية. لذلك، ينبغي تطبيق طرق تقييم أخرى مثل القيمة الحالية⁽¹⁾.

مبدأ المقابلة:

يتضمن ذلك مقابلة الإيرادات والأرباح للفترة بالمصروفات والخسائر. ويواجه المحاسبون صعوبات في تطبيق هذا المبدأ، خاصة في تحديد المصروفات والإيرادات للفترة على أساس الاستحقاق أو على أساس نقدي. ومن مبادئ المحاسبة الرأسمالية المفضلة والمقبولة من منظور إسلامي مبدأ المطابقة. يضمن هذا المبدأ بالتناوب المساواة والإنصاف بين المساهمين والمساهمين في المؤسسة التجارية من خلال تخصيص المصروفات إلى الدخل المقابل. ويتوقف تطبيق هذا المبدأ من منظور إسلامي على مدى تحقق العدالة من خلاله، خاصة في المؤسسات الخاصة والمالية الحديثة، ولا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية⁽²⁾.

مبدأ الثبات:

ويعني هذا المبدأ أن تطبق الشركة نفس الطريقة أو النهج أو السياسة من فترة إلى أخرى في إثبات المعاملات المالية. والهدف من ذلك هو تعزيز قابلية المقارنة وكذلك قدرة مستخدمي البيانات المالية على تفسير التغيرات في بيان المركز المالي ومكونات الدخل. ومن منظور إسلامي، يتم دعم هذا المبدأ لأنه يوفر معلومات أكثر فائدة ودقة وعدالة في القوائم المالية. إن عدم الالتزام بهذا المبدأ يؤدي إلى أرباح غير واقعية ويؤثر على توزيع الأرباح بين الجهات التي تستثمر الزكاة والمؤسسات التجارية⁽³⁾.

مبدأ قابلية المقارنة:

هذا يعني استخدام نفس الأساليب المحاسبية لتحقيق قابلية المقارنة بين البيانات المالية وتقليل

⁽¹⁾ سامر مظهر قطنجي ، "دور الحضارة الإسلامية في تطوير الفكر المحاسبي"، اطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد - قسم المحاسبة، جامعة حلب، 2003، ص 189.

⁽²⁾ عبد الرحمن محمد رشوان ، "المحاسبة في الإسلام بين الأصالة والحداثة"، الكلية الجامعية للعلوم والتكنولوجيا، قسم العلوم الإدارية والمالية، خان يونس، الطبعة الرابعة، 2017، ص 52.

⁽³⁾ حسين قرينو ، حكيم خلفاوي، مرجع سابق ، ص 16.

الاختلافات الناجمة عن عدم استخدام نفس الأساليب المحاسبية. ومن منظور إسلامي، فإن قابلية البيانات المالية للمقارنة تمكن المستخدمين من اتخاذ القرارات الصحيحة⁽¹⁾.

مبدأ الأهمية النسبية (المادية):

وهذا يعني تضيق نطاق البنود وفقًا لأهميتها النسبية. يجب الإفصاح عن البنود في البيانات المالية في مجموعات حسب حجمها وقيمتها. وهذا لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية طالما تم استيفاء الربح وعدم تجاهل البنود الأقل قيمة⁽²⁾.

مبدأ التكلفة:

تقاس الأصول بالمبلغ الذي تكبده الكيان فعليًا وقت اقتنائها وبتكلفتها الموثقة. وهو عبارة عن أساس للتقييم الملائم للاعتراف بعمليات الشراء للأصول، الخدمات، المصاريف وحقوق الملكية. ويبرر استخدام هذا المبدأ مبدأ الموضوعية. ومن منظور إسلامي، لا يتوافق مبدأ القيمة مع تحقيق العدالة عندما يتم التقييم على أساس القيمة في بيئة تضخمية. وعلاوة على ذلك، فإن المعلومات المالية القائمة على التكلفة لها تأثير سلبي على المودعين، كما أن المعلومات المالية غير القابلة للتحقق نتيجة للتضخم تقلل من أساس حساب الزكاة⁽³⁾.

مبدأ التحقق:

في حين أن مبدأ التحقق جائز من منظور إسلامي في الاعتراف بالمعاملة، إلا أنه يجب توخي الحذر في الاعتراف بالإيرادات فقط عند تحقيقها لأن ذلك قد يقوض مصالح المستثمرين العابرين الذين يخرجون من الاستثمار (يحق للمستثمرين في المشروع الخروج من الاستثمار في أي وقت). وذلك لأنه بالخروج من المشروع قبل التصفية، يخسر المستثمر كل أو جزء من الأرباح المستقبلية التي قد تتحقق في المستقبل. ولمعالجة هذه المسألة ينبغي الرجوع إلى الفقه الإسلامي الذي يرى أن

(¹) علي كاظم حسين، "الرقابة المالية في الإسلام"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العراق، العدد 22، 2009، ص 23

(²) محمد علي حزام المقبل، "المبادئ النظرية والتطبيقية للمحاسبة المالية"، مرجع سابق، ص 41

(³) محمد السيد السرياء، "التكييف المحاسبي للمبادئ الأساسية للزكاة بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبي"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، العدد 22، المجلد 22، جامعة الاسكندرية، 1991، ص 133-134

الغرر اليسير (الغرر) جائز في المعاملات التجارية. فالقدر اليسير من الغرر الذي قد يصيب البنك أو المودعين فيه يعتبر مقبولاً، خاصة إذا ترتب عليه شطب الفائدة⁽¹⁾.

مبدأ الحيطة والحذر:

إن مفهومي الحيطة والحذر في الفكر المحاسبي الإسلامي يختلفان عن مفهومي الحيطة والحذر في الفكر المحاسبي الحديث، فوفقاً للفكر المحاسبي الإسلامي تقاس المصروفات والإيرادات على أساس واحد، بالقيمة الحالية، وتقاس الأصول وتقدر بالقيمة الحالية، مما يعني انخفاضاً في الإيرادات وزيادة في المصروفات وتغيراً في قيمة الأصول، مما يعني احتياطات دقيقة ضد الأحداث المستقبلية المحتملة.

ويختلف هذا الأساس عن مبدأ الحيطة والحذر المطبق في الفكر المحاسبي الحديث، والذي ينص على أنه عند تحديد نتائج العمليات والمركز المالي يجب أن تؤخذ في الاعتبار جميع الخسائر المتوقعة وتجاهل جميع المكاسب المتوقعة. إلا أن هذا لا يعني أن الفكر المحاسبي الإسلامي لم يطبق هذا المبدأ بمفهومه الحديث تطبيقاً كاملاً. إذ تظهر الأدلة أنه تم تطبيق هذا المبدأ بشكل جزئي وعقلاني. فعلى سبيل المثال، في مبدأ المضاربة أو المضاربة القائم على تحويل العروض (الأصول) إلى نقد، لا يتم الاعتراف بالأرباح، ويؤجل قياسها حتى يتم تحويل جميع العروض (الأصول) إلى نقد جاهز. وهكذا يتضح أن مفهومي الحيطة والحذر في الفكر المحاسبي الإسلامي أكثر واقعية وحذراً بشأن المستقبل مقارنة بالفكر المحاسبي الحديث⁽²⁾.

مبدأ الإفصاح:

ينطوي هذا المبدأ على الحاجة إلى الكشف لمستخدمي المعلومات المحاسبية عن جميع الحقائق المادية وذات الصلة حول المركز والأداء المالي، وعلى العكس من ذلك، منع إخفاء المعلومات التي

(¹) أمجد جميل الشرفاء، "دور الإسلام في التأصيل العلمي للمفاهيم والمبادئ النظرية لعلم المحاسبة: دراسة نظرية"، مرجع سابق، ص 23.

(²) وليد ناجي الحياي، "نظرية المحاسبة"، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك، 2007، ص 88.

يمكن أن تضلل المستخدمين في البيانات المالية.⁽¹⁾ يتم الإفصاح بشكل عام على وجه البيانات المالية أو في الملاحظات أو الملاحظات التفسيرية المصاحبة للبيانات المالية. ولا تقتصر الإفصاحات على فترة الإبلاغ الحالية التي تم إعداد البيانات المالية عنها، بل قد تمتد إلى الأحداث التي تقع بعد نهاية فترة الإبلاغ وقبل إصدار البيانات المالية. المنظور الإسلامي يفضل مبدأ الإفصاح الكافي في محاسبة الأسهم لأنه يوفر معلومات محاسبية عادلة لاتخاذ قرارات مفيدة ويوفر أساساً لحساب وتوزيع الزكاة. بعبارة أخرى، يجب أن تتشكل مبادئ المحاسبة في المجتمعات الإسلامية لتوفير معلومات عادلة ونزيهة. لذلك، يقترح الإطار المحاسبي المالي للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية أن تتضمن القوائم المالية للشركات والمؤسسات المالية معلومات عن مصدر أموال الزكاة وأموال القروض الحسنة واستخدامها⁽²⁾.

يتضح من خلال عرض أهداف ومبادئ المحاسبة الإسلامية أنها تقوم على منظومة متكاملة تجمع بين البعد المالي والبعد القيمي، حيث لا تقتصر على قياس النتائج الاقتصادية، بل تمتد لتشمل تحقيق مبادئ العدالة والشفافية والمساءلة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية. وهو ما يمنحها خصوصية تميزها عن المحاسبة التقليدية، سواء من حيث الغاية أو من حيث الأسس التي تقوم عليها.

وقد انعكست هذه المبادئ في العديد من المفاهيم المحاسبية المعاصرة، إلا أن التحدي الحقيقي لا يكمن في تحديد هذه المبادئ أو التأكيد عليها نظرياً، بل في ترجمتها إلى معالجات محاسبية عملية داخل المؤسسات المالية الإسلامية. وفي هذا السياق، تمثل معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) آلية تنظيمية تسعى إلى تجسيد هذه المبادئ في ممارسات محاسبية قابلة للتطبيق.

يتضح من خلال هذا المبحث أن المحاسبة الإسلامية تستند إلى أساس مفاهيمي متكامل يجمع بين البعد الشرعي والبعد المحاسبي، حيث تعكس في جوهرها منظومة من القيم والمبادئ التي تهدف إلى

(¹) يوسف محمود جربوع، " نظرية المحاسبة: الفروض والمفاهيم والمبادئ والمعايير"، الطبعة الثانية، فبراير 2014، ص22

(²) عادل صالح المهدي الراوي، "مدى تطبيق المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (1) في المصارف العراقية الاسلامية، المصرف العراقي الاسلامي"، جامعة الانبار، كلية الادارة والاقتصاد، 2014، ص10.

تحقيق العدالة والشفافية والمساءلة في المعاملات المالية. وقد بيّن التأصيل التاريخي والمفاهيمي أن الممارسات المالية في الحضارة الإسلامية قامت على أسس تنظيمية واضحة، إلا أنها لم تتبلور في شكل إطار معياري منظم بالمعنى المعاصر إلا في مرحلة لاحقة.

وفي هذا السياق، أسهمت الجهود الحديثة في تطوير معايير محاسبية متخصصة، في مقدمتها معايير المحاسبة المالية (FAS) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والتي تمثل امتداداً مؤسسياً لهذا التأصيل، وتسعى إلى تحويل المبادئ النظرية إلى معالجات محاسبية عملية قابلة للتطبيق داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

غير أن فعالية هذا الإطار المعياري لا تقاس بوجوده فحسب، بل بمدى تطبيقه الفعلي في الواقع العملي، وهو ما يبرز أهمية الانتقال إلى دراسة الإطار المؤسساتي الذي يحكم هذه المعايير، وتحليل طبيعة الجهات المسؤولة عن تطويرها وتنظيمها، وهو ما سيتم تناوله في المبحث التالي.

المبحث الثاني: الإطار المؤسساتي لمعايير المحاسبة الإسلامية

وكما ذكرنا أعلاه فإن الممارسة الفعلية تظهر أن هناك اختلافات بين المؤسسات المالية الإسلامية حول العالم في اختيار المعايير المحاسبية المناسبة للتعامل مع المعاملات ذات الطبيعة الخاصة. إن المراجعة الفعلية لتقارير هذه المؤسسات تثبت أن المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ليست هي المعايير الوحيدة التي تستخدمها هذه المؤسسات، بل إن المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) هي البديل. وجود معايير إسلامية محلية. وهذا يثير التساؤل الحقيقي حول طبيعة المعاملات المالية الإسلامية التي تتطلب محاسبة متخصصة، وهو ما يسميه البعض "المحاسبة الإسلامية".

المطلب الأول: الطبيعة الخاصة لمعايير ومؤسسات المحاسبة الإسلامية

كجزء من العمل لدعم التوافق المحاسبي بين المؤسسات المالية الإسلامية في مختلف البلدان، قد يكون من المفيد مراجعة القضايا التي تم تحديدها في الموائد المستديرة التي أدارها شركاء جمعية المحاسبين القانونيين المعتمدين (ACCA) وشركة KPMG خلال الفترة (2010-2012) تعتمد بعض المعالجات المحاسبية على مفهوم القيمة الزمنية للنقود، والتي تتطلب بدورها استخدام أسعار الفائدة حتى لو لم تكن مصروفات فائدة فعلية، مما يسبب القلق بين أولئك الذين لديهم تحفظات حول

استخدام أسعار الفائدة. مبادئ المحاسبة التقليدية. ومن أهم التطبيقات التي تتطلب استخدام الفائدة هو "التدفق النقدي المخصص" والذي نحتاجه في عمليات مثل تحديد القيمة العادلة. ويشير التقرير أيضاً إلى أن العديد من المنتجات الإسلامية يتم تداولها بشكل أساسي بنفس الطريقة التي يتم بها تداول المنتجات التقليدية، حتى ولو بأشكال مختلفة، الأمر الذي قد يتطلب من المحاسبين استخدام نفس المعالجات المحاسبية. ولكن هناك بعض المحاذير القانونية. ونجد تطابقاً بين بعض عقود الإيجار وعقود الإيجار طويلة الأجل لأن السيطرة على الأصل لا تعتبر دليلاً على الملكية في الشريعة الإسلامية كما هو الحال في المحاسبة التقليدية⁽¹⁾

أيضاً يوجد تطابق بين أسلوب في معالجة احتياطات الأرباح المحتجزة لأغراض تعديل الأرباح الموزعة من حسابات الاستثمار (خلال فترات الركود والفترات التي تنخفض فيها هذه الأرباح)، مما يثير تساؤلات حول المنظور القانوني لهذه الاحتياطات، وهل هي سؤال فرعي آخر؟ وقد أثرت مسألة ما إذا كانت هناك معايير محاسبية إسلامية متقدمة ومن هنا تنشأ الحاجة إلى معايير محاسبية إسلامية متقدمة.

وقد أشارت مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية إن المعايير المحاسبية لإعداد التقارير المالية من قبل المؤسسات الإسلامية ضرورية لأنه في بعض الحالات، تواجه المؤسسات المالية الإسلامية مشاكل في المحاسبة ضمن الإطار الشرعي، والتي تنشأ بسبب المعايير المحاسبية الحالية (مثل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والمعايير المحلية). لقد تأثرت. ولذلك، قد لا تكون المنتجات والتطبيقات التقليدية مناسبة للمحاسبة وإعداد التقارير من قبل المؤسسات المالية الإسلامية. تتبع الحاجة إلى معايير المحاسبة الإسلامية من حقيقة أن المعاملات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لا مثيل لها من قبل البنوك التقليدية، وأن صناعة التمويل الإسلامي تتعرض لضغوط شديدة لتحسين تطبيقها، وأنظمة إدارة المخاطر المثالية وحماية المستثمرين⁽²⁾.

وفيما يتعلق بالمنظمات التي ترفع المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية، هناك منظمة معروفة في هذا المجال وهي هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI). وهي

(1) عبد الرزاق رحيم الهيتي ، "المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، الأردن، الطبعة 1، 1998، ص31.
(2) Archer, Simon, "Islamic accounting" a book review, The Accounting Review, American Accounting Association, 2013, p16.

منظمة دولية مستقلة غير ربحية تأسست في البحرين بموجب اتفاقية وقعها الأعضاء المؤسسون عام 1989 لإنشاء الهيئة، وبدأت عملها عام 1991. قام بتأسيسها مجموعة من الشخصيات القيادية كبنوك إسلامية وعلى رأسها البنك الإسلامي للتنمية. ووفقاً لميثاقها، فإن الأهداف العامة للمنظمة هي تطوير ونشر الأفكار في مجالات المحاسبة والمراجعة والخدمات المصرفية ذات الصلة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وإعداد ونشر وصياغة معايير المحاسبة والمراجعة المناسبة لها، بالإضافة إلى ما يتناسب مع طبيعة هذه المؤسسات من بيانات وإرشادات، وتعزيز هذه المعايير والإرشادات⁽¹⁾. وحتى منتصف عام 2013 أصدرت هذه الهيئة 85 معيار موضحة على النحو التالي⁽²⁾:

- معايير المحاسبة المالية FAS، بإجمالي 26 معياراً.

- هناك 5 معايير للمراجعة.

- معايير التحكم أو الحوكمة، 7 معايير إجمالاً.

- هناك معياران لأخلاقيات المهنة.

- المعايير الشرعية، 45 معياراً إجمالاً.

ومع إصدار معايير المحاسبة الإسلامية FAS، يتم استخدامها جنباً إلى جنب مع معايير المحاسبة الدولية IFRS ويتم قبولها من قبل المؤسسات والمنظمات والبلدان في جميع أنحاء العالم. ولكن مع الحفاظ على خصوصية معايير المحاسبة الإسلامية:

ولكن مع الاحتفاظ بخصوصية معايير المحاسبة الإسلامية، حيث ان ملامح المعايير المحاسبية الإسلامية في الصيرفة الإسلامية المحاسبة علم اجتماعي يتأثر بالقيم والمثل العليا وأخلاقيات أفراد المجتمع المحيط، وقد تطور من حيث الأساليب والإجراءات لتلبية احتياجات متنوعة من المعلومات

⁽¹⁾ سامر مظهر قنطجي، "فقه المحاسبة الإسلامية"، مؤسسة الرسالة، الطبعة 1، 2004، ص 54.

⁽²⁾ علاء الدين الزعتري، "الخدمات المصرفية و موقف الشريعة الإسلامية منها"، دار الكلم الطيب، دمشق، سوريا، 2002، ص 9.

المحاسبية، إلى جانب التغيرات المستمرة في الظروف المحيطة⁽¹⁾. ولذلك تعتبر المحاسبة الإسلامية علماً خاضعاً لأحكام الشريعة الإسلامية، أي أنها مجموعة من القواعد والمبادئ المستخدمة في جمع وتصنيف وتحليل وتسجيل المعاملات المالية من أجل قياس نتائج المشروعات الاقتصادية وإعداد القوائم المالية وعرضها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية⁽²⁾. وانسجاماً مع هذه الميزة فإن وضع معايير المحاسبة الإسلامية في المؤسسات الإسلامية يتطلب تحقيق عدد من الأهداف المهنية الضرورية التي تتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية، ومن أهمها ما يلي⁽³⁾:

- تشكل أساساً مرجعياً وطريقة عمل موثوقة للمحاسبين عند تنفيذ الخدمات المحاسبية .
- تشكل خارطة طريق، حيث توضح هذه المعايير المعالجة المحاسبية لعمليات المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، بما يحقق مبادئ التوحيد والاتساق
- تسهيل مقارنة البيانات المالية لمجموعة من المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وتقييمها المناسب في ظل العولمة وانتشار المجموعات الإقليمية والدولية
- يوفر هذا المعيار الأدوات اللازمة لتلبية متطلبات المعاملات المالية الإسلامية ويساعد على عكس الوضع المالي ونتائج أنشطة المؤسسات والبنوك الإسلامية بشكل عادل.
- توفر الثقة لمستخدمي البيانات المالية في معاملات المؤسسات المالية الإسلامية وتوفر أساساً للاتساق في إعداد التقارير المالية، وبالتالي زيادة الوضوح والشفافية في تفسيرها وتحليلها.
- وبالتالي يمكن الاعتماد على معايير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في المجالات التي لا تغطيها المعايير الإسلامية ولا تنتهك الشريعة الإسلامية. ويبين تحليل العلاقة بين معايير المحاسبة الإسلامية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أن هناك اختلافات مهمة تعيق إمكانية أن تحل

(1) احمد عبد القادر ابراهيم، "قضايا في المحاسبة الإسلامية"، مرجع سابق، ص4.

(2) حسين محمد سمحان، "اسس العمليات المصرفية الإسلامية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة 1، عمان، 2013، ص19

(3) نبأ أكرم محمد حسن ميران، محمد حويش علاوي الشجيري، "انعكاسات تبني معايير المحاسبة الإسلامية على الأداء المالي والاقتصادي والاجتماعي دراسة تطبيقية في عينة من المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، المجلد 10، العدد 69، 2022، ص40.

معايير المحاسبة الإسلامية محل معايير المحاسبة الدولية بشكل كامل، وهو ما يمكن توضيحه من خلال المحاور الخمسة التالية⁽¹⁾:

- الاختلاف في الأساس المرجعي، حيث تستند المعايير الإسلامية إلى الشريعة الإسلامية، في حين تستند المعايير الدولية إلى الإطار الاقتصادي الوضعي .
- الاختلاف في معالجة عقود التمويل الإسلامي، إذ تقدم معايير AAOIFI معالجات خاصة لصيغ التمويل، بخلاف المعايير الدولية .
- الاختلاف في أسس القياس المحاسبي، حيث تراعي المعايير الإسلامية الضوابط الشرعية في القياس .
- الاختلاف في متطلبات الإفصاح، حيث تتضمن المعايير الإسلامية افصاحات ذات طابع شرعي .
- الاختلاف في أهداف التقارير المالية، حيث تسعى المعايير الإسلامية إلى تحقيق العدالة والامتثال الشرعي إلى جانب الأهداف الاقتصادية.

الجدول رقم (2) الاختلاف بين معايير المحاسبة الإسلامية والمعايير الدولية

المحور	معايير المحاسبة الإسلامية (FAS – AAOIFI)	المعايير الدولية (IFRS)	التحليل النقدي (الأهم)
الأساس المرجعي	تستند إلى مقاصد الشريعة الإسلامية وتراعي الضوابط الشرعية في المعاملات	تستند إلى إطار اقتصادي يهدف إلى تقديم معلومات مالية لاتخاذ القرار	اختلاف الأساس المرجعي يؤدي إلى صعوبة التوحيد الكامل بين النظامين، ويجعل التطبيق يعتمد على بيئة كل دولة
طبيعة المعالجة المحاسبية	توفر معالجات خاصة للعمليات المصرفية الإسلامية بما يحقق التوحيد والاتساق	تقدم معالجات عامة لا تراعي خصوصية المعاملات الإسلامية	هذا الاختلاف يخلق فجوة تطبيقية داخل المصارف التي تعمل في بيئات مزدوجة (إسلامية/تقليدية)
دور المعايير في العمل المحاسبي	تمثل إطاراً مرجعياً واضحاً ومنظماً للمحاسبين في المؤسسات الإسلامية	تمثل إطاراً عاماً غير متخصص بالصيرفة الإسلامية	يجعلها غير IFRS ضعف التخصص في حاجة FAS كافية وحدها، بينما تبقى إلى دعم تنظيمي لضمان تطبيقها
الإفصاح والشفافية	تهدف إلى تعزيز الثقة وتحقيق الشفافية في ضوء المعاملات الإسلامية	تركز على الإفصاح المالي لخدمة مستخدمي المعلومات	اختلاف أهداف الإفصاح يؤدي إلى تباين في محتوى التقارير المالية بين المؤسسات
قابلية المقارنة	تسهم في توحيد المعالجات داخل المؤسسات الإسلامية	تسهل المقارنة على المستوى الدولي العام	التباين بين النظامين قد يحد من إمكانية المقارنة الكاملة بين المصارف الإسلامية والتقليدية

⁽¹⁾ ابتهاج إسماعيل يعقوب، "واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية"،

المحور	معايير المحاسبة الإسلامية (FAS – AAOIFI)	المعايير الدولية (IFRS)	التحليل النقدي (الأهم)
مجال التطبيق	تطبق على المعاملات الإسلامية، مع إمكانية الرجوع فيما لا يخالف IFRS إلى الشريعة	تطبق بشكل واسع في مختلف البيئات	يعكس IFRS الاعتماد الجزئي على وجود نموذج تطبيقي مزدوج داخل المصارف
الهدف من التقارير المالية	عكس الوضع المالي بشكل عادل وفق الضوابط الشرعية وتعزيز الثقة	دعم اتخاذ القرار الاقتصادي	اختلاف الهدف يؤثر على طبيعة القياس والإفصاح، ويؤدي إلى اختلاف في مخرجات التقارير

المصدر: إعداد الباحث

يتضح من الجدول السابق أن الاختلاف بين معايير المحاسبة الإسلامية والمعايير الدولية لا يقتصر على الجانب الفني، بل يمتد إلى الأساس المرجعي والأهداف، وهو ما يفسر التباين في التطبيق داخل المؤسسات المالية الإسلامية، خاصة في البيئات التي تعتمد على أكثر من مرجعية محاسبية، الأمر الذي يؤثر على درجة توحيد المعالجات المحاسبية ومستوى الالتزام بالمعايير.

ورغم وضوح الخصائص التي تميز المعايير المحاسبية الإسلامية، إلا أن فعاليتها تظل مرهونة بمدى تبنيها داخل المؤسسات المالية، حيث إن غياب الإلزام أو تعدد المرجعيات المحاسبية قد يؤدي إلى تباين في التطبيق، وهو ما يبرز الحاجة إلى دراسة واقع الالتزام بهذه المعايير في البيئة المصرفية الإسلامية.

المطلب الثاني: الاهتمام الدولي بالمحاسبة الإسلامية

تعتبر معايير المحاسبة المالية الإسلامية بمثابة أداة وإرشادات للهيئات العامة للتعبير عن موقفها من كيفية الاعتراف بالمعاملات والأحداث وقياسها وعرضها والإفصاح عنها في القوائم المالية وفقاً لفلسفة المحاسبة الإسلامية. كما أن هذه المعايير هي أفضل طريقة للمحاسبة والإفصاح عن أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية بعدالة وشفافية، وهي صادرة عن منظمات مهنية ومقبولة من جميع الأطراف المعنية بالمحاسبة الإسلامية⁽¹⁾. زمن شأن وضع معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية أن يحقق عدداً من الأهداف، أهمها ما يلي⁽²⁾:

(¹) لقمان محمد ايوب الدباغ، محمد محمود احمد الشراي، "دراسة تحليلية لأليات الحوكمة في المصارف الإسلامية وأثرها في مستوى الإفصاح عن المخاطر في التقارير والقوائم المالية"، مجلة تنمية الرافدين، المجلد 38، العدد 123، 2019، ص30.

(²) لقمان محمد ايوب الدباغ، حنان محمد جاسم الجبوري، "تقييم مستوى الإفصاح المحاسبي طبقاً لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) دراسة تحليلية لعينة من المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية"، مرجع سابق، ص10.

- أن تكون هذه المعايير بمثابة الدستور والمعايير المرجعية التي يرجع إليها المحاسبون عند قيامهم بأعمالهم المحاسبية.
- وتساهم هذه المعايير بالنسبة للمحاسبين المبتدئين على وجه الخصوص في تعزيز فعالية المحاسبة في بيئة الأعمال الحالية.
- كما تساعد المعايير الإسلامية على تعزيز مصداقية البيانات المالية المنشورة للمؤسسات المالية الإسلامية في الداخل والخارج.
- كما أنها تساعد على مقارنة البيانات المالية للمؤسسات المالية الإسلامية واتخاذ قرارات مختلفة.
- تعتبر معايير المحاسبة الإسلامية في المؤسسات في بيئة الأعمال اليوم موضوعاً مهماً للبحث في معاهد البحوث والجامعات في جميع أنحاء العالم الإسلامي.
- ومن أهم متطلبات تطبيق واعتماد معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في بيئة الأعمال الحديثة⁽¹⁾:
- تكيف القوانين واللوائح وتعديلها لتلبية المتطلبات وإزالة التناقضات والتباينات.
- تعزيز تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في المؤسسات في بيئة الأعمال الحديثة.
- التكيف الفني بمعنى الاستخدام الفعال للتكنولوجيا الحديثة في جميع المجالات، وكذلك التثقيف والترويج للمعايير الإسلامية بين أفراد المجتمع وتعزيز قبول آثارها في مجال المحاسبة والمراجعة.
- تطوير نظام محاسبي موحد للمصارف وشركات التأمين العراقية وفقاً لمتطلبات معايير المحاسبة الإسلامية.
- تطوير المناهج الدراسية ومواءمتها مع معايير المحاسبة الإسلامية وتدريبها في الجامعات.
- سيساهم تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية

(1) محمد راضي عبد الكاظم، "مبررات التوافق مع المعايير المحاسبية الدولية في ظل التغيرات في البيئة العراقية"، مجلة كلية مدينة العلم الجامعة، كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد 10، العدد 1، جامعة الانبار، 2018، ص 188.

الإسلامية في تحسين جودة التقارير المالية، مما يعكس توحيد الإجراءات المحاسبية في هذه المصارف وضمان شفافية ونزاهة وجودة التقارير المالية المعترف بها دولياً.

وبعد مرور أكثر من 40 عاماً على بداية المؤسسات المالية الإسلامية ونظراً للانتشار المتزايد للمعاملات المالية ذات الطابع الإسلامي، فقد استقطبت مسألة المحاسبة الملائمة للعمل في بيئة هذا النوع من المؤسسات المالية اهتمام الهيئات المحاسبية المؤثرة والمهمة في عالم المحاسبة الدولية، وسيتم تناولها على محورين:

1) مشروع مؤسستي ACCA وKPMG^{*}:

مشروع مشترك بين المنظمتين يهدف إلى دعم المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية في سياق الاهتمام الدولي المتزايد بالمعاملات المالية الإسلامية. وتمثل مضمون المشروع في الإشراف على سلسلة من الموائد المستديرة في المراكز الثلاثة الرئيسية للتمويل الإسلامي - كوالالمبور والبحرين ولندن - لتحقيق هذا الهدف⁽¹⁾. وبنهاية عام 2012، وتضمنت الأنشطة سلسلة من التوصيات التي انقسمت إلى مجموعتين. توجت بتقرير نهائي⁽²⁾:

أ- توصيات إلى مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)

ولتحسين التوافق المحاسبي بين المؤسسات المالية التي تقدم منتجات إسلامية، ينبغي على المجلس الدولي لمعايير المحاسبة النظر في إصدار توجيهات بشأن تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية على بعض المعاملات والنظر في إصدار توجيهات بشأن الإفصاحات الإضافية التي قد تفيد أصحاب المصلحة الذين يسعون للحصول على معلومات متوافقة مع الشريعة الإسلامية حول عمليات الكيان ينبغي على المجلس الدولي لمعايير المحاسبة التعاون مع منظمات مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها من المنظمات البحثية الإسلامية الرائدة كما ينبغي أن يشمل هذا التحليل مراجعة المصطلحات والمسميات الحالية في المعايير الدولية، وينبغي أن ينظر في إضافة أو تغيير المصطلحات الحساسة مثل "الفائدة"..^{*}

^{*} KPMG: أحد الكبار الأربعة في عالم المحاسبة وACCA: هي منظمة دولية للمحاسبين القانونيين.

⁽¹⁾ سامر مظهر قنطجي ، "فقه المحاسبة الإسلامية"، مرجع سابق، ص54.

⁽²⁾ Archer, Simon, "Islamic accounting", ibid, p16.

ب- توصيات موجهة لصناعة التمويل الإسلامي

يجب على صناعة التمويل الإسلامي تشكيل مجموعة استشارية من الخبراء والمحامين من جميع المدارس الفكرية لدعم مجلس معايير المحاسبة الدولية بشكل مباشر عندما تصبح هذه المسألة جزءاً من جدول أعماله. وعلى وجه الخصوص، هناك حاجة إلى زيادة الشفافية وفهم مجتمع المستثمرين، وتعزيز أنشطة التوعية التي تقوم بها صناعة التمويل الإسلامي. كما يوصي المشاركون أيضاً بأن تتواصل الصناعة بشكل أكبر مع الجهات التنظيمية المحلية لفهم توقعاتهم فيما يتعلق بالمحاسبة والإفصاح عن المنتجات المالية الإسلامية.

2- موقف مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)

في يوليو عام 2012 عقد المجلس الدولي لمعايير المحاسبة اجتماعه الأول مع المعهد السعودي للمحاسبين القانونيين والمعهد الباكستاني للمحاسبين القانونيين ومجلس الخدمات المالية الإسلامية ومعهد المحاسبين الماليزيين وسلطة دبي للخدمات المالية لمناقشة المنتجات والمعاملات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. وخلال المناقشة، كانت هناك تطورات مهمة في عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية لتعزيز المحاسبة الإسلامية. وحضر الاجتماع المراقبون التالية أسماؤهم: مجلس معايير المحاسبة الماليزي، وهيئة الأوراق المالية الماليزية، والبنك المركزي الماليزي، وممثلو شركات المحاسبة الكبرى، ورابطة المحاسبين القانونيين، والمعهد الماليزي للمحاسبين القانونيين.

ويعكس هذا الاهتمام الدولي تزايد الاعتراف بأهمية تطوير إطار محاسبي يتلاءم مع خصوصية الصيرفة الإسلامية، إلا أن هذا الاعتراف لا يعني بالضرورة توحيد التطبيق، حيث لا تزال المعايير الإسلامية تواجه تحديات تتعلق بمدى اعتمادها مقارنة بالمعايير الدولية، وهو ما يفسر استمرار التباين في الممارسات المحاسبية بين الدول.

"وتجدر الإشارة إلى أن معايير (FAS) لا تمثل الشريعة الإسلامية في ذاتها، وإنما تعد اجتهاداً مهنيًا يسعى إلى ترجمة المبادئ الشرعية إلى معالجات محاسبية قابلة للتطبيق، وهو ما يفسر إمكانية اختلاف تطبيقها باختلاف البيئات التنظيمية والمؤسسية".

المطلب الثالث: العلاقة بين التأصيل الشرعي ومعايير المحاسبة الإسلامية (FAS) الصادرة عن هيئة الأيوبي.

أولاً: الأساس الفقهي والقيمي لمعايير FAS

تمثل المحاسبة الإسلامية جزءاً لا يتجزأ من منظومة القيم والمعاملات المالية التي أرسى قواعدها الإسلام منذ فجر الدعوة المحمدية. وقد أكدت النصوص الشرعية على أهمية التوثيق والعدل في المعاملات، فالمحاسبة ليست نشاطاً إدارياً محضاً، بل ترتبط بجوهر المسؤولية الأخلاقية والشرعية، من ذلك قول الله تعالى: {وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ} ⁽¹⁾، {وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ} ⁽²⁾، وحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" ⁽³⁾.

وقد تجلّى هذا التأصيل في نظام الحسبة في الدولة الإسلامية، حيث كان المحتسب يمارس دوراً رقابياً يشمل ضبط المعاملات المالية وضمان الشفافية ومنع الغبن ⁽⁴⁾، كما ظهرت الدواوين في عهد الخلفاء الراشدين، لا سيما عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كأداة توثيق مالي مؤسسية ⁽⁵⁾.

وعليه، فإن هيئة الأيوبي لم تتطلق من فراغ، بل جاءت لتعيد صياغة هذه المبادئ بلغة العصر عبر ما يُعرف بـ "معايير FAS"، وهي المعايير المحاسبية الإسلامية الرسمية ⁽⁶⁾ (AAOIF)، (2021). وقد استندت هذه المعايير إلى مجموعة من القيم الشرعية المركزية، نعرضها وفق الجدول التالي:

(1) البقرة: 282

(2) الأنبياء: 47

(3) محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن"، مجلد 2 ، رقم الحديث: 893.

(4) احمد ابن تيمية، "الحسبة في الإسلام"، دار الفكر، 1998.

(5) يوسف القرضاوي، "في فقه المعاملات"، مكتبة وهبة ، 2001.

(6) AAOIFI. (2021). Financial Accounting Standards. Bahrain

جدول رقم (3): القيم الشرعية المنعكسة في معايير FAS

القيمة الشرعية	المعيار المحاسبي	التطبيق العملي
الأمانة	FAS 1 العرض والإفصاح	المحاسب يلتزم بإظهار الحقيقة دون تحريف (AAOIFI)، (2021)
العدالة	FAS 2، FAS 8، FAS 28	تسجيل الربح بطريقة عادلة ومتفق عليها.
الشفافية	FAS 32	عرض الإيرادات والمصروفات بوضوح.
تحريم الربا والغرر	جميع المعايير	حذف أي مكون ربوي من العمليات المحاسبية.
المسؤولية الأخروية	FAS 1، FAS 10	التزام المحاسب بالأمانة أمام الله لا فقط الجهات الرقابية.

ثانيا: المعالجات الفقهية ومعايير FAS في ضوء السياق المعاصر

ترتكز معايير FAS على الدمج بين الجانب الشرعي والوظيفة المحاسبية الحديثة، ويُعدّ هذا الدمج أحد أبرز مظاهر تفوق المعايير الإسلامية على نظيرتها الدولية. وفيما يلي أبرز التطبيقات الشرعية التي تؤثر على المعالجة المحاسبية:

في (FAS 2 المربحة): لا يجوز تسجيل الربح مقدّمًا، بل يُعترف به دوريًا بما يتماشى مع فقه الضمان (الزحيلي، 2003).

في (FAS 8 الإجارة): التمييز بين الإجارة التشغيلية والمنتھية بالتمليك له أسس فقهية معتبرة؛ لأن طبيعة العقد تختلف شرعًا (مجلة مجمع الفقه الإسلامي، 2004).

في (FAS 28 ، FAS 32) لا يتم تسجيل الأصل المنقول إلا بعد تحقق الملكية الناقلة شرعًا، كأحد شروط البيع الصحيح.

ولتوضيح الفروقات بين المعايير الإسلامية والدولية، نعرض الجدول التالي:

جدول رقم (4): الفروق بين معايير FAS ومعايير IFRS

البند	(FAS إسلامي)	(IFRS دولي)
المرجعية	مقاصد الشريعة	الفكر الرأسمالي
أسلوب التمويل	يقوم على بيع أو إجازة حقيقية (صيغ متوافقة الشريعة)	يسمح بالإقراض بفائدة
الإيرادات	يُعترف بها ضمن شروط شرعية (ضمان، تملك)	يُعترف بها بمجرد التوقيع أو تحقق الإيراد المحتمل
الربح	مشروع، خالٍ من الشبهة	لا يتم التحقق من المصدر الشرعي

في بيئة كئيبة ليبيا والجزائر—حيث ما تزال الصيرفة الإسلامية في طور التوسّع والنمو—يُسهم التأصيل الشرعي لمعايير المحاسبة المالية (FAS) في توطين هذه المعايير وإقناع الفاعلين الاقتصاديين بأهميتها، مما يجعل تبنيها مطلبًا تنظيميًا وشرعيًا متكاملًا، لاسيما مع تصاعد الحاجة إلى أدوات رقابة شرعية ومحاسبية دقيقة⁽¹⁾

وبناءً عليه، تُعدّ معايير (FAS) تجسيدًا معاصرًا لمبادئ العدالة والشفافية والرقابة المالية التي أرساها الفكر الاقتصادي الإسلامي. فهي ليست مجرد بديل مهني فرعي، بل مشروع لتطبيق روح المحاسبة الإسلامية في سياق مؤسسي يخضع للضوابط الشرعية والمعايير الحديثة.⁽²⁾

ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن هذه المعايير لا تمثل الأحكام الشرعية القطعية بحد ذاتها، وإنما هي اجتهاد مهني يسعى إلى ترجمة المبادئ الشرعية إلى معالجات محاسبية قابلة للتطبيق، وهو ما يفسر التباين في مستويات تطبيقها باختلاف البيئات التنظيمية والمؤسسية

(1) سامر مظهر قنطقجي، "فقه المحاسبة الإسلامية"، مرجع سابق، ص 54.

(2) يمكن الرجوع إلى:

- ابن قدامة. المغني. دار الكتب العلمية.
- شمس الدين السرخسي، "المبسوط"، بيروت، دار المعرفة، 1993.
- وهبة الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته"، دار الفكر، 2003.
- الطاهر بن عبد الله، "واقع تطبيق معايير الأيوبي في المصارف الإسلامية الجزائرية"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2020

تأسيساً على ما تم عرضه، يتضح أن الإطار المؤسساتي لمعايير المحاسبة الإسلامية تحوّل إلى منظومة مهنية متكاملة تفرض حضورها على الساحة المالية الدولية. وقد أظهر التحليل أن الخصوصية الشرعية والفلسفية للمعاملات الإسلامية تُعدّ المبرر الأساسي لنشوء معايير متخصصة كالمعايير الصادرة عن هيئة (AAOIFI)؛ نظراً لعدم قدرة المعايير الدولية العامة (IFRS) بمرجعيتها الوضعية—على استيعاب الأبعاد الشرعية المتعلقة بالملكية، والضمان، والاعتراف بالإيرادات، وتحريم الربا والغرر.

كما كشف الاهتمام الدولي—من خلال مبادرات المنظمات المهنية مثل (ACCA) و (KPMG) واجتماعات مجلس معايير المحاسبة الدولية—(IASB) عن اعتراف عالمي متزايد بأهمية التمويل الإسلامي والحاجة إلى معالجات تتسم بالشفافية والاتساق دون إهدار للضوابط الشرعية. غير أن واقع التطبيق العملي يُظهر نموذجاً مزدوجاً تراوح فيه الممارسات بين التبنّي الكامل لمعايير (FAS)، أو الدمج بينها وبين المعايير الدولية فيما لا يخالف الشريعة.

وختاماً، تظل الفاعلية الحقيقية لمعايير (FAS) مرهونة بمدى توافر الإرادة التشريعية والتنظيمية في البيئات المصرفية النامية، من خلال الإلزام التنظيمي، وتعديل القوانين المحلية، وتأهيل الكوادر البشرية، بما يضمن رفع جودة التقارير المالية وتعزيز الثقة في قطاع الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثالث: أنواع معايير المحاسبة الإسلامية:

تصدر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي) معايير المحاسبة المالية لتحقيق التجانس في الممارسات المالية الإسلامية الدولية وإعداد التقارير المالية من قبل المؤسسات المالية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وقد اعتمدت السلطات المالية والبنوك المركزية في العديد من الدول حول العالم المعايير الصادرة عن أيوبي باعتبارها إلزامية واسترشادية.

المطلب الأول: دور هيئة AAOIFI في تقنين أنواع المحاسبة الإسلامية

وتعرّف المعايير المحاسبية بأنها مجموعة من القواعد المحاسبية المتفق عليها كمبادئ توجيهية أساسية لتحقيق التوحيد في قياس المعاملات والأحداث المؤثرة في بيان المركز المالي وقائمة الدخل وبيان التدفقات النقدية، وفي إيصال هذه المعلومات إلى الأطراف المستفيدة منها. كما يمكن تعريف

المعايير المحاسبية على أنها أدوات تعالج وتتجنب الاختلافات الناشئة عن الاختلافات في الممارسات المحاسبية وتجعل البيانات المالية قابلة للمقارنة وتسهل عملية اتخاذ القرارات المناسبة⁽¹⁾.

ويعرّف المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية الإسلامية المحاسبة المالية الإسلامية بأنها: "مجموعة من الإرشادات والتوجيهات التي يجب على المنظمات الإسلامية مراعاتها والالتزام بها على مدى فترة زمنية في تنفيذ المعاملات المحاسبية، بدءاً من الاعتراف إلى القياس والعرض والإفصاح. وهي مقياس للكفاءة المحاسبية وأداة تساعد على تقديم رأي فني محايد حول المعلومات الواردة في القوائم المالية التي تعدّها المنظمة الإسلامية"⁽²⁾.

وقد تأسست هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (المعروفة سابقاً بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) والمعروفة سابقاً باسم هيئة المحاسبة المالية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، اختصاراً (FAOIFI) في الجزائر بتاريخ 1 صفر 1410هـ، الموافق فبراير 1990م وفقاً لمذكرة التأسيس التي وقعها عدد من المؤسسات المالية الإسلامية. وتم تسجيل الهيئة في دولة البحرين كمنظمة دولية ذات شخصية اعتبارية مستقلة غير ربحية وتغيير اسمها إلى "هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية"⁽³⁾، وتسعى هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في إطار الشريعة الإسلامية إلى ما يأتي⁽⁴⁾:

(1) وسيم محمد سعيد، "أثر تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في اتخاذ القرارات الاستثمارية"، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2015، ص40.

(2) لقمان محمد أيوب الدباغ، حنان محمد جاسم الجبوري، "تقييم مستوى الإفصاح المحاسبي طبقاً لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) دراسة تحليلية لعينة من المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية"، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة تكريت، العراق، العدد 57، 2022، ص10.

(3) لقمان محمد أيوب الدباغ، حنان محمد جاسم الجبوري، "تقييم مستوى الإفصاح المحاسبي طبقاً لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) دراسة تحليلية لعينة من المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية"، مرجع سابق، ص9.

(4) هشام عمر حمودي، محمد عمر، "إسهامات هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في تعزيز الأخلاقيات والآداب المهنية للعمل المحاسبي"، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة تكريت، المجلد 15، العدد 45، 2019، ص73.

- تطوير مفاهيم المحاسبة والمراجعة والمجالات التنظيمية ذات الصلة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.

- مراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لمواكبة التغيرات في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطور مفاهيم وتطبيقات المحاسبة والمراجعة.

- السعي إلى استخدام وتطبيق المعايير والبيانات والإرشادات الصادرة عن السلطات والهيئات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية والأشخاص الآخرين العاملين في الأنشطة المالية الإسلامية وشركات المحاسبة والمراجعة.

- القيام بأنشطة أخرى، بما في ذلك التصديق على الامتثال لمعايير أيوفي، لتحقيق الوعي واعتماد معايير أيوفي المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والأخلاقيات والحوكمة ومبادئ الشريعة الإسلامية.

وفيما يتعلق بالمعايير التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، فإن المعايير المحاسبية الدولية التي تطبقها المؤسسات المالية التقليدية قد تختلف في نظام المحاسبة الإسلامية بسبب اختلاف طبيعة الأنشطة والأدوار التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية والتقليدية ولا يمكن تناول جوانب محددة منها⁽¹⁾.

وتعد هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية إحدى المنظمات التي تعمل على إصدار إرشادات بشأن المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية وتسعى إلى ضمان تطوير الفكر المحاسبي الحديث وعرضه على الفقهاء بناء على أدلة قوية دون اللجوء إلى الاجتهاد، وقبول ما يتفق منها مع قيم الشريعة الإسلامية من عقيدة وأخلاق وسلوك واستبعاد ما يتعارض معها،⁽²⁾ وقد أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية خمس مجموعات من المعايير، حيث بلغ

⁽¹⁾ بشرى ددوش، عمر جعفري، "إمكانية اعتماد المعايير المحاسبية الصادرة عن "AAOIFI" في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية -دراسة حالة بنك البركة -"، مجلة الاقتصاد والمالية، الجزائر، المجلد 8، العدد 1، 2022، ص 21.

⁽²⁾ بدرة بن تومي، "آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية (IAS /IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية"، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2013، ص 89.

مجموع المعايير التي أصدرتها حتى الآن أكثر من 100 معيار. تنقسم المعايير الصادرة عن المنظمة إلى خمس مجموعات ⁽¹⁾:

- المجموعة الأولى: المعايير الشرعية
- المجموعة الثانية: المعايير المحاسبية
- المجموعة الثالثة: معايير المراجعة
- المجموعة الرابعة: المعايير الحوكمة
- المجموعة الخامسة: المعايير الأخلاقية.

وفيما يلي بيان بأنواع واعداد المعايير التي تم إصدارها حتى الان

جدول (5) عدد المعايير الصادرة عن AAOIFI وتوزيعها حسب الفئات

ملاحظات	عدد المعايير / الإصدارات المعروفة	الفئة
تتضمن «الأسس الشرعية»، «عقود التمويل الإسلامي»، «البنوك الإسلامية»، «الأسواق المالية»، «التكافل/التأمين الإسلامي».	أكثر من 60 معيارًا مقسمة إلى 5 مجموعات رئيسية	المعايير الشرعية
تُعنى بمعالجة المحاسبة لمؤسسات التمويل الإسلامي.	26 معيارًا مسجلة في أحد الإصدارات المتاحة	المعايير المحاسبية
تُعنى بالمراجعة والتدقيق للمؤسسات الإسلامية.	5 معايير مسجلة في النسخة المتاحة	المعايير التدقيقية
موجهة للمحاسبين والمدققين في القطاع الإسلامي.	2 مدونة مسجلة في المصدر المذكور	مدونات الأخلاقيات
تغطي حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية بما في ذلك الرقابة الشرعية.	7 معايير مُعلنة في نفس المصدر	معايير الحوكمة
الرقم يتغير مع الوقت والإصدارات الجديدة.	أكثر من 100 معيار أو إصدارًا فنيًا حتى وقت البحث	الإجمالي التقريبي

المصدر: موقع AAOIFI في يونيو 2025

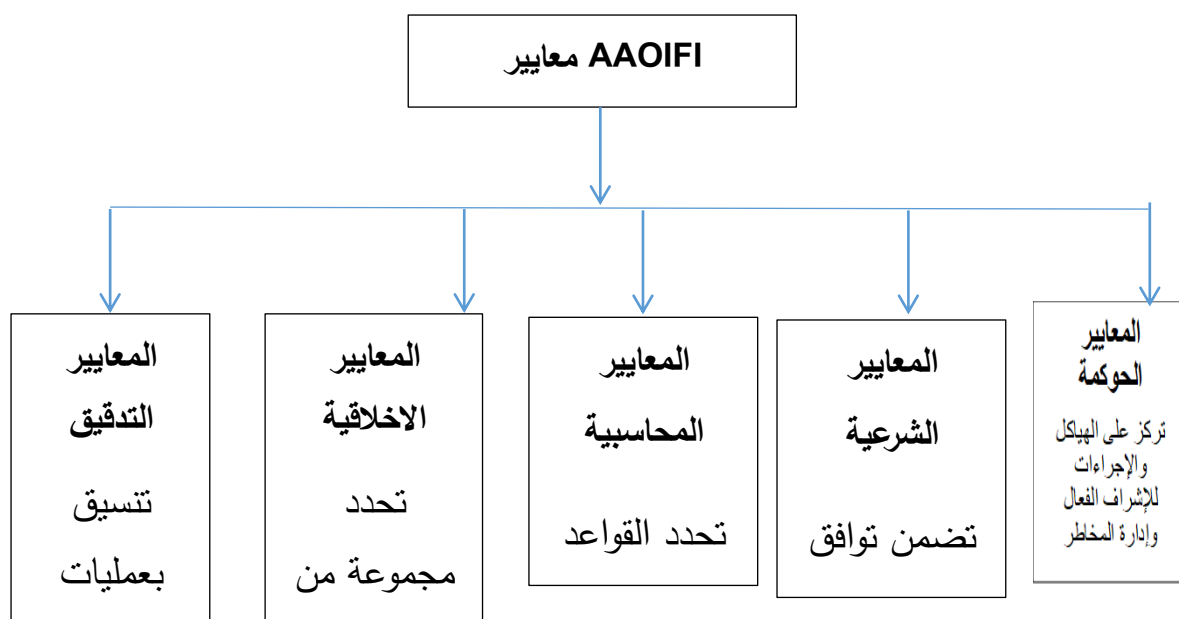
⁽¹⁾ علي محمود علي الشريفي، "تقييم إجراءات المحاسبة عن أنشطة المراجعة في الصناعة المصرفية وفق معايير المحاسبة الإسلامية: دراسة تطبيقية في عينة من المصارف الإسلامية"، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، 2022، ص 5_14.

وفيما يتعلق بمعايير المحاسبة الإسلامية، فقد تم إصدار 53 معياراً محاسبياً رسمياً، سيأتي الحديث عنها لاحقاً

تعتبر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية هي الهيئة الرئيسية التي تقوم بتطوير (وإصدار) المعايير المحاسبية والشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. وتغطي معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية العديد من المعاملات المالية الإسلامية التي تتم إدارتها من خلال تطبيق الشفافية والدقة في التقارير المالية وفقاً للمبادئ القانونية الإسلامية. ويمكن تصنيف هذه المعايير إلى عدة فئات: معايير المحاسبة، ومعايير التدقيق، ومعايير الحوكمة، ومعايير أخلاقيات العمل، والمعايير الإسلامية. ومع ذلك، من المهم أن نفهم أن لكل معيار أهميته الخاصة، والتي تعكس التزام المؤسسات المالية الإسلامية بالامتثال للمعايير الأخلاقية. ومع ذلك، قد يكون هناك بعض التحديات في التطبيق لأن المعايير تختلف بشكل كبير في تأثيرها على العمليات المالية. وعلى الرغم من هذه الصعوبات، فإن تلبية هذه المعايير تعد خطوة حاسمة (في اتجاه) تحقيق الشفافية والنزاهة في القطاع المالي الإسلامي.⁽¹⁾

⁽¹⁾ سامي عبد الرحمن عبد العظيم قابل، منة الله عبده أحمد أبو النصر، "أثر تطبيق معيار القيمة العادلة لهيئة معايير المؤسسات المالية الإسلامية على جودة المحتوى الإعلامي للتقارير المالية بالتطبيق على المصارف الإسلامية"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، مجلد 46 ، ع3 ، 2022، ص ص 151-200.

شكل 1: يوضح المعايير الرئيسية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AOIFI)



من اعداد الباحث بناء على مراجع سابقة

ورغم الدور المحوري الذي تضطلع به هيئة AAOIFI في تطوير المعايير، إلا أن تأثيرها الفعلي يظل مرتبطاً بدرجة تبني هذه المعايير على المستوى الإقليمي والعالم الإسلامي عامة، حيث لا تتمتع هذه المعايير بالإلزام القانوني في العديد من الدول، وهو ما يؤدي إلى تباين في مستوى تطبيقها داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

كما تتميز معايير (FAS) بطابعها التخصصي المرتبط بطبيعة المعاملات المالية الإسلامية، إلا أن هذا التخصص قد يمثل في الوقت ذاته تحدياً في التطبيق، خاصة في البيئات التي تعتمد على أنظمة محاسبية تقليدية، مما يؤدي إلى تفاوت في مستوى الالتزام بها.

المطلب الثاني: معايير المحاسبة الإسلامية (FAS) الصادرة عن AAOIFI

يعد تنظيم السياسات المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية من خلال المعايير المحاسبية تجربة جديدة نسبياً مقارنة بتجربة إصدار المعايير التقليدية، حيث

أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عدداً من المعايير للعمل المحاسبي وهي: (1).

المعيار رقم 1 بعنوان "العرض العام والإفصاح في القوائم المالية"، صدر سنة 1998، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يحدد هذا المعيار المبادئ العامة التي تحكم عرض القوائم المالية والإفصاح عنها في المؤسسات المالية الإسلامية، مثل قائمة المركز المالي، قائمة الدخل، التدفقات النقدية، والتغيرات في حقوق الملكية. كما يركّز على الإفصاح عن السياسات المحاسبية والامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، بما يضمن الشفافية والثقة.

المعيار رقم 2 بعنوان "المربحة للآمر بالشراء"، صدر سنة 1998، وتُعد حالته الرسمية: ألغي.
وقد تم استبداله بالمعيار FAS 28.

يعالج المعالجة المحاسبية لعقود المربحة، والتي بموجبها يشتري المصرف سلعة بطلب من العميل ثم يبيعها له بهامش ربح. يتناول المعيار طرق إثبات الربح، والإفصاح عن الأرصدة المؤجلة، والمخاطر المرتبطة بالتأخر في السداد، بالإضافة إلى التزام المؤسسة بالتملك الفعلي قبل البيع وفقاً للشريعة.

المعيار رقم 3 بعنوان "التمويل بالمضاربة"، صدر سنة 1998، وتُعد حالته الرسمية: قيد المراجعة.
يتناول العقود التي يُقدّم فيها أحد الطرفين رأس المال بينما يُقدّم الطرف الآخر الجهد (المضارب)، ويتم تقاسم الأرباح بحسب النسب المتفق عليها. يتضمن المعيار توجيهات حول تسجيل رأس المال،

(1) يمكن الرجوع الى:

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2023). (AAOIFI). المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية. البحرين: الأيوبي www.aaoifi.com.

- AAOIFI. (2023). Financial Accounting Standards (FAS) Manual. Bahrain: Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions.

- حسين شحاتة، "المحاسبة عن المعاملات المالية الإسلامية"، القاهرة: دار النشر للجامعات، 2010.

- محمد السقا، "الإطار النظري للمحاسبة الإسلامي"، جدة: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، 2012.

الأرباح، الخسائر، والفصل بين أموال المضاربة وأموال المؤسسة، مع التركيز على الإفصاح عن المخاطر.

المعيار رقم 4 بعنوان "التمويل بالمشاركة"، صدر سنة 1998، وتُعد حالته الرسمية: قيد المراجعة. يعالج التمويل بصيغة المشاركة الثابتة أو المتناقصة، ويشرح كيفية المعالجة المحاسبية لرأس المال المشترك، توزيع الأرباح والخسائر، وتحويل الحصص تدريجياً في حالة المشاركة المتناقصة. يشدد على ضرورة الإفصاح عن العلاقة بين الشركاء والاتفاقيات الموقعة.

المعيار رقم 5 بعنوان "الإفصاح عن حسابات الاستثمار"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 27.

ركز هذا المعيار على الإفصاح عن الحسابات الاستثمارية المطلقة والمقيدة، من حيث طبيعة العلاقة، توزيع الأرباح، وأسس تحمل الخسائر. أُلغي لاحقاً بعد تطوير معايير أكثر تفصيلاً تخص حسابات الاستثمار.

المعيار رقم 6 بعنوان "حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما يعادلها"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: أُلغي. وتم دمجها ضمن FAS 27 و FAS 30.

كان يهدف إلى تنظيم الاعتراف بحقوق أصحاب حسابات الاستثمار في الأرباح والمخاطر. تم إلغاؤه لاحقاً بعد أن تم دمج محتواه في معايير جديدة تتعامل مع نفس القضايا بشكل أوسع.

المعيار رقم 7 بعنوان "السلم والسلم الموازي"، صدر سنة 2000، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار (FAS 52 قيد الإصدار).

يتناول هذا المعيار المحاسبة عن السلم الذي يدفع فيه الثمن مقدماً لتسليم السلعة لاحقاً، إضافة إلى السلم الموازي كآلية تحوط. يوضح طرق إثبات القيمة، الاعتراف بالإيرادات، وتقييم المخاطر المرتبطة بعدم التسليم.

المعيار رقم 8 بعنوان "الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك"، صدر سنة 2001، وتُعد حالته الرسمية: ملغى واستبدل بالمعيار 32.

يعالج المحاسبة عن عقود الإجارة بصيغتيها: التشغيلية والتمويلية، مع توضيح آليات التملك في نهاية العقد. يوضح طرق تسجيل الأصل المؤجر، احتساب العوائد، والإفصاح عن شروط الانتقال التدريجي للملكية.

المعيار رقم 9 بعنوان "الزكاة"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يحدد المعيار كيفية احتساب الزكاة على أصول المؤسسة وخصومها، ويشرح أساليب القياس الشرعي لتحديد الوعاء الزكوي، مع الإفصاح عن مسؤولية المؤسسة في الدفع نيابة عن المساهمين أو العملاء.

المعيار رقم 10 بعنوان "الاستئصال والاستئصال الموازي"، صدر سنة 2001، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيارين FAS 52 و FAS 53.

يتناول المعالجة المحاسبية للعقود التي تتضمن تصنيع سلعة بناءً على طلب العميل، مع توضيح آليات إثبات الإيرادات بحسب نسبة الإنجاز أو التسليم، إلى جانب معالجة مخاطر التنفيذ والتأخر في التسليم عبر الاستئصال الموازي.

المعيار رقم 11 بعنوان "المخصصات والاحتياطيات"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يوضح أسس إنشاء المخصصات والاحتياطيات، مثل مخصص الديون المشكوك فيها أو احتياطيات الخسائر، ويشرح متى يتم الاعتراف بها في القوائم المالية وكيفية إعادة تقييمها.

المعيار رقم 12 بعنوان "الإفصاح في شركات التأمين الإسلامية"، صدر سنة 2004، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

ينظم الإفصاح المحاسبي لشركات التكافل من حيث الفصل بين حسابات المشتركين والمساهمين، ويشمل عرض العوائد، النفقات، والسياسات الشرعية المستخدمة.

المعيار رقم 13 بعنوان "الإفصاح عن الفائض أو العجز في التأمين"، صدر سنة 2004، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يتعلق بكيفية عرض نتائج التأمين من فائض أو عجز، وآليات توزيعه بين المشتركين، أو تحميله على المساهمين، مع شرح آليات تغطية العجز وحقوق أصحاب الوثائق.

المعيار رقم 14 بعنوان "صناديق الاستثمار"، صدر سنة 2004، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 50.

يحدد القواعد المحاسبية للصناديق الإسلامية، ويعالج تقييم الأصول، حقوق المستثمرين، والإفصاح عن العوائد، ثم استبدال بمرجعية أحدث تأخذ بعين الاعتبار تطور أسواق المال الإسلامية.

المعيار رقم 15 بعنوان "المخصصات في شركات التأمين"، صدر سنة 2004، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يوضح كيفية تكوين المخصصات الفنية المتعلقة بالتكافل مثل مخصص المطالبات تحت التسوية، والتزامات الوثائق غير المنتهية، مما يعزز الاستقرار المالي للشركة.

المعيار رقم 16 بعنوان "الخدمات المالية الإسلامية من مؤسسات تقليدية"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج كيفية عرض الأنشطة الإسلامية في المؤسسات التي تمارس أعمالاً تقليدية، ويؤكد على الفصل بين الحسابات، والتقييد بالضوابط الشرعية في المعالجة المحاسبية والتقارير.

المعيار رقم 17 بعنوان "الاستثمارات"، صدر سنة 2004، وتُعد حالته الرسمية: ألغي. وقد تم استبداله بالمعيارين FAS 25 و FAS 26.

كان يركّز على معالجة الاستثمارات المالية، وتم تقسيم محتواه لاحقاً إلى معيارين يغطيان الاستثمارات في الصكوك والعقارات بصورة منفصلة وأكثر تخصصاً.

المعيار رقم 18 بعنوان "عرض المخصصات في المؤسسات المالية الإسلامية"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ألغي. وتم إلغاؤه دون إصدار معيار بديل مباشر.

تتناول طريقة عرض المخصصات في القوائم المالية، إلا أنه تم التخلي عنه في إطار تحديث معايير أخرى تضم هذه المفاهيم ضمن بنود أوسع.

المعيار رقم 19 بعنوان "المساهمات في شركات التأمين الإسلامية"، صدر سنة 2008، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج المساهمات المالية التي يدفعها المشترك في شركات التكافل، وكيفية معالجتها محاسبياً كإيرادات، والتميز بينها وبين حقوق المساهمين.

المعيار رقم 20 غير مستخدم حالياً ولا يوجد معيار صادر بهذا الرقم.

قد يكون الرقم محجوزاً لاستخدام مستقبلي أو ألغي قبل الصدور الرسمي.

المعيار رقم 21 بعنوان "الإفصاح عن تحويل الأصول"، صدر سنة 2007، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج هذا المعيار الإفصاح المحاسبي عن تحويل الأصول المالية أو غير المالية، بما في ذلك شروط التحويل، التأثير على البيانات المالية، والمخاطر المتعلقة بالتحويل.

المعيار رقم 22 بعنوان "التقارير القطاعية"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 31 .

يتناول هذا المعيار الإفصاح عن نتائج القطاعات التشغيلية المختلفة داخل المؤسسة المالية، بما يساعد المستخدمين في فهم الأداء المالي وفقاً للأنشطة أو المواقع الجغرافية.

المعيار رقم 23 بعنوان "التوحيد"، صدر سنة 2008، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج هذا المعيار كيفية إعداد القوائم المالية الموحدة في حالة وجود شركات تابعة، ويركّز على التملك والسيطرة ومعايير الدمج المحاسبي.

المعيار رقم 24 بعنوان "الاستثمار في الشركات الزميلة"، صدر سنة 2008، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 32.

يتناول المعالجة المحاسبية للاستثمار في شركات لها تأثير معنوي دون سيطرة، ويحدّد متى يتم استخدام طريقة حقوق الملكية في الحساب.

المعيار رقم 25 بعنوان "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المشابهة"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يُركّز على الاعتراف والقياس المحاسبي للاستثمار في أدوات مالية متوافقة مع الشريعة مثل الصكوك والأسهم، ويشمل تقييمها بالقيمة العادلة أو التكلفة.

المعيار رقم 26 بعنوان "الاستثمار في العقارات"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يوضح كيفية الاعتراف بالعقارات المحتفظ بها لغرض الإيجار أو القيمة الرأسمالية، ويوفر خيارات للقياس إما بالقيمة العادلة أو التكلفة.

المعيار رقم 27 بعنوان "حسابات الاستثمار"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري. يمثل تطويراً لمعايير سابقة، ويقدم معالجة أكثر دقة لحسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة، مع تأكيد على مخاطر الأداء وتحميل الخسائر.

المعيار رقم 28 بعنوان "المربحة والبيع المؤجلة"، صدر سنة 2007، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

استُخدم كبديل للمعيار رقم 2، ويوضح المحاسبة عن البيع المؤجلة مثل المربحة والتورق، ويشمل الإفصاح عن الأرصدة والأرباح المؤجلة وآليات التحصيل.

المعيار رقم 29 بعنوان "الصكوك في دفاتر المصدر"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 35.

يعالج هذا المعيار الاعتراف بالصكوك التي تصدرها المؤسسة وكيفية تمثيلها في القوائم المالية، كما يشير إلى الإفصاح عن الهيكلية الشرعية والعوائد المرتبطة بها.

المعيار رقم 30 بعنوان "الانخفاض في القيمة والخسائر"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 37.

يغطي هذا المعيار كيفية قياس الخسائر الائتمانية والانخفاض في قيمة الموجودات، وبعد من الأدوات المهمة في إدارة المخاطر الائتمانية للمؤسسات الإسلامية.

المعيار رقم 31 بعنوان "الوكالة بالاستثمار"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 41.

يشرح كيفية معالجة الوكالة في الاستثمارات حيث يتم تفويض أحد الأطراف بإدارة أموال المستثمر، مع تحديد مسؤولية الوكيل وحقه في العمولة.

المعيار رقم 32 بعنوان "الإجارة"، صدر سنة 2010، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل.

وقد حل بدل المعيار FAS 8، تناول هذا المعيار عقود الإجارة وتسجيلها كموجودات مستأجرة أو إيرادات، وجرى تعديله لتغطية جوانب أكثر تقنية.

المعيار رقم 33 بعنوان "الاستثمار في الصكوك والأسهم"، صدر سنة 2017، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 38.

يقدم معالجة موسعة للأدوات المالية الإسلامية مثل الصكوك والأسهم في دفاتر المستثمر، ويتناول التقييم الدوري والافصاحات اللازمة.

المعيار رقم 34 بعنوان "التقارير المالية لحملة الصكوك"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: مستبدل. وقد تم استبداله بالمعيار FAS 39.

يُفصّل كيفية عرض الحقوق والعوائد الخاصة بحملة الصكوك والإفصاح عنها، مع توضيح العلاقة بين المصدر والمستثمر.

المعيار رقم 35 بعنوان "المخصصات الاحتياطية للمخاطر"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج إنشاء مخصصات لمواجهة المخاطر المستقبلية، وخاصة في حالة التمويلات والاستثمارات، بهدف تعزيز الاستقرار المالي والشرعي.

المعيار رقم 36 بعنوان "الاعتماد الأول لمعايير الأيووفي"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يوضّح القواعد المحاسبية التي يجب على المؤسسات اتباعها عند تطبيق معايير الأيووفي لأول مرة، بما في ذلك التعديلات على البيانات المقارنة.

المعيار رقم 37 بعنوان "التقارير المالية لمؤسسات الوقف"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يحدد الإطار المحاسبي للمؤسسات الوقفية من حيث الأصول الموقوفة، المصارف، والإفصاح عن أداء الوقف بما ينسجم مع مقاصد الشريعة.

المعيار رقم 38 بعنوان "الوعد والخيار والتحوط"، لم يُحدد تاريخ سريانه، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يتناول المعالجة المحاسبية للأدوات التي تُستخدم للحد من المخاطر أو التحوط، مثل الوعد الملزم، الخيارات، والعقود التحوطية وفق الضوابط الشرعية.

المعيار رقم 39 بعنوان "التقارير المالية الخاصة بالزكاة"، صدر سنة 2022، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعزز الإفصاح المؤسسي حول الزكاة، من خلال تقديم قائمة مالية خاصة بحساب الزكاة، تشمل الأسس الشرعية والمحاسبية للاحتساب.

المعيار رقم 40 بعنوان "التقارير المالية لخدمات إسلامية من مؤسسات تقليدية"، صدر سنة 2022، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يركّز على كيفية فصل الأنشطة الإسلامية في القوائم المالية للمؤسسات التقليدية التي تقدم خدمات مالية متوافقة مع الشريعة.

المعيار رقم 41 بعنوان "التقارير المالية المرحلية"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج هذا المعيار المبادئ والإجراءات المحاسبية لإعداد التقارير المالية في الفترات المرحلية (الربع سنوية أو النصف سنوية)، لضمان توفير معلومات موثوقة للمساهمين والمستثمرين بين نهاية كل سنة مالية.

المعيار رقم 42 بعنوان "العرض والإفصاح في التكافل"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يحدد المعيار الإطار الخاص بعرض القوائم المالية لشركات التكافل، مع التركيز على الفصل بين حسابات المشتركين والمساهمين، والإفصاح عن العوائد والفائض، مما يعزز الشفافية في تقارير شركات التأمين الإسلامية.

المعيار رقم 43 بعنوان "المحاسبة للتكافل"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يتناول المعالجة المحاسبية لأنشطة التكافل، من حيث إثبات الاشتراكات، المطالبات، الفائض، وتوزيع العوائد، بما يتوافق مع مبادئ التعاون والتبرع.

المعيار رقم 44 بعنوان "تحديد السيطرة على الموجودات والأعمال"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يوضح كيفية تحديد "السيطرة" على كيان أو أصول معينة لأغراض الدمج المحاسبي، ويُستخدم كأساس لتقرير ما إذا كان يجب توحيد القوائم المالية من عدمه.

المعيار رقم 45 بعنوان "شبه حقوق الملكية"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يتعلق بكيفية التعامل مع أدوات مالية لا تُعتبر حقوق ملكية كاملة، مثل حسابات الاستثمار المطلقة، ويوضح كيفية عرضها والإفصاح عنها في البيانات المالية.

المعيار رقم 46 بعنوان "الأصول المُدارة خارج الميزانية"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يتناول الأصول التي تُدار لصالح الغير ولا تُسجل ضمن ميزانية المؤسسة، ويشرح متطلبات الإفصاح عن هذه الأصول لتعزيز الموثوقية والشفافية.

المعيار رقم 47 بعنوان "نقل الأصول بين صناديق الاستثمار"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج المعالجة المحاسبية والإفصاحية لعمليات نقل الأصول بين صناديق استثمار متعددة تُدار من قبل نفس المؤسسة، ويضع ضوابط للعدالة والشفافية.

المعيار رقم 48 بعنوان "الهدايا الترويجية والجوائز"، صدر سنة 2023، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يوضح كيفية معالجة التكاليف والمصاريف المتعلقة بالهدايا الترويجية التي تُقدّم لجذب العملاء أو لتحفيز الموظفين، وفق أحكام الشريعة والاعتبارات المحاسبية.

المعيار رقم 49 بعنوان "التوحيد (الجديد)"، صدر سنة 2024، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يُعد نسخة محدثة من معيار التوحيد المحاسبي، ويشمل تطويراً لمفاهيم السيطرة، التملك، والمعالجة المحاسبية في حال وجود شركات تابعة، ويُستخدم كبديل موسّع للمعيار 23 السابق.

المعيار رقم 50 بعنوان "التقارير المالية لمؤسسات الاستثمار الإسلامية"، صدر سنة 2024، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يركز على مؤسسات الاستثمار (مثل صناديق الاستثمار وشركات إدارة الأصول) ويُعالج أساليب عرض الاستثمارات، حقوق المساهمين، والإفصاح عن الأداء الاستثماري بما يتفق مع الضوابط الشرعية.

المعيار رقم 51 بعنوان "المحاسبة عن مشاريع التطوير العقاري"، صدر سنة 2024، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعالج المعالجة المحاسبية لمشاريع العقارات المُقامة بغرض البيع أو التأجير، بما في ذلك الاعتراف بالإيرادات والتكاليف حسب نسبة الإنجاز أو التسليم.

المعيار رقم 52 بعنوان "البيع المؤجلة: السّلم والاستصناع"، صدر سنة 2025، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يعتبر بديلاً حديثاً لمعايير سابقة) مثل FAS 7 و(FAS 10، ويُفصل المعالجة المحاسبية للبيع المؤجلة بما يشمل عقدي السلم والاستصناع، مع توضيح توقيت الاعتراف بالإيراد والمخاطر المرتبطة بهما.

المعيار رقم 53 بعنوان "عقود التطوير المبنية على الاستصناع"، صدر سنة 2025، وتُعد حالته الرسمية: ساري.

يختص بعقود التطوير التي تعتمد على الاستصناع، خاصة في مشاريع المقاولات والبنية التحتية، ويحدد قواعد القياس والإفصاح والاعتراف بالعقود طويلة الأجل.

ويمكن عرض ما سبق في الجدول التالي:

جدول رقم (6) يبين معايير المحاسبة الإسلامية (FAS)

رقم	اسم المعيار - عربي	تاريخ الاعتماد	تاريخ السريان	الوضع الحالي	الملاحظات
1	العرض العام والإفصاح في القوائم المالية	1998	1999	ساري (مُعدّل)	نُفّح بالكامل عام 2021
2	المربحة للأمر بالشراء	1998	1999	ألغي	ألغي رسمياً وحل محله FAS 28
3	التمويل بالمضاربة	1998	1999	قيد المراجعة	مقترح دمج مع FAS 4
4	التمويل بالمشاركة	1998	1999	قيد المراجعة	مقترح دمج مع FAS 3
5	الإفصاح عن حسابات الاستثمار	-	-	مستبدل	استُبدل بـ FAS 27
6	حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما يعادلها	-	-	ألغي	لم يعد مستخدماً
7	السّلم والسّلم الموازي	2000	2001	مستبدل	سيُلغى لصالح FAS 52
8	الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك	2001	2002	استبدل	استبدل بمعيار 32
9	الزكاة	-	-	ساري	خاص بالإفصاح الزكوي

10	الاستئصاع والاستئصاع الموازي	2001	2002	مستبدل	سبغف لصالح FAS 52 و 53
11	المخصصات والاحتياطيات	-	-	ساري	لم بعل منأ اعتماده
12	الإفصاح في شركات التأمين الإسلامية	2003	2004	ساري	خاص بالتكافل
13	الإفصاح عن الفائض أو العجز في التأمين	2003	2004	تكميلي	متعلق بالتكافل
14	صناديق الاستثمار	2003	2004	مستبدل	استبدل بـ FAS 50
15	المخصصات في شركات التأمين	2003	2004	ساري	لم بعل
16	الخدمات المالية الإسلامية من مؤسسات تقليدية	-	-	ساري	حديث
17	الاستثمارات	2003	2004	ألغي	استبدل بـ FAS 25 و FAS 26
18	عرض المخصصات في المؤسسات المالية الإسلامية	-	-	ألغي	غير مفعل حالياً
19	المساهمات في شركات التأمين الإسلامية	2007	2008	ساري	لم بعل منأ اعتماده
21	الإفصاح عن تحويل الأصول	2007	2008	ساري	غير معدل
22	التقارير القطاعية	-	-	ساري	حسب الإفصاح
23	التوحيد	2008	2009	قيد المراجعة	سيتم استبداله بـ FAS 49
24	الاستثمار في الشركات الزميلة	2008	2009	قيد المراجعة	سيتم دمجها
25	الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المشابهة	-	-	ساري	بديل عن FAS 17
26	الاستثمار في العقارات	-	-	ساري	بديل عن FAS 17
27	حسابات الاستثمار	-	-	ساري	بديل عن FAS 5
28	المربحة والبيع المؤجلة	2007	2008	ساري	بديل عن FAS 2
29	الصكوك في دفاتر المصدر	-	-	ساري	جديد نسبياً
30	الانخفاض في القيمة والخسائر	-	-	ساري	متقارب مع IFRS 9
31	الوكالة بالاستثمار	-	-	ساري	إدارة أموال الغير
32	الإجارة	2010	2011	ساري	يعالج الإجارة التشغيلية والتمويلية
33	الاستثمار في الصكوك والأسهم	2017	2017	معدل	نسخة منقحة
34	التقارير المالية لحملة الصكوك	-	-	ساري	لحملة الصكوك
35	المخصصات الاحتياطية للمخاطر	-	-	ساري	لم بعل
36	الاعتماد الأول لمعايير الأيوفي	-	-	ساري	يحدد طريقة الانتقال
37	التقارير المالية لمؤسسات الوقف	-	-	ساري	خاص بالوقف
38	الوعد والخيار والتحوط	-	-	ساري	يغطي المشتقات
39	التقارير المالية الخاصة بالزكاة	2022	2023	جديد	ذو طابع شرعي

40	التقارير المالية لخدمات إسلامية من مؤسسات تقليدية	2022	2023	جديد	للبنوك التقليدية
41	التقارير المالية المرحلية	2023	2025	جديد	فترات مؤقتة
42	العرض والإفصاح في التكافل	2023	2025	جديد	مخصص للتكافل
43	المحاسبة للتكافل	2023	2025	جديد	قياس وتقديم بيانات التكافل
44	تحديد السيطرة على الموجودات والأعمال	2023	2025	جديد	قاعدة السيطرة الموحدة
45	شبه حقوق الملكية	2023	2025	ساري (جديد)	حسابات الاستثمار
46	الأصول المُدارة خارج الميزانية	2023	2025	ساري (جديد)	تُدَار لصالح الغير
47	نقل الأصول بين صناديق الاستثمار	2023	2025	ساري (جديد)	داخل نفس المؤسسة
48	الهدايا الترويجية والجوائز	2023	2025	ساري (جديد)	توزع على العملاء
49	التوحيد (الجديد)	2024	2025	ساري (جديد)	بديل عن FAS 23
50	التقارير المالية لمؤسسات الاستثمار الإسلامية	2024	2025	ساري (جديد)	بديل عن FAS 14
51	المحاسبة عن مشاريع التطوير العقاري	2024	2025	ساري (جديد)	يُكْمَل FAS 52 و 53
52	البيوع المؤجلة: السَّلَم والاستصناع	2025	2026	قيد التطبيق	استبدل FAS 7 و 10
53	عقود التطوير المبنية على الاستصناع	2025	2026	قيد التطبيق	

المصدر: من اعداد الباحث

وعلى الرغم من أهمية معايير (FAS) في تنظيم المعالجات المحاسبية، إلا أن تطبيقها في الواقع العملي يواجه عدة تحديات، من أبرزها غياب الإلزام التشريعي، وتعدد المرجعيات المحاسبية داخل المصارف، إضافة إلى محدودية الكفاءات المتخصصة في المحاسبة الإسلامية، وهو ما يؤدي إلى تفاوت في مستوى الالتزام بهذه المعايير.

ويترتب على ذلك أن دراسة معايير (FAS) لا تكتمل دون تحليل واقع تطبيقها داخل المؤسسات المالية الإسلامية، وهو ما سيتم تناوله في الفصل الميداني من خلال تقييم مدى الالتزام بهذه المعايير داخل المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر.

يتضح من خلال هذا المبحث أن معايير المحاسبة المالية (FAS) تمثل الإطار المرجعي الرئيس لتنظيم المعالجات المحاسبية داخل المؤسسات المالية الإسلامية، حيث تسعى إلى تحقيق التوحيد والاتساق في إعداد التقارير المالية، بما يتوافق مع خصوصية المعاملات المالية الإسلامية.

غير أن فعالية هذه المعايير لا تقاس بوجودها أو بصياغتها النظرية، بل بمدى تطبيقها الفعلي داخل المؤسسات المالية، حيث يظل هذا التطبيق متأثرًا بعدة عوامل، من أبرزها الإطار التشريعي، وطبيعة البيئة التنظيمية، ومستوى التأهيل المهني للعاملين في المجال المحاسبي.

ومن ثم، فإن تحليل هذه المعايير يمثل خطوة أساسية لفهم طبيعة المعالجات المحاسبية في المصارف الإسلامية، غير أن تقييم مدى الالتزام بها يظل مرهونًا بدراسة واقع التطبيق الفعلي، وهو ما سيتم تناوله في الفصل الميداني من هذه الدراسة.

الفصل الثاني

القياس المحاسبي للمعاملات المالية وفق معايير

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية

الإسلامية (AAOIFI)

تمهيد:

تشهد المؤسسات المالية الإسلامية تطورًا متسارعًا في أنشطتها ومنتجاتها، الأمر الذي فرض الحاجة إلى منظومة محاسبية قادرة على استيعاب خصوصية المعاملات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. فالمحاسبة في هذا السياق لا تقتصر على تسجيل العمليات المالية، بل تمتد إلى قياس آثارها وعرضها والإفصاح عنها بما يحقق العدالة والشفافية ويحافظ على موثوقية المعلومات المالية.

وفي هذا الإطار، برزت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) بوصفها جهة معيارية متخصصة، من خلال إصدار معايير محاسبية تهدف إلى تنظيم المعالجات المحاسبية للمعاملات الإسلامية وتوحيدها، مع مراعاة طبيعتها الشرعية والاقتصادية.

ويركز هذا الفصل على دراسة القياس المحاسبي للمعاملات المالية في ضوء معايير الأيوبي، من خلال بيان الإطار المفاهيمي للقياس، وتحليل المبادئ والمفاهيم الشرعية المؤثرة فيه، ثم عرض التطبيقات المحاسبية المرتبطة ببعض صيغ التمويل الإسلامي، ولا سيما المربحة والإجارة. كما يمهد هذا الفصل للدراسة الميدانية من خلال ربط المعالجة النظرية بواقع التطبيق في المصارف الإسلامية محل الدراسة في ليبيا والجزائر.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للقياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية

يشكّل القياس المحاسبي أحد المكونات الأساسية في النظام المحاسبي، لما له من دور محوري في تحديد القيم المالية للعناصر المعروضة في القوائم المالية، والتأثير في توقيت الاعتراف بالإيرادات والمصروفات والأصول والالتزامات. غير أن القياس في المؤسسات المالية الإسلامية يكتسب خصوصية إضافية، إذ لا يُنظر إليه باعتباره إجراءً فنيًا محضًا، بل باعتباره عملية ترتبط ارتباطًا وثيقًا بطبيعة العقود الشرعية وضوابطها.

وتبرز هذه الخصوصية عند التعامل مع مفاهيم مثل التكلفة التاريخية والقيمة العادلة وتحقق الإيراد، إذ يتطلب تطبيق هذه المفاهيم في البيئة الإسلامية مراعاة عدد من الضوابط الشرعية، من أهمها تحقق الملكية الشرعية، وانتقال المخاطر، وتحقيق الربح الفعلي، وعدم الاعتراف بعوائد لا تستند إلى معاملات مشروعة أو مكتملة الشروط⁽¹⁾.

هذا الأساس، لا يقتصر القياس المحاسبي في البيئة الإسلامية على الجوانب الكمية، بل يمتد ليأخذ في الاعتبار طبيعة العلاقة التعاقدية بين الأطراف، ومدى تحقق النتائج الفعلية للنشاط محل القياس، بما يعكس الارتباط الوثيق بين القياس المحاسبي والتكليف الشرعي للعقود⁽²⁾. ويظهر ذلك أن القياس في المحاسبة الإسلامية لا يقتصر على الجانب الكمي، بل يمتد ليشمل بعدًا شرعيًا غائيًا، بحيث لا تُعرض النتائج المالية بمعزل عن مقاصد الشريعة، وإنما في إطار تحقيق العدالة ومنع الغبن بين الأطراف، وضمان سلامة المعاملات من الناحية الشرعية⁽³⁾.

وفي ضوء ذلك، يتناول هذا المبحث الأسس النظرية والفكرية التي يقوم عليها القياس المحاسبي من منظور إسلامي، مع التركيز على أبرز المفاهيم والمبادئ المؤثرة في العملية القياسية، بما يمهد لفهم كيفية معالجة المعايير المحاسبية الإسلامية لمختلف أنواع المعاملات، ويشكّل الخلفية اللازمة لتحليل التطبيق العملي لهذه المعايير في المؤسسات المالية الإسلامية محل الدراسة.

(1) AAOIFI، الإطار المفاهيمي للمعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2017، ص ص 11-27.

(2) محمد حلمي عبدالرحمن، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص 88.

(3) يمكن الرجوع إلى:

- مجدي حسن الصباغ، "القياس والإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية"، مجلة البحوث المالية والتجارية، جامعة الأزهر، عدد 38، 2018، ص 110.

- محمد حلمي عبد الرحمن، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، مرجع سابق، ص 88.

المطلب الأول: المفهوم العام للقياس المحاسبي في البيئة الإسلامية

لقد أكد الإطار المفاهيمي الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI أن القياس في المؤسسات الإسلامية ينبغي أن يراعي مقاصد الشريعة الإسلامية، لا سيما تحقيق العدالة وموثوقية القياس ومنع الغبن، وهو ما يستلزم الالتزام بالضوابط الشرعية عند تحديد أسس القياس وتوقيت الاعتراف بالأرباح أو الخسائر⁽¹⁾.

وانطلاقاً من ذلك، فإن القياس في هذا السياق لا يعد مجرد عملية تقنية تهدف إلى تحديد القيم المالية، بل يمثل وسيلة لضبط المعاملات المالية بما يحقق الامتثال الشرعي، ويمنع الاعتراف بأي عوائد لا تستند إلى أساس مشروع، إذ تؤثر الخصائص الفقهية للعقود تأثيراً مباشراً في طريقة القياس المحاسبي، مما يفرض إعادة تكييف أدوات القياس التقليدية بما يتوافق مع هذه الخصوصية⁽²⁾.

وتتمثل الأهداف الأساسية للقياس المحاسبي في المحاسبة الإسلامية في تحديد قيم مالية صادقة وموثوقة تتوافق مع متطلبات الشريعة الإسلامية، وتمكين أصحاب المصالح من اتخاذ قرارات رشيدة، إضافة إلى تحقيق توزيع عادل للأرباح والخسائر، وتعزيز مستوى الإفصاح بما يعكس الواقعين الشرعي والاقتصادي للمعاملات⁽³⁾.

ولتحقيق هذه الأهداف، يتطلب القياس المحاسبي توافر مجموعة من المقومات الأساسية، من أبرزها الفهم الدقيق لطبيعة المعاملة من منظور فقهي، وتحديد توقيت الاعتراف بالأثر المالي، واختيار أساس القياس المناسب⁽⁴⁾.

ويتميز القياس في المحاسبة الإسلامية بدرجة من المرونة في التكيف مع طبيعة العقود المختلفة، إلا أن هذه المرونة تظل مقيدة بضوابط شرعية صارمة⁽¹⁾، ويتجلى ذلك في بعض

⁽¹⁾ AAOIFI، الإطار المفاهيمي للمعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2017، ص 12.

(2) مجدي حسن الصباغ، "القياس والإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية"، مرجع سابق، ص 112.

(3) يمكن الرجوع إلى:

- أحمد يوسف عبدالله. مبادئ المحاسبة الإسلامية وتطبيقاتها. مكتبة الرشد، الرياض، 2019، ص 151.

- مجدي حسن الصباغ، "الإفصاح المالي في البيئة الإسلامية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، 2020، ص 105.

(4) يمكن الرجوع إلى:

- محمد حلمي، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية". دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص 90.

- عبد الله، أحمد يوسف، مرجع سابق، ص 149.

التطبيقات العملية، فعلى سبيل المثال لا يجوز الاعتراف بأرباح في عقد المراهبة قبل تحقق التملك وانتقال المخاطر، كما لا يُعترف بأرباح المضاربة إلا بعد تحقق نتائج الاستثمار فعلياً، بما يعكس الالتزام بمبدأ "الغنم بالغرم"⁽²⁾.

كما يُراعى عند تطبيق القياس مبدأ الحيطة والحذر ضمن إطار شرعي متوازن، بحيث لا يؤدي التحفظ إلى الإضرار بأي طرف، مع التأكيد على استقلال الذمة المالية لكل طرف، وهو ما يفرض الفصل بين حسابات الأطراف المتعاملة⁽³⁾.

ويعتمد القياس المحاسبي في هذا الإطار على مجموعة من القواعد التي تجمع بين الأبعاد الاقتصادية والشرعية، من أهمها الحكم الشرعي للعقد، وتوقيت تحقق الإيراد من منظور شرعي، وتحديد طبيعة المخاطر وتوزيعها بين الأطراف، إضافة إلى استخدام أساليب قياس تعكس حقيقة الأصول والالتزامات دون تضخيم أو تقليل.

وفي هذا السياق، لا تُعد هذه القواعد مجرد أدوات فنية، بل تمثل إطاراً منضبطاً يهدف إلى تحقيق اتساق المعالجة المحاسبية مع الطبيعة الشرعية للمعاملة، بما يعزز موثوقية المعلومات المالية ويحدّ من احتمالات التحيز أو التضليل⁽⁴⁾.

وقد بيّنت AAOIFI في معاييرها المحاسبية خاصة (FAS 1) و(FAS 2) أن اختيار أساس القياس يعتمد على اعتبارات شرعية واقتصادية، منها طبيعة الأصل، وطبيعة العقد، ومدى

(1) منصور الجبري. "القياس المحاسبي في البنوك الإسلامية"، دار النفائس، عمان، 2018، ص 55.

(2) يمكن الرجوع إلى:

- صالح كمالي، "المحاسبة في البنوك الإسلامية"، مكتبة الرشد، الرياض، 2016، ص 45.
- عبد الرحمن الغامدي، "تطبيقات مبدأ الغنم بالغرم في المحاسبة الإسلامية"، مجلة البحوث المالية الإسلامية، جامعة أم القرى، 2021، ص 61.

(3) يمكن الرجوع إلى:

- عبد الرحمن الغامدي، "التحفظ المحاسبي بين الشريعة والمعايير الدولية"، مجلة البحوث الشرعية والمالية، جامعة الملك سعود، 2021، ص 55.
- مجدي حسن الصباغ، "الإفصاح المالي في البيئة الإسلامية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، 2020، ص 105.

(4) يمكن الرجوع إلى:

- خالد عبد الله إبراهيم، "القياس المحاسبي في ضوء الفقه الإسلامي"، المجلة العربية للمحاسبة، المجلد 6، العدد 1، 2020، ص 40.
- AAOIFI، الإطار المفاهيمي للمعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2017، فقرة 13.
- نزار شوقي شريف، "إطار محاسبي مقترح لقياس وتسجيل المعاملات المالية الإسلامية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة بغداد، المجلد 24، العدد 1، 2017، ص 64.

وجود سوق نشطة، ومستوى الاعتماد على التقديرات الشخصية، بما يحد من التلاعب ويعزز موثوقية المعلومات.⁽¹⁾

وفي هذا الإطار، يعكس القياس المحاسبي ارتباطاً وثيقاً بالتكييف الفقهي للعقود، حيث لا يُعد إجراءً مستقلاً، بل امتداداً للضوابط الشرعية التي تحكم طبيعة المعاملة، وهو ما يفسر اختلافه عن النماذج المحاسبية التقليدية.

ويتضح ذلك بشكل جلي في تطبيقات عقود التمويل الإسلامي، فمثلاً في حالة تمويل شراء سلعة بصيغة المrabحة، لا يُعترف بالإيراد إلا بعد اكتمال الملكية الفعلية وانتقال المخاطر إلى المصرف، وليس بمجرد الاتفاق على السعر كما هو الحال في بعض التطبيقات التقليدية، ويعكس ذلك أحد المبادئ الجوهرية في المحاسبة الإسلامية، وهو مبدأ "عدم جواز تحقيق الأرباح إلا بتحقيق التمليك الحقيقي"، الأمر الذي يسهم في حماية أطراف المعاملة من التحيزات المحاسبية أو الاعتراف المسبق بعوائد غير محققة شرعاً⁽²⁾.

ومن القضايا المهمة المرتبطة بالقياس تقييم الأصول في نهاية الفترة المالية، حيث توصي الأيوفي بالحذر في استخدام القيمة العادلة، إلا في الحالات التي تتوافر فيها شروط تضمن توافقها مع الضوابط الشرعية، تجنباً لإظهار قيم غير واقعية أو مضللة⁽³⁾.

كما يؤكد القياس المحاسبي في المحاسبة الإسلامية على أن الاعتراف بالإيراد لا يتم إلا بعد تحقق الشروط الشرعية، كما في عقد السلم الذي لا يُعترف فيه بالإيراد إلا بعد تسليم البضاعة فعلياً رغم دفع الثمن مقدماً⁽⁴⁾.

وبناءً على ما سبق، فإن المفهوم العام للقياس المحاسبي في البيئة الإسلامية يقوم على مبدأ التكيف الشرعي الدقيق للمعاملات، وربط الأساليب المحاسبية بطبيعة العقود، بما يضمن عكس الواقع المالي والشرعي للمعاملات بشكل دقيق.

¹) AAOIFI، Financial Accounting Standard FAS 1: General Presentation and Disclosure in the Financial Statements of Islamic Banks and Financial Institutions، 2017، فقرة 9، البحرين،

²) مجدي حسن الصباغ، "القياس والإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية"، مرجع سابق، ص 112.

³) البحرين، 2015، AAOIFI، FAS 8: Ijarah and Ijarah Muntahia Bittamleek،

⁴) محمد حلمي عبد الرحمن، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص 94.

ويمثل القياس المحاسبي عنصراً محورياً في ضمان سلامة التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية، وهو ما يجعله عنصراً محورياً في ضمان سلامة التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية بما يعزز موثوقية مخرجات النظام المحاسبي.⁽¹⁾

كما يعكس هذا التوجه الحاجة إلى تأهيل مهني يجمع بين المعرفة المحاسبية والخبرة الشرعية، نظراً لتأثير التكليف الفقهي للعقود على أسس القياس المحاسبي، الأمر الذي يجعل من القياس عملية مركبة تتطلب درجة عالية من الدقة والوعي.

ومن ثم، فإن فهم هذا المفهوم لا يقتصر على البعد النظري، بل يُعد مدخلاً أساسياً لتحليل مدى التزام المؤسسات المالية الإسلامية بتطبيق معايير القياس المحاسبي في الواقع العملي⁽²⁾، كما يُمثل أساساً لفهم كيفية المعالجة المحاسبية في هذه المؤسسات⁽³⁾، وهو ما يمهد للانتقال إلى دراسة تطبيقات القياس المحاسبي في صيغ التمويل الإسلامي في المبحث التالي.

كما يُمكن النظر إلى القياس المحاسبي في البيئة الإسلامية في إطار أوسع من المسؤولية الشرعية، حيث لا يقتصر دوره على تحديد القيم المالية، بل يمتد ليعكس بصورة دقيقة واقع المعاملات المالية، بما يُسهم في دعم متطلبات مختلف الأطراف ذات العلاقة، ضمن إطار من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وهو ما يجعل القياس أداة لتحقيق مقاصد الشريعة في المعاملات المالية

وعليه، يمكن القول إن المفهوم العام للقياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية يتجاوز مجرد كونه أداة كمية، ليصبح أداة لضبط المعاملات وفقاً للمعايير الأخلاقية والدينية، وبذلك يحقق الغايات المزدوجة للمحاسبة الإسلامية: الالتزام الشرعي، والكفاءة الاقتصادية.

وإذا كانت المعايير الدولية قد ركزت على مبدأ "الملاءمة والموثوقية"، فإن المحاسبة الإسلامية أضافت إليهما شرطاً ثالثاً لا يقل أهمية، وهو "المشروعية"، التي تمثل حجر الزاوية في النظام المحاسبي الإسلامي. ومن ثم، يصبح فهم القياس المحاسبي ضرورة محورية للباحث والممارس في المحاسبة

⁽¹⁾ فيصل الزهراني، "البعد الأخلاقي في القياس المحاسبي الإسلامي"، مجلة الاقتصاد الإسلامي الدولي، المجلد 12، العدد 3، 2020، ص 93.

⁽²⁾ فريد عطية، "تحديات القياس المحاسبي في ظل تنوع المنتجات المالية الإسلامية"، مجلة المحاسبة الإسلامية، جامعة الأزهر، عدد 24، 2019، ص 77.

⁽³⁾ مجدي حسن الصباغ، "القياس والإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية"، مرجع سابق، ص 110.

الإسلامية، سواء عند إعداد القوائم المالية أو عند تحليلها، لأن الخطأ في فهم طبيعة العقد يؤدي إلى خطأ في اختيار أساس القياس، وهو ما قد يترتب عليه تقارير مالية مضللة وغير متوافقة شرعاً.

وسيتناول في المطلب التالي المبادئ والمفاهيم المؤثرة في هذا القياس، ليتضح الأساس الفكري الذي تستند إليه المعايير المحاسبية الإسلامية في تحديد قيم العناصر المحاسبية المختلفة.

المطلب الثاني: المبادئ والمفاهيم المؤثرة في القياس الشرعي:

لا يمكن فهم القياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية بمعزل عن الإطار المفاهيمي الذي يحكمه، حيث يتأثر هذا القياس بمجموعة من المبادئ الشرعية والمفاهيم المحاسبية التي تتداخل فيما بينها لتشكّل الأساس الذي تُبنى عليه المعالجات المحاسبية.

وفي حين تستند المحاسبة التقليدية إلى مفاهيم اقتصادية بحتة، فإن المحاسبة الإسلامية تضيف بعداً شرعياً يفرض قيوداً وضوابط على عملية القياس، بما يضمن توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية ومن ثم، فإن فهم هذه المبادئ والمفاهيم يُعد أمراً ضرورياً لتفسير كيفية تحديد القيم المالية، وتوقيت الاعتراف بها، وطبيعة عرضها في القوائم المالية.

وعليه، سيتم تناول أبرز هذه المبادئ والمفاهيم من خلال تحليل أبعادها الشرعية والمحاسبية، وبيان أثرها المباشر في عملية القياس المحاسبي داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

أولاً: المفاهيم الشرعية المؤثرة في القياس

يعتمد القياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية على مجموعة من المفاهيم الشرعية التي تُعدّ أساساً لتحديد التوقيت المناسب للاعتراف المالي، وطريقة القياس، ومقدار القيمة المعترف بها، هذه المفاهيم مستمدة من قواعد الفقه الإسلامي ومقاصد الشريعة، وتُشكّل ركيزة لفهم السلوك المالي المشروع⁽¹⁾. وفيما يلي أهم المفاهيم⁽²⁾:

⁽¹⁾ ، علاء الدين الكاساني، "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، بيروت: دار الكتب العلمية، 1997، ج5، ص 238.

⁽²⁾ (يمكن الرجوع إلى:

- AAOIFI، الإطار المفاهيمي، 2017، فقرة 35.

- عبد الله ابن قدامة، "المغني"، دار إحياء التراث العربي، ج4، ص 155.

- سامي الصاوي، "الربح غير المضمون في الفقه وأثره المحاسبي"، مجلة الاقتصاد الإسلامي الدولي، 2019، ص 94.

الملكية الشرعية

تُعد شرطاً أساسياً للاعتراف بالأصل أو الإيراد. فالمحاسبة الإسلامية لا تعترف بأي أصل إلا إذا ثبتت ملكيته للمؤسسة بشكل مشروع. ويترتب على هذا المفهوم أن أي عملية بيع لا تنتج عنها ملكية شرعية (مثل البيع قبل التملك) لا يجوز الاعتراف بها محاسبياً إذ يشترط التملك الفعلي كأساس للاعتراف.

القبض الشرعي

يشترط في بعض العقود كالسلم والإجارة والمرابحة أن يتحقق القبض قبل إثبات الإيراد. ويُعد القبض هنا تصرفاً معتبراً شرعاً، يتحقق به نقل الضمان والانتفاع، ولهذا لا يجوز الاعتراف بالإيراد في معاملة لم يتحقق فيها القبض الشرعي، وإن تم العقد

الغنم بالغرم

هذا المبدأ الشرعي يُحتم أن من يتحمل الغرم (الخسارة) هو فقط من يستحق الغنم (الربح). ويُعد هذا المفهوم أساسياً في عقود المضاربة والمشاركة، حيث لا يُعترف بالأرباح إلا بعد تحققها الفعلي، ولهذا، يجب أن يُراعى القياس المحاسبي هذا المفهوم، وألا يثبت أرباحاً مقدرة قبل تحققها فعلياً

الضمان

يُقصد بالضمان تحمّل المسؤولية عن الهلاك أو التلف، ويُحدّد الضامن في العقود الإسلامية بناءً على طبيعة العلاقة التعاقدية، فإذا كان الأصل لا يزال في ضمان المالك، فلا يجوز الاعتراف به كأصل لدى الطرف الآخر، وهو ما يؤثر ذلك على توقيت الاعتراف بالأصول والإيرادات .

- عبد الله الحنفي، "الضمان في المعاملات الإسلامية"، مكتبة الرشد، الرياض، 2015، ص 101

- AAOIFI، FAS 2: المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء، البحرين، 2015.

- محمد بن الحسن الشيباني، "الأصل"، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، ج6، ص 312.

- محمد حلمي، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، دار الفكر الجامعي، 2014، ص 99.

التمليك الناجز

في بعض العقود، لا يكتمل نقل الأصل إلا بتمام الشروط الشرعية وبالتالي، لا يجوز الاعتراف بالموجودات أو الإيرادات الناتجة عن عقد غير ناجز، مثلما في بعض تطبيقات المراجعة، حيث لا يتم الاعتراف بالإيراد إلا بعد تملك الأصل وتسليمه

تعد هذه المفاهيم أساساً فقهيًا يُحدّد الإطار العام لعملية القياس في المؤسسات المالية الإسلامية، كما تفرض على المحاسب الإمام بجوانبها الفقهية، نظراً لما لها من تأثير مباشر على دقة القياس المحاسبي وسلامته

ويُعد فهم المبادئ والمفاهيم المؤثرة في القياس المحاسبي من المنظور الشرعي عنصراً أساسياً في بناء نظام محاسبي متكامل للمؤسسات المالية الإسلامية، إذ لا يقتصر القياس على الجانب الفني البحت، بل يتطلب مرجعية فقهية تُنظّم كيفية التعامل مع المعاملات المالية من حيث التكيف الشرعي والتوقيت والاعتراف.

كما تتجلى أهداف القياس المحاسبي في هذه المؤسسات في تحقيق مجموعة من المقاصد الشرعية والاقتصادية، من أبرزها تحقيق العدالة في توزيع الأرباح والخسائر، وتعزيز الشفافية في التعاملات، وحماية حقوق جميع الأطراف المتعاملة. ولا يقتصر دور القياس في هذا السياق على تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية، بل يمتد ليشمل تمكين هيئات الرقابة الشرعية من تقييم مدى التزام المؤسسات بأحكام الشريعة، وهو ما يجعل القياس المحاسبي أداة رقابية وشرعية إلى جانب كونه أداة مالية.

وفي ضوء ما سبق، سيتم تناول هذه المفاهيم من خلال تحليل أبعادها الشرعية والمحاسبية، وبيان انعكاساتها على توقيت القياس وأسس ومخرجاته، مع الاستعانة بتطبيقات عملية مستمدة من معايير الأيووفي والاجتهادات الفقهية ذات الصلة⁽¹⁾.

كما أن هذه المفاهيم لا تُطبّق بشكل منفصل، بل تتداخل فيما بينها في التطبيقات العملية، فمثلاً، الأمر الذي يتطلب من المحاسب فهماً فقهيًا دقيقاً لطبيعة المعاملة عند تحديد أسس القياس⁽²⁾.

⁽¹⁾ (AAOIFI، الإطار المفاهيمي، البحرين، 2017، فقرة 14.

⁽²⁾ (AAOIFI، الإطار المفاهيمي، البحرين، 2017، فقرة 14.

ويُلاحظ أن المعايير المحاسبية للأيو في قد راعت هذه المفاهيم، وحرصت على تضمينها في شروط الاعتراف والإثبات، بما يعكس ارتباط القياس المحاسبي بالضوابط الشرعية المنظمة للمعاملات، ففي معيار (FAS 8) المتعلق بالإيجار التمويلي، يُشترط إثبات الأصل المؤجر فقط بعد تحقق القبض الفعلي، وإلا فإن العملية لا تُعد صحيحة محاسبياً⁽¹⁾:

ويعكس ذلك خصوصية القياس المحاسبي في البيئة الإسلامية، حيث يستند إلى الضوابط الشرعية قبل الاعتبارات الاقتصادية، فلا يُنظر إلى القيمة السوقية أو القانونية فحسب، بل يُنظر قبل ذلك إلى المشروعية الشرعية، وهي التي تمنح العملية المالية صفة القبول المحاسبي⁽²⁾.

ومن التطبيقات المعاصرة أيضاً: القياس المحاسبي لصكوك الاستثمار، فهذه الصكوك لا يجوز الاعتراف بعوائدها قبل تحقق الملكية الشرعية للنشاط الذي تمّوله، ويُشترط إثبات الأرباح في دفاتر حملة الصكوك فقط بعد تحقق نتيجة الاستثمار، ما يعكس ضرورة فهم مفاهيم مثل الغنم بالغرم والضمن الشرعي⁽³⁾.

ونشير هنا إلى أن هذه المفاهيم لا تعمل فقط كضوابط للقياس، بل تمتد لتؤثر على العرض والإفصاح، وحتى على جودة المعلومة المالية، كما أن استخدام مفاهيم غير متسقة مع الشريعة قد يؤدي إلى تقارير محاسبية لا تعبر عن الوضع الحقيقي للمؤسسة من منظور إسلامي⁽⁴⁾.

وعليه، فإن تضمين هذه المفاهيم في بناء النظام المحاسبي الإسلامي هو ضرورة فكرية ووظيفية، وليس مجرد اختيار فني، ويُعدّ حجر الأساس لأي نظام محاسبي متوافق مع الشريعة، ويسعى لتحقيق التوازن بين الكفاءة الاقتصادية والامتثال الشرعي، ومن المهم التأكيد على أن تجاهل هذه المفاهيم قد يؤدي إلى قصور في تمثيل حقيقة المراكز المالية والنتائج التشغيلية للمؤسسات المالية الإسلامية، بل وقد يترتب عليه إصدار تقارير محاسبية لا تتسق مع الأساس الذي تقوم عليه هذه المؤسسات، وهو الالتزام الكامل بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية⁽⁵⁾، ومن الجدير بالذكر أن

¹ الشيباني، محمد. الأصل. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، ج6، ص 312.

² AAOIFI (2015)، FAS 8: Ijarah and Ijarah Muntahia Bittamleek، البحرين، 2015، فقرة 20.

³ فريد عطية، "مفهوم المشروعية في المحاسبة الإسلامية"، مجلة الاقتصاد الإسلامي المعاصر، 2020، ص 64.

⁴ عبد الرحمن الغامدي، "القياس المحاسبي لصكوك الاستثمار"، المجلة السعودية للمحاسبة الإسلامية، عدد 9، 2021، ص 81.

⁵ محمد حلمي، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، مرجع سابق، ص 99.

المفاهيم الشرعية المؤثرة في القياس ليست قاصرة على المؤسسات الإسلامية وحدها، بل يمكن أن تكون ذات فائدة حتى في المؤسسات التقليدية التي تقدم خدمات مالية إسلامية أو تتعامل مع أطراف ذات طابع إسلامي.

وبالتالي، فإن دمج هذه المفاهيم ضمن الإطار العام للسياسات المحاسبية لا يحقق فقط التوافق الشرعي، بل يضيف أيضاً بُعداً أخلاقياً واجتماعياً مهماً للمعلومة المالية⁽¹⁾.

وعليه، فإن المحاسب في البيئة الإسلامية لا يقتصر دوره على تسجيل الأحداث المالية، بل يتحمل مسؤولية شرعية ومهنية في آن واحد، تتطلب منه فهماً دقيقاً لطبيعة المعاملة، ومرحلة تحقق الشروط الشرعية، ودرجة التمكين الفقهي المتعلق بالعقد، بما يضمن تقديم تقارير مالية منضبطة ومتوافقة مع المقاصد العليا للشرعية الإسلامية⁽²⁾.

ولذلك، فإن هذه المفاهيم تعد بمثابة الإطار الحاكم للقياس، وتُشكّل المرجعية العليا التي يجب أن تُبنى عليها المعايير والسياسات والإجراءات، بما يضمن توحيد الرؤية وتحقيق العدالة والموثوقية في عرض البيانات المالية للمؤسسات المالية الإسلامية⁽³⁾.

ثانياً: المبادئ المحاسبية الإسلامية ذات التأثير المباشر في القياس

تُشكّل المبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي الإسلامي الأساس النظري والمنهجي لعملية القياس المحاسبي، إذ تُستمد هذه المبادئ من مقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها، بما يوجّه معالجات الاعتراف والقياس في المؤسسات المالية الإسلامية، وعلى خلاف المحاسبة التقليدية التي تتطّلق من منطلق اقتصادي ربحي محض، تنبني المحاسبة الإسلامية على أبعاد شرعية وأخلاقية واجتماعية، مما يجعل مبادئها ترتكز على تحقيق العدالة، ومنع الغرر، والامتثال للأحكام الشرعية.

ونتناول فيما يلي أبرز المبادئ المحاسبية التي تُؤثّر تأثيراً مباشراً في القياس داخل المؤسسات المالية الإسلامية⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ سامي الصاوي، "دور المفاهيم الشرعية في تعزيز أخلاقيات المحاسبة"، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2022، ص 115.

⁽²⁾ عبد الرحمن الغامدي، "المحاسبة وفق الشريعة"، دار النفائس، عمان، 2020، ص 143.

⁽³⁾ عبدالله يوسف، "مرجعية المفاهيم الشرعية في القياس المحاسبي"، مجلة البحوث الإسلامية التطبيقية، 2019، ص 88.

⁽⁴⁾ يمكن الرجوع إلى:

1. مبدأ الاستحقاق الشرعي

يشير هذا المبدأ إلى أن الإيرادات والمصروفات لا تُعترف إلا عند تحقق شروطها الشرعية، وليس فقط بمجرد تحققها الاقتصادي أو التعاقدية، فعلى سبيل المثال، في عقد المراجعة لا يُعترف بالإيراد إلا بعد اكتمال التملك ونقل السلعة للعميل، حتى وإن تم التوقيع على العقد. كما أن الإيرادات الناتجة عن عقد المضاربة لا تُعترف إلا بعد التصفية أو تحقق الربح الفعلي، وهو ما يعكس فلسفة "الغنم بالغرم". ويُعد هذا المبدأ أحد مظاهر التمايز الجوهرية بين المحاسبة الإسلامية ونظيرتها التقليدية.

2. مبدأ الحيطة والحذر الشرعي

يتمثل هذا المبدأ في ضرورة التحفظ في تقدير الأرباح والمكاسب المحتملة، مقابل الاعتراف بالخسائر عند تحققها، ضمن إطار شرعي متوازن يضمن عدم الإضرار بالأطراف أو يُفضي إلى الظلم. ففي المحاسبة الإسلامية، يُعد الإفراط في التحفظ مخالفة للعدالة التي هي أحد مقاصد الشريعة. ولذلك، فإن الموازنة بين الحيطة والعدل تُعد ضرورة، ويجب أن تخضع لتقدير شرعي ومهني دقيق.

3. مبدأ العدالة بين أطراف المعاملة

يعد مبدأ العدالة من الركائز الأساسية في القياس المحاسبي الإسلامي، حيث ينعكس في توزيع الأرباح والخسائر وفقاً لطبيعة المشاركة الفعلية في النشاط، وليس بناءً على ضمانات أو شروط مسبقة. فعلى سبيل المثال، في عقد المشاركة لا يجوز تثبيت عائد مضمون لطرف واحد، بل يتم قياس الأرباح وفقاً لنسب المشاركة المتفق عليها مع مراعاة النتائج الفعلية للنشاط، وهو ما يؤثر مباشرة على توقيت الاعتراف بالإيرادات وتقييم الاستثمارات المشتركة.

-
- AAOIFI، الإطار المفاهيمي، فقرة 22.
- محمد حلمي، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، مرجع سابق، ص 101.
- مجدي حسن الصباغ، "تقييم الأصول بين التكلفة التاريخية والقيمة العادلة"، مجلة المحاسبة الإسلامية، جامعة الأزهر، عدد 35، 2020، ص 78.
- يوسف عبدالله، "أثر مبدأ المطابقة على نتائج الأعمال في المؤسسات الإسلامية"، مجلة العلوم الاقتصادية، 2021، ص 44.
- منصور الجبري، "مبادئ المحاسبة من منظور إسلامي"، دار النفائس، عمان، 2018، ص 133.
- فريد عطية، "مقارنة بين المبادئ المحاسبية التقليدية والإسلامية"، مجلة الاقتصاد الإسلامي المعاصر، 2019، ص 50.
- عبد الرحمن الغامدي، "حدود تطبيق مبدأ الأهمية النسبية في البيئة الإسلامية"، المجلة السعودية للمحاسبة الإسلامية، 2020، ص 92.
- أحمد الكيالي، "مفاهيم القياس والاعتراف في المحاسبة الإسلامية"، دار السلام، 2019، ص 143.
- يوسف عبدالله، "مبدأ الحيطة والحذر بين الفكر الإسلامي والمحاسبة المعاصرة"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، 2020، ص 91.
- AAOIFI، الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2017، فقرة 39.

4. مبدأ الشفافية والإفصاح الشرعي

تُشدد المعايير المحاسبية الإسلامية على ضرورة الإفصاح عن كافة المعلومات التي لها أثر شرعي أو مالي على القوائم المالية. ويشمل ذلك بيان طبيعة العقود الشرعية المستخدمة، والشروط الجوهرية، وأسس توزيع الأرباح، ومصادر التمويل. ومن ثم، فإن القياس المحاسبي لا يكون مكتملاً إلا إذا كان مدعوماً بإفصاح كافٍ و وافٍ يُمكن مستخدمي القوائم المالية من إدراك الأبعاد الشرعية والمالية معاً.

5. مبدأ التقدير الشرعي المتخصص

في بعض الحالات، يتطلب تحديد أسس القياس الرجوع إلى التقدير الشرعي المتخصص، خاصة في حالات العقود، أو العمليات التي تتطلب تكييفاً فقهيّاً دقيقاً، ومن ثم فإن القياس في هذه الحالة لا يقوم فقط على التقدير المهني، بل يعتمد على التقييم الشرعي المتكامل.

6. مبدأ الاستمرارية من منظور شرعي

يُراعى مبدأ الاستمرارية في القياس المحاسبي مع الأخذ في الاعتبار الضوابط الشرعية التي قد تنفي هذا الافتراض، مثل الدخول في معاملات محرمة أو مخالفة العقود. وعليه، فإن استخدام هذا المبدأ في القياس يجب أن يتم بحذر وتحت رقابة شرعية، بما يضمن عدم استخدامه في إخفاء المخاطر أو تضليل النتائج

تُشكل هذه المبادئ إطاراً مرجعياً يحكم عملية القياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية. حيث تؤثر في تحديد توقيت الاعتراف بالعناصر المالية وتقدير قيمها، واختيار السياسات المحاسبية الأكثر انساقاً مع الأحكام الشرعية.

ثالثاً: انعكاسات المبادئ الشرعية على القياس المحاسبي في ضوء معايير الأيوبي

لا تقتصر آثار المبادئ الشرعية على الجانب النظري للقياس المحاسبي، بل تمتد لتشكّل الأساس العملي الذي تستند إليه المعايير المحاسبية الإسلامية عند معالجة المعاملات المالية. وقد حرصت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) على تضمين هذه المبادئ في معاييرها بما يضمن توافق القياس مع الضوابط الشرعية.

وتظهر هذه الانعكاسات في عدد من الجوانب التطبيقية، من أبرزها⁽¹⁾ :

1. توقيت الاعتراف بالإيرادات والمصروفات

من أبرز انعكاسات المبادئ الشرعية على القياس المحاسبي اشتراط تحقق التمليك أو القبض الشرعي للاعتراف بالإيراد كما في بعض عقود التمويل، حيث لا يُعترف بالإيراد إلا بعد تحقق التسليم الفعلي.

2. القياس عند التصفية أو نهاية العقد

في العقود الاستثمارية، لا يُعترف بالإيراد إلا بعد تحقق الأرباح فعلياً أو عند التصفية، وهو ما يعكس تطبيق مبدأ "الغنم بالغرم" في القياس المحاسبي، حيث لا يجوز إثبات أرباح مقدرة أو محجوزة. وقد تم تضمين هذا في معايير مثل FAS 3 حول المشاركة و FAS 4 حول المضاربة.

3. القياس وفقاً لطبيعة الأصل والتصرف الشرعي فيه

تختلف أسس القياس المحاسبي باختلاف طبيعة الأصل وطريقة حيازته من منظور شرعي، وهو ما ينعكس على أسلوب الاعتراف وتحديد القيمة المحاسبية، فعلى سبيل المثال، يُقاس الأصل المؤجر تمويليّاً وفق معيار FAS 8 بحسب القيمة الحالية للأقساط المتوقعة، لكن لا يتم الاعتراف به في دفاتر المؤجر إلا بعد تحقق القبض الشرعي.

4. إعادة التقدير وفق الضوابط الشرعية

تعتمد معايير AAOIFI استخدام القيمة العادلة بشكل مقيد، حيث يُشترط توفر سوق نشطة وضوابط شرعية محددة قبل استخدام هذا الأساس في القياس. وفي حال عدم توافر ذلك، يتم

⁽¹⁾ يمكن الرجوع الى:

- AAOIFI ، الإطار المفاهيمي، البحرين، 2017، فقرة 18.
- AAOIFI ، FAS 2 : البيوع الآجلة والسلم، المنامة، 2015.
- AAOIFI ، FAS 3 : المشاركة، و FAS 4 : المضاربة.
- AAOIFI ، FAS 8 : الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك.
- AAOIFI ، FAS 17 : الاستثمارات في الأوراق المالية.
- AAOIFI ، FAS 14 : المشاركة المتناقصة.
- مجدي الصباغ، "القياس المحاسبي للموجودات المتعثرة"، مجلة المحاسبة الإسلامية، 2020، ص 93.
- AAOIFI ، FAS 10 : الاستصناع.
- محمد حلمي، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، مرجع سابق، ص 118.

استخدام التكلفة التاريخية أو صافي القيمة القابلة للتحقق، كما في معيار FAS 17 (الاستثمار في الأوراق المالية)، مما وهو ما يعكس تطبيق مبدأ الحيطة والحذر في القياس المحاسبي.

5. الفصل بين الذمم المحاسبية

تفرض معايير AAOIFI الفصل بين الذمم المالية للأطراف المتعاملة. ويظهر هذا في معايير مثل FAS 1 و FAS 14 (التمويل بالمشاركة المتناقصة)، وهو ما يؤثر على أسس القياس والإفصاح لكل طرف على حدة.

6. تقدير الموجودات المشكوك فيها أو المتعثرة

تؤكد معايير AAOIFI ضرورة التحفظ عند تقدير الخسائر المحتملة، لكن دون الجور على حقوق الأطراف. فعلى سبيل المثال، في حال وجود استثمار مشكوك فيه، يتم إنشاء مخصص وفق مبدأ الحيطة الشرعية، بما يضمن عدم تضخيم النتائج أو التقليل منها في عملية القياس.

7. استخدام نسبة الإنجاز في العقود المركبة

في العقود التي تعتمد على مراحل التنفيذ، يُستخدم أسلوب نسبة الإنجاز في القياس عند توفر شروط الموثوقية يُطبق معيار FAS 10 مبدأ القياس بناءً على نسبة الإنجاز الفعلية، شريطة التحقق من الشروط الشرعية لكل مرحلة. مع عدم الاعتراف بالأرباح قبل تحققها الفعلي المعتبر شرعاً.

يتضح مما سبق أن معايير AAOIFI تنطلق من أساس شرعي يؤثر بشكل مباشر في أسس القياس المحاسبي، بل تنطلق من أساس شرعي متين يُراعي طبيعة المعاملات الإسلامية. ويعكس القياس المحاسبي في هذا السياق طابعاً مركباً يجمع بين الدقة الفنية والضبط الشرعي، بما يعكس تداخل البعد الشرعي والفني في تحديد القيم المحاسبية.

المبحث الثاني: التطبيقات العملية للقياس والإفصاح المحاسبي للمعاملات المالية الإسلامية في ضوء معايير هيئة الأيوبي

وسيتم تقسيم هذا المبحث إلى أربع مطالب رئيسية:

- المطلب الأول: تحليل القياس المحاسبي في عقود التمويل الإسلامي.

- **المطلب الثاني: القياس المحاسبي للاستثمار والموجودات المالية في المؤسسات الإسلامية.**
 - **المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للالتزامات والاحتياطات والمخصصات وفق معايير الأيوبي.**
 - **المطلب الرابع: الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية وفق معايير الأيوبي**
- بعد عرض الإطار المفاهيمي للقياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية، يصبح من الضروري الانتقال إلى الجانب التطبيقي، من خلال تحليل كيفية انعكاس هذه المفاهيم والمبادئ الشرعية على المعالجات المحاسبية الفعلية للمعاملات المالية⁽¹⁾.
- ويكتسب هذا الجانب أهمية خاصة في ظل تنوع صيغ التمويل الإسلامي وتعدد هياكلها التعاقدية، الأمر الذي يفرض الالتزام بأسس قياس منضبطة شرعاً، ومتوافقة مع معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).
- كما تُظهر هذه التطبيقات خصوصية القياس المحاسبي الإسلامي لا سيما من حيث توقيت الاعتراف، وأساليب التقدير، بما يسهم في الحد من الاعتماد على التقديرات غير المنضبطة شرعاً.⁽²⁾
- وسيركّز هذا المبحث على تحليل أسس القياس المحاسبي لأبرز صيغ التمويل الإسلامي، وبالأخص عقود المرابحة والإجارة، باعتبارهما من أكثر الصيغ استخداماً في التطبيق العملي، وذلك مع بيان كيفية معالجتها وفقاً لمعايير AAOIFI وتحليل انعكاس ذلك على القوائم المالية.
- يتناول هذا المبحث عرضاً عاماً لعقود التمويل الإسلامي، ثم تحليل المعالجة المحاسبية لعقود المرابحة والإجارة، وصولاً إلى إجراء مقارنة بين المعايير المحاسبية القديمة والمحدثة ذات الصلة.
- المطلب الأول: تحليل القياس المحاسبي في عقود التمويل الإسلامي وأسس القياس المحاسبي المرتبطة بها:**
- تتنوع عقود التمويل الإسلامي تبعاً لطبيعة العلاقة بين أطرافها، مما يؤدي إلى اختلاف أسس القياس المحاسبي المرتبطة بكل منها، نظراً لاختلاف التكيف الفقهي والآثار المترتبة على كل عقد.

⁽¹⁾ (AAOIFI)، الإطار المفاهيمي للمعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2017، فقرة 21

⁽²⁾ (محمد حلمي، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، مرجع سابق، ص 130

ومع ذلك، فإن هذه العقود تخضع لمجموعة من الضوابط العامة التي تحكم عملية القياس، من أهمها: تحقق الملكية أو المنفعة، وانتقال المخاطر، وعدم الاعتراف بالأرباح قبل تحققها الفعلي.

وسيتناول هذا المطلب أبرز عقود التمويل الإسلامي، مع بيان أسس القياس المحاسبي لكل عقد في ضوء المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مع إبراز أوجه الاختلاف في أساليب القياس تبعاً لطبيعة كل عقد.

أولاً: عقد المراجعة

يعدّ عقد المراجعة من أكثر صيغ التمويل استخداماً في المؤسسات المالية الإسلامية، ويقوم على بيع أصل بتكلفة معلومة مضافاً إليها هامش ربح متفق عليه، مع التزام البائع (المأمور بالشراء) بتملك الأصل تملكاً حقيقياً قبل بيعه للعميل، بما يميّزه عن التمويل القائم على الإقراض.⁽¹⁾

ويخضع القياس المحاسبي في عقد المراجعة لمتطلبات معايير AAOIFI، ويلاحظ أن اشتراط التملك والقبض الشرعي لا يقتصر على كونه شرطاً فقهياً، بل ينعكس مباشرة على توقيت الاعتراف بالإيراد، حيث يمنع تسجيل أرباح قبل تحققها الفعلي، وهو ما يحدّ من الممارسات التي قد تؤدي إلى تضخيم النتائج المالية.

كما يُقاس الأصل بالتكلفة التاريخية عند التملك، ويثبت كأصل متداول، في حين يتم الاعتراف بالإيراد عند إتمام عملية البيع. ويقيد كأرباح مراجعة مؤجلة، يتم توزيع الربح على فترة السداد وفقاً لأساس الاستحقاق، بما يحقق التناسب الزمني في الاعتراف بالإيراد ويحدّ من تسجيل أرباح غير محققة مقدماً⁽²⁾

ويُلاحظ أن أسلوب القياس في عقد المراجعة يعكس طبيعته كعقد بيع حقيقي، وليس مجرد أداة تمويل، وهو ما يميّزه عن القروض التقليدية التي تقوم على تحقيق عائد مضمون دون ارتباط فعلي بملكية الأصل أو تحمّل مخاطره. كما يسهم هذا الأسلوب في تعزيز موثوقية المعلومات المالية، من خلال ربط الاعتراف بالإيراد بوقائع فعلية، وليس بمجرد الالتزامات التعاقدية.

⁽¹⁾ عبد الله ابن قدامة، "المغني"، مرجع سابق، ص 155.

⁽²⁾ AAOIFI، FAS 2، اصدار 2015، فقرة 23-26.

ثانيًا: عقد الإجارة: (1)

تقوم الإجارة على تمليك منفعة أصل معين مقابل أجر محدد، دون نقل ملكيته، وقد تنتهي بالتمليك في بعض الحالات وفق ترتيبات تعاقدية مستقلة. ويعتمد القياس المحاسبي فيها على توزيع الإيراد على فترة الانتفاع، بما يعكس الطبيعة الزمنية للمنفعة محل العقد.

حيث يُثبت الأصل المؤجّر في دفاتر المؤجّر بالتكلفة كأصل ثابت، ويتم توزيع الإيرادات على فترة العقد وفقًا للأساس الزمني، مع تحميل الأصل بالاستهلاك الدوري. ويرتبط الاعتراف بالإيراد ببدء الانتفاع الفعلي بالأصل، وليس بمجرد إبرام العقد.

ويُلاحظ أن أسلوب القياس في عقد الإجارة يختلف جوهريًا عن المrabحة، حيث لا يرتبط الاعتراف بالإيراد بواقعة بيع واحدة، بل يتم توزيعه على فترة زمنية تعكس تدفق المنفعة، وهو ما يؤدي إلى نمط أكثر استقرارًا في الإيرادات مقارنة بعقود البيوع. كما يعكس هذا الأسلوب ارتباط القياس المحاسبي بطبيعة المنفعة وليس بالملكية، مما يُبرز خصوصية المعالجة المحاسبية في عقود الإجارة مقارنة بغيرها من صيغ التمويل الإسلامي.

ثالثًا: عقد المضاربة: (2)

تُعد المضاربة من صيغ التمويل القائمة على المشاركة في الربح، حيث يقدم أحد الأطراف رأس المال ويتولى الطرف الآخر الإدارة، ويخضع القياس المحاسبي في هذا العقد لمعيار (FAS 4) ويُلاحظ أن الاعتراف بالإيراد فيها يرتبط بتحقيق النتائج الفعلية للنشاط، إذ لا يُعترف بالأرباح إلا بعد تحققها فعليًا، في حين يُقاس رأس المال بالتكلفة، مع الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعدم ضمان رأس المال أو الأرباح.

ويعكس هذا الأسلوب طبيعة المضاربة كعقد استثماري قائم على تحمّل المخاطر، حيث يتأخر الاعتراف بالإيراد إلى حين تحقق الربح الفعلي، وهو ما يميزها عن عقود البيوع التي تسمح بالاعتراف بالإيراد عند إتمام البيع.

¹ (FAS 8، AAOIFI: الإجارة، فقرة 14-18

² (FAS 4، AAOIFI: المضاربة، فقرة 10-15، إصدار 2015.

رابعاً: عقد المشاركة: (1)

تمثل المشاركة مساهمة في رأس المال بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق عائد استثماري، ويخضع القياس المحاسبي لهذا العقد لمعيار (FAS 3) ويُقاس الاستثمار فيها بالتكلفة، أو بالقيمة العادلة في حال توفر سوق نشطة، في حين يتم الاعتراف بالأرباح عند تحققها الفعلي.

ويُلاحظ أن القياس المحاسبي في عقد المشاركة يتسم بدرجة أعلى من عدم التأكد مقارنة بعقود التمويل الأخرى، نظراً لارتباطه بنتائج فعلية غير مضمونة، وهو ما يفرض تأجيل الاعتراف بالإيراد إلى حين تحقق الربح، بما يعكس تطبيق مبدأ "الغنى بالغرم" في المعالجة المحاسبية.

خامساً: عقد السلم: (2)

السلم هو عقد يتم فيه دفع الثمن مقدماً مقابل تسليم لاحق، ويخضع القياس المحاسبي فيه لمعيار (FAS 13) ولا يُعترف بالإيراد إلا عند تحقق التسليم الفعلي للسلعة، في حين يُعامل المبلغ المدفوع كأصل إلى حين استلامها.

ويعكس هذا الأسلوب الطبيعة المؤجلة لمحل العقد، حيث يتم تأخير الاعتراف بالإيراد إلى حين تحقق المنفعة الفعلية، بما ينسجم مع الضوابط الشرعية التي تمنع الاعتراف بالإيراد قبل تحقق سببه.

سادساً: عقد الاستصناع: (3)

يقوم عقد الاستصناع على تصنيع أصل وفق مواصفات محددة بناءً على طلب العميل، ويخضع القياس المحاسبي فيه لمعيار (FAS 10) ويُستخدم في قياسه أسلوب نسبة الإنجاز عند توفر درجة كافية من الموثوقية.

ويُلاحظ أن استخدام أسلوب نسبة الإنجاز في الاستصناع يعكس الطبيعة الزمنية المركبة للعقد، حيث يتم الاعتراف بالإيراد تدريجياً وفق تقدم التنفيذ، وهو ما يميزه عن عقود البيوع التقليدية التي يرتبط فيها الإيراد بواقعة بيع واحدة.

¹ (FAS 3، AAOIFI: المشاركة، إصدار 2015.

² (FAS 13، AAOIFI: السلم، إصدار 2015.

³ (FAS 10، AAOIFI: الاستصناع والاستصناع الموازي، فقرة 12-18، إصدار 2015.

ويُلاحظ من خلال تحليل هذه العقود أن القياس المحاسبي في التمويل الإسلامي لا يعتمد على قواعد موحدة جامدة، بل يتكيف مع طبيعة كل عقد وأحكامه الشرعية، مما يؤدي إلى تباين في توقيت الاعتراف بالإيراد وأساليب القياس.

ويعكس هذا التباين خصوصية المحاسبة الإسلامية وارتباطها بالتكييف الفقهي للعقود، حيث لا يُنظر إلى القياس بوصفه إجراءً فنياً مجرداً، بل كامتداد لطبيعة العلاقة التعاقدية وآثارها الشرعية. وهو ما يبرر التركيز في التحليل على عقود المرابحة والإجارة، نظرًا لكونهما الأكثر استخدامًا وتأثيرًا في التطبيق العملي داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

القياس المحاسبي لصيغ التمويل الإسلامي في ضوء معايير (AAOIFI)

يُعدّ القياس المحاسبي لصيغ التمويل الإسلامي من أكثر موضوعات المحاسبة الإسلامية تعقيداً وأهمية، نظرًا لارتباطه المباشر بتحديد القيم المالية للعناصر المختلفة، وما يترتب على ذلك من آثار جوهرية في القوائم المالية من حيث الاعتراف والتقييم والعرض. وتزداد أهمية هذا الموضوع في ظل الطبيعة الخاصة للمعاملات المالية الإسلامية، التي تقوم على أسس شرعية متميزة، تجعل من القياس المحاسبي عملية مركبة تجمع بين البعد الفني والبعد الشرعي في آنٍ واحد.

فخلافًا لما هو معمول به في النظم المحاسبية التقليدية، حيث يتم التركيز بشكل أساسي على الجوهر الاقتصادي للمعاملة، فإن القياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية ينطلق من التكييف الشرعي للعقد، باعتباره الإطار الحاكم لتحديد طبيعة العملية المالية. وهو ما يعني أن تحديد القيمة المحاسبية لأي عنصر لا يتم بمعزل عن شروط صحة العقد، ومدى تحقق أركانه، وانتقال الملكية أو المنفعة، وتحمل المخاطر المرتبطة به. (1)

وفي هذا السياق، جاءت معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتضع إطاراً متكاملًا للقياس المحاسبي، يراعي هذه الخصوصية، ويهدف إلى تحقيق التوازن بين متطلبات الدقة

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الإطار المفاهيمي، 2017، ص ص 13-24 .

المحاسبية والالتزام بالضوابط الشرعية، مع الحد من التباين في التطبيق بين المؤسسات المالية الإسلامية.⁽¹⁾

أولاً: الطبيعة المركبة للقياس المحاسبي في صيغ التمويل الإسلامي

يتميز القياس المحاسبي في صيغ التمويل الإسلامي بطبيعة مركبة، ترجع إلى تعدد الأبعاد التي تحكمه، حيث لا يقتصر على تحديد قيمة نقدية لعنصر معين، بل يمتد ليشمل:

• تحديد مدى مشروعية المعاملة

• التحقق من تحقق شروطها الشرعية

• تحديد توقيت الاعتراف بالعناصر المالية

• اختيار أساس القياس المناسب

ففي عقود البيوع مثل المrabحة، لا يُكتفى بتحديد تكلفة الأصل، بل يجب التحقق من أن المؤسسة قد تملك هذا الأصل تملكاً حقيقياً قبل بيعه، وإلا فإن العملية قد تُعد من قبيل التمويل الربوي المغلف، وهو ما يؤثر بشكل مباشر على المعالجة المحاسبية.⁽²⁾

وفي عقود الإجارة، لا يتعلق الأمر فقط بتحديد قيمة الأصل المؤجر، بل أيضاً بكيفية توزيع منافع هذا الأصل على فترات زمنية مختلفة، وهو ما ينعكس على أسلوب الاعتراف بالإيراد. أما في عقود المشاركة، فإن القياس يصبح أكثر تعقيداً، نظراً لارتباطه بنتائج فعلية غير مؤكدة مسبقاً، مما يفرض تأجيل الاعتراف بالإيراد إلى حين تحقق الربح فعلياً.⁽³⁾

ويُظهر هذا التنوع أن القياس المحاسبي في البيئة الإسلامية ليس عملية نمطية، بل هو عملية تتطلب فهماً عميقاً لطبيعة كل عقد، وهو ما يميز هذا النظام عن النظم التقليدية التي تميل إلى التوحيد في أساليب القياس.

(1) المرجع السابق .

(2) محمد حلمي عبد الرحمن، "النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية"، مرجع سابق، ص 85-92 .

(3) منصور الجبري، القياس المحاسبي في البنوك الإسلامية، عمان: دار النفائس، 2018، ص 52-60 .

ثانيًا: الأسس المحاسبية المعتمدة في قياس صيغ التمويل الإسلامي

تعتمد معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على مجموعة من أسس القياس، يتم اختيار الأنسب منها وفقًا لطبيعة المعاملة، ومن أبرز هذه الأسس:

1- التكلفة التاريخية: بين الموثوقية ومحدودية التعبير

تُعد التكلفة التاريخية الأساس الأكثر استخدامًا في القياس المحاسبي داخل المؤسسات المالية الإسلامية، حيث يتم إثبات الأصول بالقيمة الفعلية المدفوعة عند التملك. ويعود ذلك إلى ما يوفره هذا الأساس من درجة عالية من الموضوعية، إذ يعتمد على بيانات فعلية قابلة للتحقق، مما يقلل من احتمالات التلاعب أو التقدير غير الدقيق.⁽¹⁾

غير أن الاعتماد على التكلفة التاريخية لا يخلو من إشكاليات، خاصة في ظل التقلبات الاقتصادية، حيث قد لا تعكس هذه التكلفة القيمة الحالية للأصل، وهو ما قد يؤدي إلى ضعف الملاءمة المعلوماتية. وهنا يظهر التحدي في تحقيق التوازن بين الموثوقية والملاءمة، وهو تحدٍ لا يزال قائمًا في الفكر المحاسبي الإسلامي.⁽²⁾

2- القيمة العادلة: بين القبول الحذر والقيود الشرعية

تمثل القيمة العادلة أحد الأسس التي بدأت تجد طريقها إلى المحاسبة الإسلامية، خاصة في مجال الاستثمارات المالية. إلا أن تبني هذا الأساس يتم بحذر شديد، نظرًا لما قد يترتب عليه من الاعتراف بأرباح غير محققة، وهو ما يتعارض مع الضوابط الشرعية التي تشترط تحقق الربح فعليًا قبل الاعتراف به.⁽³⁾

⁽¹⁾ مجدي حسن الصباغ، "القياس والإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية"، مجلة البحوث المالية والتجارية، جامعة الأزهر، العدد 38 (2018)، ص 105-115.

⁽²⁾ نزيه أبو زهرة، أثر القيمة العادلة على القوائم المالية في المؤسسات الإسلامية (القاهرة: دار البصائر، 2020)، ص 63-70.

⁽³⁾ عبد الرحمن الغامدي، "التحفظ المحاسبي بين الشريعة والمعايير الدولية"، مجلة البحوث المالية الإسلامية (2021)، ص 50-65.

لهذا، فإن معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لا ترفض القيمة العادلة بشكل مطلق، لكنها تقيد استخدامها بشروط، من أبرزها: ⁽¹⁾

- توفر سوق نشطة
 - إمكانية التحقق من القيمة
 - عدم استخدام التقديرات غير المنضبطة
- وهو ما يعكس توجهًا محافظًا يهدف إلى حماية مصداقية المعلومات المالية.

3- التكلفة المطفأة: تحقيق العدالة الزمنية في الاعتراف بالإيراد

تُستخدم التكلفة المطفأة في قياس بعض أدوات التمويل، خاصة تلك التي تتضمن تدفقات نقدية مؤجلة، حيث يتم توزيع الإيرادات على الفترات الزمنية المختلفة بطريقة تعكس العائد الفعلي. ويُعد هذا الأسلوب أكثر عدالة من الاعتراف الفوري بالإيراد، لأنه يربط الإيراد بالفترة التي يتحقق فيها اقتصاديًا. ⁽²⁾

ثالثًا: الضوابط الشرعية كإطار حاكم للقياس المحاسبي

يخضع القياس المحاسبي في صيغ التمويل الإسلامي لجملة من الضوابط الشرعية التي تُعدّ بمثابة إطار حاكم يحدد حدود هذا القياس، ومن أبرز هذه الضوابط:

1- تحقق الملكية وانتقال المخاطر

لا يُعترف بالأصل إلا بعد تملكه فعليًا، ولا يُعترف بالإيراد إلا بعد انتقال المخاطر المرتبطة به، وهو ما يضمن أن الأرباح ناتجة عن نشاط حقيقي وليس عن تمويل صوري ⁽³⁾.

⁽¹⁾ AAOIFI, *Financial Accounting Standard No. 8: Ijarah and Ijarah Muntahia Bittamleek* (Manama: AAOIFI, 2015), pp. 7–15.

⁽²⁾ AAOIFI, *Financial Accounting Standard No. 17: Investments in Securities* (Manama: AAOIFI, 2015), pp. 10–18.

⁽³⁾ AAOIFI, *Financial Accounting Standard No. 33: Investment in Sukuk, Shares and Similar Instruments* (Manama: AAOIFI, 2020), pp. 12–20.

2- مبدأ الغنم بالغرم

يُعد هذا المبدأ من أهم الأسس التي تحكم القياس، حيث لا يجوز الاعتراف بالأرباح إلا في حال تحمل المخاطر المرتبطة بها، وهو ما يميز التمويل الإسلامي عن التمويل التقليدي القائم على العائد المضمون⁽¹⁾

3- منع الغرر والتقديرات غير المنضبطة

يُفرض على القياس المحاسبي تجنب الاعتماد على تقديرات غير مؤكدة قد تؤدي إلى تضليل المستخدمين، وهو ما يفسر التحفظ في استخدام القيمة العادلة في بعض الحالات.⁽²⁾

رابعاً: أثر طبيعة العقد على أسلوب القياس المحاسبي

من أبرز ما يميز القياس المحاسبي في صيغ التمويل الإسلامي ارتباطه الوثيق بطبيعة العقد الشرعي، حيث لا يُعتمد في تحديد أسلوب القياس على الشكل الاقتصادي للمعاملة فحسب، بل يتحدد أساساً وفق التكييف الفقهي للعقد وما يترتب عليه من آثار تتعلق بالملكية وتحمل المخاطر وتحقق الإيراد. ويترتب على ذلك اختلاف جوهري في توقيت الاعتراف بالعناصر المالية وأساليب قياسها باختلاف نوع العقد⁽³⁾.

ففي عقود البيوع، وعلى رأسها المرابحة، تُعامل العملية بوصفها معاملة بيع حقيقية، ويُعترف بالإيراد عند تحقق البيع واستيفاء شروطه، ولا سيما تحقق تملك المؤسسة للأصل وانتقال المخاطر إلى العميل⁽⁴⁾، أما في عقود الإجارة، فإن طبيعة العلاقة التعاقدية تقوم على نقل منفعة الأصل لا ملكيته، الأمر الذي ينعكس على أسلوب القياس، حيث يتم توزيع الإيراد على فترة الانتفاع بما يعكس

⁽¹⁾ يمكن الرجوع إلى:

- ابن قدامة، "المغني"، مرجع سابق، ص 155-160.

- يوسف القرضاوي، "فقه المعاملات المالية المعاصرة"، (القاهرة: دار الشروق، 2001)، ص 210-225.

(2) الكاساني، "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ج5، ص 234-240.

(3) Vinnicombe, Thea, 'AAOIFI Reporting Standards: Measuring Financial Performance in Islamic Banks', *Journal of Islamic Accounting and Business Research* 1, no. 1 (2010): 15-30.

(4) AAOIFI, *Financial Accounting Standard No. 28: Murabaha and Other Deferred Payment Sales* (Manama: AAOIFI, 2017), paras. 5-9, 23-30

الاستفادة التدريجية من الأصل المؤجر⁽¹⁾، في حين تتسم عقود المشاركة والمضاربة بطبيعة استثمارية قائمة على تقاسم الأرباح والخسائر، وهو ما يفرض تأجيل الاعتراف بالإيراد إلى حين تحقق الربح فعلياً، نظراً لعدم ضمانه مسبقاً⁽²⁾.

ويُظهر هذا التباين أن القياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية لا يخضع لنمط موحد، بل يتسم بدرجة من المرونة تعكس اختلاف طبيعة العقود، مع الالتزام في الوقت ذاته بالضوابط الشرعية التي تحكم هذه المعاملات. كما يتوافق ذلك مع ما تقرره معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، التي تُقر بتباين أساليب القياس والاعتراف تبعاً لاختلاف طبيعة العقود المالية الإسلامية، وخاصة بين عقود البيوع وعقود الإجارة وعقود المشاركة.

المعالجة المحاسبية لأهم صيغ التمويل الإسلامي:

استكمالاً لما سبق عرضه من تأثير طبيعة العقد على أسلوب القياس المحاسبي، تبرز أهمية تحليل المعالجة المحاسبية لأهم صيغ التمويل الإسلامي، باعتبارها التطبيق العملي لمفاهيم القياس في المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: المrabحة: (3)

تُعدّ المrabحة من أكثر صيغ التمويل استخداماً، وتقوم على بيع أصل بتكلفة معلومة مضافاً إليها ربح معلوم.

القياس المحاسبي:

- يُثبت الأصل عند اقتنائه بالتكلفة التاريخية .
- لا يُعترف بأي ربح إلا بعد تملك المصرف للأصل وقبضه قبضاً شرعياً .
- عند البيع، تُثبت الذمم المدينة بالقيمة التعاقدية (التكلفة + الربح) .

AAOIFI, Financial Accounting Standard No. 8: Ijarah and Ijarah Muntahia Bittamleek (1 (Manama: AAOIFI, 2015), paras. 10–18.

(2) منصور الجبري، "القياس المحاسبي في البنوك الإسلامية"، (عمان: دار النفائس، 2018)، ص 72–79 .
(3) AAOIFI، المعيار المحاسبي المالي رقم (28): المrabحة والبيوع الأجلة الأخرى، المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، قسم الاعتراف والقياس.

- في حالة البيع الآجل، يتم توزيع الربح على فترة السداد وفق أساس الاستحقاق².

الضوابط الشرعية:

- حظر الاعتراف بالأرباح قبل تحقق الملكية الفعلية .
- اشتراط القبض الشرعي قبل إعادة البيع .

ويعكس هذا الأسلوب الطبيعة البيعية للعقد، حيث يرتبط الاعتراف بالإيراد بانتقال الملكية والمخاطر، وليس بمجرد التعاقد، مما يحدّ من تسجيل أرباح غير محققة.

ثانيًا: الإجارة: (1)

تقوم الإجارة على تملك منفعة الأصل مقابل عوض، مع بقاء الملكية للمؤجر.

القياس المحاسبي:

- يُثبت الأصل المؤجر ضمن الأصول الثابتة ويُقاس بالتكلفة .
- يتم استهلاك الأصل دوريًا .
- يُعترف بإيراد الإيجار على أساس زمني منتظم طوال فترة العقد³ .

الضوابط الشرعية:

- عدم الاعتراف بالإيراد قبل بدء الانتفاع الفعلي .
 - في الإجارة المنتهية بالتمليك، لا تنتقل الملكية إلا وفق شروط مستقلة .
- تعكس هذه المعالجة الطبيعة الزمنية للمنفعة، حيث يرتبط الإيراد بتدفق الخدمة وليس بواقعة بيع آنية.

(1) AAOIFI، المعيار المحاسبي المالي رقم (32): الإجارة، المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، قسم الاعتراف بالإيراد واستهلاك الأصول.

ثالثاً: المشاركة: (1)

تقوم على مساهمة طرفين أو أكثر في رأس المال وتقاسم الأرباح والخسائر.

القياس المحاسبي:

- يُثبت الاستثمار بالتكلفة .
- يُعترف بالأرباح عند تحققها فعلياً .
- تُحمل الخسائر وفق نسب رأس المال □ .

الضوابط الشرعية:

- لا يجوز الاعتراف بأي عائد قبل تحقق الربح .

تعكس هذه المعالجة الطبيعة لمخاطر العقد، حيث يرتبط العائد بتحقيق النتائج الفعلية، وليس بتقديرات مسبقة.

رابعاً: المضاربة: (2)

تقوم على تقديم رأس المال من طرف والعمل من طرف آخر.

القياس المحاسبي:

- يُثبت التمويل كمضاربة (استثمار) .
- لا يُعترف بالأرباح إلا بعد تحققها أو التصفية .
- يتحمل رب المال الخسارة في حدود رأس المال .

(1) AAOIFI، المعيار المحاسبي المالي رقم (4): المشاركة، المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، أحكام توزيع الأرباح والخسائر.

(2) AAOIFI، المعيار المحاسبي المالي رقم (3): المضاربة، المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، قواعد توزيع الأرباح وتحمل الخسائر.

الضوابط الشرعية:

- منع ضمان رأس المال أو العائد .

تُظهر المضاربة مستوى أعلى من عدم التأكد، مما يفرض تأخير الاعتراف بالإيراد إلى حين تحققه الفعلي.

خامساً: السلم: (1)

هو بيع أجل لسلعة موصوفة مقابل ثمن معجل.

القياس المحاسبي:

- يُثبت مبلغ السلم كأصل .
- لا يُعترف بالإيراد إلا عند استلام السلعة والتصرف فيها.

الضوابط الشرعية:

- ضرورة تحديد المواصفات بدقة .

تعكس هذه المعالجة الطبيعة المؤجلة لمحل العقد، مما يؤخر الاعتراف بالإيراد.

سادساً: الاستصناع: (2)

يُستخدم الاستصناع لتمويل تصنيع أصل وفق مواصفات محددة بناءً على طلب العميل.

القياس المحاسبي:

- يُثبت العقد كأصل قيد التنفيذ بالتكلفة .

1) AAOIFI، المعيار المحاسبي المالي رقم (7): السلم، المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الاعتراف بأصل السلم وقياسه.

2) AAOIFI، المعيار المحاسبي المالي رقم (10): الاستصناع، المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، أساليب الاعتراف بالإيراد (نسبة الإنجاز/العقد التام).

- يمكن استخدام أساس نسبة الإنجاز إذا توفرت درجة كافية من الموثوقية .
- يُعترف بالإيراد تدريجيًا أو عند التسليم النهائي بحسب طبيعة العقد¹ .

الضوابط الشرعية:

- ضرورة تحديد مواصفات محل العقد بدقة منعًا للغرر .
- التزام الصانع بتحمل مخاطر التصنيع إلى حين التسليم .
- عدم جواز بيع المصنوع قبل تملكه إلا ضمن استصناع موازٍ منضبط .

تعكس هذه المعالجة الطبيعة الزمنية المركبة للعقد، مما يبرر المرونة في أسلوب الاعتراف بالإيراد مقارنة ببقية الصيغ.

يتضح من خلال استعراض هذه الصيغ أن المعالجة المحاسبية في المؤسسات المالية الإسلامية ليست موحدة، بل تختلف باختلاف طبيعة العقد؛ فالمرابحة والسلم والاستصناع تنتمي إلى عقود المعاوضات، بينما تقوم الإجارة على المنفعة، في حين تركز المشاركة والمضاربة على تقاسم المخاطر والعوائد. ويؤكد ذلك أن القياس المحاسبي في هذا الإطار لا ينفصل عن الأساس الشرعي، بل يُبنى عليه، مما يؤدي إلى اختلاف جوهري في توقيت الاعتراف بالإيراد وأساليب القياس مقارنة بالمحاسبة التقليدية.

ورغم هذا التنوع في أسس القياس المحاسبي، إلا أن التطبيق العملي داخل المؤسسات المالية الإسلامية يُظهر تركّزًا واضحًا في استخدام بعض الصيغ، وعلى رأسها عقود المرابحة والإجارة، نظرًا لملاءمتها لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي وسهولة تطبيقها.

ومن ثم، فإن تحليل القياس المحاسبي لهاتين الصيغتين بشكل تفصيلي، مع دراسة أوجه التطور في المعايير المنظمة لهما الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، يُعدّ مدخلًا أساسيًا لفهم التحولات في الفكر المحاسبي الإسلامي، وهو ما سيتم تناوله في المطلب التالي.

المطلب الثاني: القياس المحاسبي للاستثمار والموجودات المالية في المؤسسات الإسلامية

تمثل الاستثمارات والموجودات المالية جزءًا مهمًا من هيكل أصول المؤسسات المالية الإسلامية، ويكتسب قياسها المحاسبي أهمية بالغة بالنظر إلى تعقيد صيغ الاستثمار الإسلامي وتنوعها، والاحتياج إلى الالتزام بالمعايير الشرعية والمحاسبية في آنٍ واحد.

وقد أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) مجموعة من المعايير المحاسبية التي تنظّم كيفية الاعتراف والقياس المحاسبي للاستثمارات والموجودات المالية، من أبرزها **FAS 17** و **FAS 25** و **FAS 33**.

أولاً: الاستثمار في الأوراق المالية

تنص **FAS 17** على أن المؤسسات المالية الإسلامية قد تحتفظ بأوراق مالية (أسهم، صكوك، أدوات مالية إسلامية) لأغراض مختلفة، ويُصنّف الاستثمار وفقاً للنية إلى:

- استثمارات محتفظ بها حتى الاستحقاق (تقاس بالتكلفة المطفأة).
 - استثمارات للاتجار (تقاس بالقيمة العادلة).
 - استثمارات متاحة للبيع (تقاس بالقيمة العادلة مع الاعتراف بفروق التقييم ضمن حقوق الملكية)⁽¹⁾.
- ويُشترط في جميع الأحوال ألا تخالف هذه الأدوات الشريعة الإسلامية، وتُستبعد الأدوات الربوية أو المحرّمة.

ثانياً: الاستثمار في العقارات

تتناول **FAS 25** المعالجة المحاسبية للاستثمارات العقارية، سواء أكانت بهدف التأجير أو البيع أو تحقيق عوائد رأسمالية مستقبلية.

⁽¹⁾ (AAOIFI)، **FAS 17**: الاستثمارات في الأوراق المالية، فقرة 12-25، إصدار 2015.

ويتم قياس الاستثمارات العقارية وفق أحد النموذجين:

• **نموذج التكلفة:** يُقاس الأصل العقاري بالتكلفة مطروحاً منه الاستهلاك والخسائر الائتمانية (إن وجدت).

• **نموذج القيمة العادلة:** تُحدَّث القيمة سنوياً، ويُعترف بفروق التقييم في قائمة الدخل مباشرة.⁽¹⁾
يجب على المصرف الإسلامي اختيار نموذج واحد وتطبيقه على جميع الاستثمارات العقارية المشابهة.

ثالثاً: الاستثمارات في الصكوك والأسهم والسندات الإسلامية

تناول معيار **FAS 33** الاستثمارات في الصكوك الإسلامية والأسهم العادية، وأوضح ما يلي:

- لا يجوز الاستثمار في أدوات مالية تخالف الشريعة.
 - تُقيَّم هذه الأدوات إما بالتكلفة أو بالقيمة العادلة حسب الغرض الاستثماري.
 - يجب الإفصاح عن مخاطر السوق والتقلبات المرتبطة بالقيمة السوقية⁽²⁾.
- ويُشترط في حالة تقييم الأصول بالقيمة العادلة أن يكون هناك سوق نشطة أو أسلوب تقييم معتمد شرعاً.

رابعاً: الموجودات المالية الأخرى

تشمل الموجودات المالية لدى المصارف الإسلامية: التمويلات المدينة (كتمويل المراجعة المؤجلة)، وأرصدة العملاء، وأدوات الاستثمار المشترك. ويتم قياس هذه الأصول عادة بالتكلفة، ما لم يُقرَّر غير ذلك وفقاً للمعايير المعتمدة.

وتحرص الأيوفي على الابتعاد عن التقديرات المستقبلية غير المستندة إلى وقائع فعلية، وتشدد على أن يكون القياس متوافقاً مع مبدأ الحيطة والحذر ومقاصد الشريعة.

⁽¹⁾ AAOIFI ، FAS 25 : الاستثمارات العقارية، فقرة 10-20، إصدار 2015.
⁽²⁾ AAOIFI ، FAS 33 : الاستثمارات في الصكوك والأسهم والسندات الإسلامية، فقرة 14-19، إصدار 2020.

المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للالتزامات والاحتياطات والمخصصات وفق معايير الأيوبي

تُعَدُّ الالتزامات والمخصصات والاحتياطات من البنود المحاسبية الأساسية في القوائم المالية، ويكتسب التعامل معها في المؤسسات المالية الإسلامية أهمية خاصة نظراً لطبيعة أنشطتها التي تُدار وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، والتي تُوجب العدالة والشفافية وتَجَنُّب الغرر والجهالة في الإفصاح المحاسبي.

وتتناول معايير الأيوبي هذا الموضوع من خلال عدة معايير تنظيمية، أهمها: FAS 19 و FAS 30.

أولاً: الالتزامات

وفقاً لمعيار FAS 19، تُعرَّف الالتزامات بأنها "التزامات حالة أو محتملة تنشأ نتيجة أحداث ماضية، ومن المتوقع أن تؤدي إلى تدفقات نقدية خارجة من المؤسسة"⁽¹⁾.

ويشمل ذلك:

- الالتزامات الشرعية (مثل حقوق أصحاب الحسابات الاستثمارية).
- الالتزامات التعاقدية (مثل تمويلات الوكالة والمشاركة).
- الضرائب والرسوم الشرعية (كالزكاة).

المعالجة المحاسبية:

- يُعترف بالالتزام عند نشوئه أو استيفاء شروطه.
- يُقاس الالتزام بالقيمة الحالية إذا كان طويل الأجل.
- يُراعى في القياس الجانب الشرعي، مثل عدم احتساب الفوائد الربوية أو الغرامات غير المشروعة.

ثانياً: المخصصات

وفق معيار FAS 30، يُقصد بالمخصص "قيمة مالية تُحتجز من الأرباح أو الإيرادات لمواجهة التزامات مؤكدة أو محتملة لم يُحدَّد توقيتها أو قيمتها بدقة"⁽¹⁾.

⁽¹⁾ (AAOIFI ، FAS 19 : الالتزامات، فقرة 10-15، إصدار 2015.

ويشمل ذلك:

- مخصص انخفاض قيمة الموجودات.
- مخصص خسائر التمويل (في حال تعثر العملاء).
- مخصص مكافآت نهاية الخدمة.
- شروط الاعتراف بالمخصص:
- وجود التزام حالي ناتج عن حدث ماضي.
- إمكانية قياس القيمة بدرجة موثوقة.
- احتمال خروج منافع اقتصادية نتيجة للوفاء بالالتزام.
- المعالجة الشرعية:
- يجب أن يكون المخصص مستنداً إلى واقع فعلي وليس مجرد احتمال بعيد.
- لا يجوز استخدام المخصصات للتلاعب بالأرباح أو إخفاء الخسائر.

ثالثاً: الاحتياطات

الاحتياطي هو مبلغ يُحتجز من الأرباح المحققة لأغراض محددة، مثل دعم المركز المالي أو الامتثال لمتطلبات قانونية أو تنظيمية.

أنواع الاحتياطات:

- احتياطي قانوني.
- احتياطي طوعي.
- احتياطي مخاطر استثمارية (في حسابات المضاربة).

المعالجة المحاسبية:

¹ (FAS 30 ، AAOIFI : المخصصات والاحتياطات، فقرة 8-20، إصدار 2017.

- يُقْتطَع من صافي الربح المحقق بعد توزيع الزكاة.
- يُفْصَح عنه في بند حقوق الملكية.
- لا يجوز استخدامه إلا لما خَصَّصَ له، إلا بموافقة الجهات الشرعية.

رابعاً: الضوابط الشرعية المؤثرة في القياس

- يُشْتَرَط أن يكون القياس قائماً على أدلة وقرائن شرعية ومحاسبية.
 - تُمنَع المعالجات التي تؤدي إلى إظهار نتائج مضللة أو غير عادلة.
 - يُراعى في إنشاء المخصصات ألا يتم تضخيم الخسائر أو استباق أحداث لم تقع فعلياً.
- إن المعالجة المحاسبية لهذه العناصر تعكس التزام المحاسبة الإسلامية بمبادئ الشفافية والعدالة والاحتياط المشروع. كما تُعد هذه المعايير بمثابة آلية لحماية حقوق الأطراف، ومنع تضخيم الأرباح أو إخفاء المخاطر، مع تحقيق التوازن بين الإفصاح والسرية التجارية المشروعة.

وبهذا يُخْتَتَم المبحث الثاني، حيث تم تناول التطبيقات العملية للقياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية في ضوء معايير الأيوبي، مع التأكيد على الخصوصية المنهجية لهذه المعايير، ومدى التزامها بالمقاصد الشرعية في المحاسبة.

المطلب الرابع: الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية وفق معايير الأيوبي

يمثل الإفصاح المحاسبي أحد المرتكزات الجوهرية لنظم المحاسبة في المؤسسات المالية، لما له من دور فاعل في تعزيز الشفافية، وتوفير المعلومات الضرورية لصناع القرار. وفي المؤسسات المالية الإسلامية، يكتسب الإفصاح أهمية مضاعفة، نظراً لتعدد الأطراف ذات العلاقة (أصحاب الحسابات الاستثمارية، المساهمون، الرقابة الشرعية، الجهات الرقابية)، ولطبيعة المنتجات المالية الإسلامية المعقدة التي تتطلب توضيحاً وشرحاً وافيين⁽¹⁾.

⁽¹⁾ (FAS 1، AAOIFI): العرض والإفصاح العام، فقرة 5-10، إصدار 2015.

وقد أدركت هيئة الأيوبي أهمية الإفصاح، فأفردت له عددًا من المعايير، ودمجت متطلباته في معظم معاييرها المحاسبية، من منطلق أن الإفصاح هو الأداة الرئيسية لضمان موثوقية وعدالة التقارير المالية، ومنع الغبن والجهالة، وتحقيق المقاصد الشرعية.

ويُعالج هذا المبحث أبرز القضايا المتعلقة بالإفصاح، وذلك من خلال المطالب الآتية:

المفهوم الشرعي والمحاسبي للإفصاح وأهدافه

أولاً: المفهوم المحاسبي للإفصاح

الإفصاح المحاسبي هو عملية تقديم المعلومات المالية وغير المالية المتعلقة بالمنشأة بطريقة واضحة وشفافة، بهدف تمكين مستخدمي القوائم المالية من اتخاذ قرارات مبنية على معرفة دقيقة وشاملة. ويتضمن الإفصاح جميع البيانات الجوهرية ذات الصلة بالأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات والالتزامات المحتملة والعقود الجوهرية والسياسات المحاسبية المتبعة⁽¹⁾.

ثانياً: المفهوم الشرعي للإفصاح

من منظور الشريعة الإسلامية، يرتبط الإفصاح بمقاصد عليا مثل حفظ المال، وتحقيق العدالة، ومنع الغبن والجهالة⁽²⁾.

ثالثاً: أهداف الإفصاح في المحاسبة الإسلامية

تسعى معايير الأيوبي إلى تحقيق أهداف الإفصاح الآتية:

1. إظهار حقيقة المركز المالي ونتائج الأعمال بطريقة لا تُخالف أحكام الشريعة.
2. تمكين الجهات الرقابية والشرعية من أداء مهامها.
3. توعية أصحاب الحسابات الاستثمارية.
4. تحقيق الشفافية بما ينسجم مع مقاصد الإسلام.
5. تعزيز الثقة في النظام المالي الإسلامي.
6. منع الغبن والظلم الناتج عن إخفاء أو تحريف المعلومات.

⁽¹⁾ المرجع نفسه، فقرة 11-20.

⁽²⁾ دليل الحوكمة الشرعية - الأيوبي، إصدار 2017، ص 45.

رابعاً: الفرق بين الإفصاح التقليدي والإسلامي

وجه المقارنة	الإفصاح التقليدي	الإفصاح الإسلامي
المرجعية	قواعد مهنية ومحاسبية	الشريعة الإسلامية والمبادئ الأخلاقية
طبيعة الالتزام	قانوني ومهني	شرعي وأخلاقي
نطاق الإفصاح	جوهرية مالي في الغالب	يشمل الأبعاد الشرعية والمالية معاً
غاية الإفصاح	تمكين المستثمر من اتخاذ القرار	تحقيق الشفافية ومنع الجهالة والغبن

متطلبات الإفصاح في ضوء معايير الأيووفي

أولاً: الأساس العام للإفصاح

تؤلي هيئة الأيووفي اهتماماً كبيراً بالإفصاح، وتعتبره جزءاً لا يتجزأ من النظام المحاسبي المتكامل⁽¹⁾.

ثانياً: محاور الإفصاح الأساسية في معايير الأيووفي

1. البيانات الأساسية للعقد

○ ذكر نوع المعاملة ك (مربحة، مضاربة، إجارة...) ⁽²⁾.

2. الأساس الشرعي للتعامل

○ توضيح المرجعية الفقهية والفتاوى ⁽³⁾.

3. الأساس المحاسبي للقياس

○ طبيعة القياس (قيمة عادلة، تكلفة...)، وتوقيت الاعتراف ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ FAS 1 ، فقرة 3.

⁽²⁾ AAOIFI ، FAS 2 : المربحة، فقرة 26-30.

⁽³⁾ المرجع نفسه، فتاوى الهيئة الشرعية.

⁽⁴⁾ AAOIFI ، FAS 8 : الإجارة، فقرة 15

4. نتائج الأنشطة الاستثمارية

- توزيع الأرباح وبيان المخاطر⁽¹⁾.

5. الاحتياطات والمخصصات

- سياسات التكوين وأثرها على الأداء.

6. الجهات الرقابية والشرعية

- تقرير الهيئة الشرعية الداخلية⁽²⁾.

7. الإفصاح عن المخاطر

- كالمخاطر التشغيلية والسيولة والسوق.

8. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

- الإفصاح عن مدى شفافيته وعدالتها.

ثالثاً: نماذج من الإفصاح في بعض المعايير

- FAS 2 المربحة : الإفصاح عن الربح المؤجل والمُعترف به⁽³⁾.
- FAS 8 الإجارة: بيان الأصل المؤجر وطبيعة الالتزامات⁽⁴⁾.
- FAS 18 صكوك الاستثمار: بيان الشروط الشرعية وتوزيع الأرباح⁽⁵⁾.

رابعاً: أهمية الإفصاح من منظور الأيوبي

تؤكد الأيوبي أن الإفصاح هو ركيزة شرعية يُبنى عليها مشروعية التعاملات.

⁽¹⁾ (AAOFI ، FAS 14 : حسابات الاستثمار ، فقرة 10-14.

⁽²⁾ (دليل الحوكمة الشرعية، فقرة 12.

⁽³⁾ (FAS 2 ، فقرة 27.

⁽⁴⁾ (FAS 8 ، فقرة 17.

⁽⁵⁾ (FAS 18 ، فقرة 22.

أثر الإفصاح في تحسين الشفافية والمساءلة الشرعية

أولاً: مفهوم الشفافية والمساءلة في السياق الإسلامي

ترتبط الشفافية والمساءلة بمفاهيم "الأمانة" و"الصدق" و"رفع الجهالة"¹³.

ثانياً: دور الإفصاح في دعم الشفافية

- كشف حقيقة المركز المالي.
- الإفصاح عن السياسات الشرعية.
- عرض المخاطر المحتملة.
- تفصيل العقود لمنع الغموض.

ثالثاً: الإفصاح كأداة للمساءلة الشرعية

- تمكين الرقابة الشرعية من المراجعة.
- محاسبة الإدارة التنفيذية.
- حماية أصحاب المصالح.

وختاماً، يُمكن القول إن الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية ليس مجرد وسيلة فنية، بل هو أداة استراتيجية تُحقق الشفافية، وتُعزز من المساءلة، وتُرسّخ مكانة هذه المؤسسات كمكوّن موثوق في النظام المالي العالمي، بشرط التزامها الكامل بالمعايير الشرعية والمحاسبية على حد سواء.

المبحث الثالث: دراسة تحليلية مقارنة لمعايير الأيوبي المرتبطة بالقياس لعقود المربحة والإجارة

يركز هذا المطلب على دراسة عمليات القياس والمعالجة المحاسبية لمجموعة مختارة من معايير الأيوبي، وهي:

- معيار المحاسبة المالية رقم: (2) المربحة والمربحة لمن أُصدر له أمر بالشراء.
- معيار المحاسبة المالية رقم: (28) المربحة والبيع الآجلة الأخرى.

- معيار المحاسبة المالية رقم: (8) البيع بالتقسيط والإجارة المنتهية بالتملك.
- معيار المحاسبة المالية رقم: (32) الإجارة التشغيلية والمنتهية بالتملك.
- وتم تحليل كل معيار من حيث:
- النطاق والهدف والاعتماد.
- المعالجات المحاسبية من جهة المؤجر والمستأجر (أو البائع والمشتري).
- القياس المحاسبي.
- العرض في القوائم المالية.
- الإفصاح المحاسبي والشرعي.
- العلاقة مع الإطار المفاهيمي.
- القيود المحاسبية النموذجية.
- مقارنة علمية بين المعايير ذات الطبيعة المتشابهة.

تحليل معيار رقم (2): المراجعة والمراجعة لآمر الشراء

يُعد معيار رقم (2) "المراجعة والمراجعة لآمر الشراء" من أوائل المعايير المحاسبية التي أصدرتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، وقد تم اعتماده لأول مرة في عام 1999، ثم خضع لاحقاً لتعديلات جوهرية انتهت باستبداله بمعيار رقم (28). ورغم ذلك، فإن هذا المعيار يُشكّل الأساس المرجعي في معالجة العمليات المرتبطة بالمراجعة من منظور محاسبي إسلامي.

يتميز هذا المعيار بشموليته في تغطية مختلف مراحل عملية المراجعة، سواء في حالاتها العادية أو الاستثنائية، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن تلخيص أبرز المعالجات المحاسبية التي تناولها فيما يلي:

أولاً: المعالجات المحاسبية الأساسية

مرحلة الوعد بالشراء وهامش الجدية يشير المعيار إلى إمكانية طلب المؤسسة الإسلامية هامش جدية (Hamish Jiddiyyah) أو عريون (Urboun) من العميل عند توقيع الوعد بالشراء. ويُسجّل هذا المبلغ كمعلّق في الحسابات ولا يُعترف به كإيراد حتى يتم تنفيذ العقد أو نكول العميل.

قيد اليومية:

من ح/ النقدية

إلى ح/ (هامش جدية)

وفي حالة النكول واستقطاع جزء من المبلغ كتعويض مشروع:

من ح/ هامش الجدية

إلى ح/ (تعويض خسائر نكول)

2. مرحلة الشراء والبيع

لا يُعترف بعملية البيع إلا بعد انتقال ملكية الأصل إلى المؤسسة. ويُسجّل شراء الأصل أولاً ثم يُثبت بيعه للعميل بعقد مربحة.

قيد الشراء:

من ح/ البضاعة (مخزون) المربحة

إلى ح/ النقدية أو الموردين

قيد البيع:

من ح/ حسابات ذمم مربحة مدينة (العميل)

إلى ح/ البضاعة مخزون المربحة (تكلفة الأصل)

إلى ح/ أرباح مربحة مؤجلة

3. الربح المؤجل والتقسيط

يفصل الربح المؤجل عن رصيد المراجعة، ويُعترف به دورياً خلال فترة العقد.

قيد الاعتراف الدوري بالربح:

من ح/ أرباح مربحة مؤجلة

إلى ح/ إيرادات من أرباح مربحة محققة

قيد استلام القسط:

من ح/ النقدية

إلى ح/ حسابات ذمم مربحة مدينة

4. السداد المبكر

في حالة السداد المبكر، يمكن منح العميل خصم (إبراء) من الربح المؤجل وفق الضوابط الشرعية.

قيد الخصم:

من ح/ أرباح مربحة مؤجلة

إلى ح/ خصومات مسموحة

5. التعثر والإعسار

عند وجود مؤشرات على ضعف التحصيل، يجب تكوين مخصص مناسب.

قيد تكوين مخصص:

من ح/ خسائر متوقعة من المراجعة

إلى ح/ مخصص انخفاض في حسابات مربحة مدينة

6. المماطلة والنكول

في حال مماطلة العميل، يجوز فرض غرامة تُحوّل إلى جهات خيرية

قيد الغرامة:

من ح/ حسابات (العميل)

إلى ح/ مخصص تبرعات - غرامات تأخير

عند دفعها لجهة خيرية:

من ح/ مخصص تبرعات - غرامات تأخير

إلى ح/ النقدية أو البنك

7. الخصومات من المورد بعد البيع

إذا حصلت المؤسسة على خصم من المورد بعد تنفيذ الصفقة:

قيد الخصم:

من ح/ الموردين

إلى ح/ إيرادات أخرى (خصم مشتريات)

ثانيًا: القياس المحاسبي

- قياس الأصل: بالتكلفة التاريخية.
- قياس حسابات المربحة المدينة: بسعر البيع الكامل.
- قياس الربح المؤجل: بالفرق بين السعر النقدي وسعر البيع.
- قياس هامش الجدية والعربون: كمبالغ معلقة حتى التحقق من الحالة.

ثالثًا: العرض في القوائم المالية

- قائمة المركز المالي: عرض حسابات مربحة مدينة كموجودات (مخزون) وحسابات ذمم المربحة، وحساب الربح المؤجل كمخصوم من حساب الذمم
- قائمة الدخل: عرض الإيراد المحقق فقط، لا الربح المؤجل.

رابعًا: الإفصاح

- الإفصاح عن سياسة الاعتراف بالإيراد.
- الإفصاح عن رصيد المربحة، والريح المؤجل، والمخصصات.
- الإفصاح عن أي خصومات أو غرامات أو إعفاءات.

خامسًا: الربط بالإطار المفاهيمي

- مبدأ الحيطة والحذر: يظهر في تكوين المخصصات.
- مبدأ تحقق الإيراد: لا يُعترف بالإيراد إلا بعد تحقق الشروط الشرعية.
- مبدأ الاستحقاق: الاعتراف بالريح دوريًا على أساس زمني منتظم.

ثانيًا: المعيار 28 : المربحة والبيع الآجلة الأخرى:

أولًا: نطاق معيار المحاسبة المالية رقم (28) ومجاله وتاريخ اعتماده

صدر معيار المحاسبة المالية رقم (28) بعنوان "المربحة والبيع الآجلة الأخرى" عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، واعتمد رسميًا في اجتماع مجلس المعايير في دورته الثالثة والأربعين المنعقدة في ربيع الثاني 1439هـ، الموافق يناير 2018م، وتم تطبيقه الإلزامي على المؤسسات المالية الإسلامية اعتبارًا من 1 يناير 2020م.

1. الغرض من المعيار:

يهدف هذا المعيار إلى بيان القواعد المحاسبية المتعلقة بإثبات وقياس وعرض وإفصاح كل من المربحة والبيع الآجلة الأخرى من قبل كل من البائع والمشتري، بما ينسجم مع المبادئ الشرعية الخاصة بهذه المعاملات.

2. نطاق التطبيق:

يشمل المعيار ما يلي:

- عمليات المربحة للأمر بالشراء والمربحة العادية.

- البيوع الآجلة الأخرى مثل البيع بالتقسيط والبيع الآجل غير المحدد بسعر نقدي.
- يُطبق على البائع والمشتري في المؤسسات التي تعتمد المعايير الصادرة عن الأيوبي، في كافة القطاعات المالية الإسلامية.

3. المعايير التي تم إلغاؤها واستبدالها:

حل هذا المعيار محل:

- معيار المحاسبة المالية رقم (2): المربحة والمربحة للأمر بالشراء.

وبذلك أصبح معيار (28) المعيار المرجعي الوحيد الحاكم لكافة أنواع البيوع الآجلة، بعد أن تم دمج ما ورد في المعيارين السابقين من مبادئ ومعالجات، مع تحديثات محاسبية جوهرية.

4. الطبيعة التكاملية للمعيار:

يُعد معيار (28) من المعايير الشاملة التي لا تقتصر على التوجيهات المحاسبية، بل تتضمن أيضاً ضوابط شرعية واعتبارات معيارية للتقارير المالية بما يضمن العدالة والشفافية في عرض المعلومات، مع التأكيد على التزام المؤسسات بالمبادئ الفقهية في توثيق وإثبات العمليات.

ثانياً: المفاهيم المحاسبية والتعاريف الأساسية في معيار رقم (28)

يتضمن معيار المحاسبة المالية رقم (28) عدداً من المصطلحات المحاسبية والشرعية التي تُعد محورية لفهم الأساس الذي بُني عليه المعيار، من أبرزها:

1. المربحة للأمر بالشراء:

عقد يُحدد فيه العميل (الأمر بالشراء) سلعة معينة للمؤسسة، فتقوم المؤسسة بشرائها، ثم تبيعها له بهامش ربح معلوم، ويكون الدفع مؤجلاً كلياً أو جزئياً.

2. المربحة العادية:

بيع سلعة بمقابل يتضمن التكلفة وهامش ربح، دون أن يكون هناك وعد مسبق من الطرف الآخر بالشراء.

3. البيع الآجل:

كل عملية بيع يكون فيها سداد الثمن لاحقاً، سواء كان على دفعات (تقسيط) أو دفعة واحدة في وقت مؤجل.

4. سعر البيع المؤجل:

هو السعر الذي يشمل تكلفة الشراء بالإضافة إلى هامش الربح المتفق عليه، ويتم سداده مستقبلاً.

5. أرباح البيع المؤجل المؤجلة:

الفرق بين سعر البيع المؤجل وتكلفة الشراء، والتي لا تُعترف بها فوراً، بل تُوزع على فترة العقد.

6. غرامات التأخير:

مبالغ تُحمّل على العميل المتأخر عن السداد؛ لا تعتبر دخلاً للمؤسسة، وإنما تُصرف في وجوه خيرية وفق الضوابط الشرعية.

ثالثاً: المعالجات المحاسبية - من جهة البائع (المؤسسة المالية الإسلامية)

يمثل البائع - في الغالب - المؤسسة المالية الإسلامية، وهي التي تقوم بشراء السلعة وبيعها للعميل (الأمر بالشراء) بهامش ربح معلوم. وقد نظم معيار (28) مراحل المعالجة المحاسبية لهذه العملية كما يلي:

1. مرحلة شراء السلعة

عند شراء المؤسسة للسلعة بناءً على طلب العميل (في حالة المراجعة للأمر بالشراء):

من ح/ المخزون (أو أصل محتفظ به للبيع)

إلى ح/ النقدية أو الحساب الجاري أو الموردين

2. إثبات البيع للعميل (عند توقيع عقد البيع):

يتم إثبات البيع بالقيمة المؤجلة، مع إثبات الربح المؤجل ضمن الإيرادات المؤجلة:

من ح/ حسابات مدينة (أو حسابات العملاء)

إلى ح/ المخزون (تكلفة الشراء)

إلى ح/ أرباح مؤجلة (الربح)

3. إثبات الإيراد دورياً حسب مبدأ الاستحقاق:

يُعترف بالإيراد من الأرباح المؤجلة بطريقة منتظمة (مثل القسط الثابت أو طريقة الفائدة الفعلية):

من ح/ أرباح مؤجلة

إلى ح/ إيرادات مربحة محققة

4. تحصيل الأقساط الدورية:

من ح/ النقدية أو الحساب الجاري

إلى ح/ حسابات مربحة مدينة

5. في حالة السداد المبكر:

إذا سدد العميل كامل المبلغ قبل موعده وتم منحه خصم على الربح المتبقي (إبراء):

من ح/ أرباح مؤجلة

إلى ح/ خصومات ممنوحة (إبراء)

6. في حالة تعثر العميل أو مماطلته:

يتم تكوين مخصص للخسائر المتوقعة:

من ح/ خسائر متوقعة من عقود المربحة

إلى ح/ مخصص انخفاض في حسابات مربحة مدينة

وفي حالة فرض غرامة تأخير:

من ح/ حسابات مربحة مدينة

إلى ح/ حساب التزامات لصالح أعمال خيرية (غرامات)

7. إلغاء العملية أو النكول قبل توقيع عقد البيع:

إذا لم يتم البيع، يتم إلغاء الأثر المحاسبي للشراء، واسترداد العريون أو هامش الجدية، أو تحويله إلى تعويض (بحسب الحكم الشرعي):

من ح/ حسابات معلقة - هامش جدية

إلى ح/ إيرادات أخرى (في حال استحقاق جزء منه كتعويض)

أسس القياس المحاسبي في معيار المحاسبة المالية رقم (28)

يُقدّم معيار رقم (28) إطاراً منظماً لقياس عناصر عقد المربحة والبيع الآجلة، سواء من جهة البائع أو المشتري، بما يتماشى مع مبادئ القياس الشرعي والمحاسبي. وفيما يلي أبرز قواعد القياس:

1. قياس الأصول المُقتناة من قبل البائع:

عند شراء السلعة، تُقاس بالتكلفة التاريخية، وتشمل:

- سعر الشراء الفعلي.
- التكاليف المباشرة المرتبطة باقتناء الأصل (مثل الشحن، التأمين، الرسوم الجمركية...).
- ويُنبت الأصل كمخزون أو أصل محتفظ به لغرض البيع.

2. قياس الذمم المدينة (حسابات المربحة):

تُقاس حسابات المربحة المدينة بسعر البيع الكامل، أي: التكلفة + هامش الربح.

- يُفصل الربح ضمن بند "أرباح مؤجلة".
- ولا يُعترف به فوراً بل يُقسّط على فترة العقد.

3. قياس الأرباح المؤجلة:

- تُقاس الأرباح غير المحققة على أساس منتظم (مثل طريقة القسط الثابت أو الفائدة الفعلية).

- ويُعاد تقييم المتبقي منها دورياً.

4. قياس المخصصات المتعلقة بالتعثر أو انخفاض القيمة:

- إذا ظهرت مؤشرات ضعف في تحصيل الذمم، يتم قياس الخسائر المتوقعة وفق أسس واقعية.
- ويُعتمد نموذج خسائر الائتمان المتوقعة (Expected Credit Loss – ECL) إن وُجد فيما يتعلّق بالخسائر المتوقعة المرتبطة بالتعثر في السداد أو الإعسار المالي للعميل، فقد أشارت بعض التطبيقات إلى إمكانية استخدام نموذج خسائر الائتمان المتوقعة كأداة لتقدير المخصصات المرتبطة بالتمويل، بشرط أن يتم ذلك بما لا يتعارض مع المبادئ الشرعية الحاكمة للعقود المالية الإسلامية في هذا السياق، يجب أن يُبنى التقدير على أسس واقعية وقرائن موضوعية موثوقة، دون أن يؤدي إلى إثبات خسائر مستقبلية محتملة قبل تحققها الشرعي الفعلي، أو المساس بمبدأ تحقق الخسارة الفعلي المعتمد شرعاً. ويُراعى في ذلك التوازن بين الاحتراز المالي والعدالة الشرعية، بحيث لا يُحمّل العميل خسائر تقديرية لم تتحقق بعد، ولا تُضخّم المخصصات بطريقة تضر بالمصداقية المالية للمؤسسة.

5. قياس الغرامات الناتجة عن التأخير:

- لا تُقاس كإيراد للمؤسسة.
- بل تُثبت كالتزامات لصالح جهات خيرية.

6. من جهة المشتري:

- يُقاس الأصل المُقتنى بسعر الشراء الكامل (سعر البيع المؤجل).
 - ويُعترف بالربح كمصروف دوري منتظم على مدى فترة العقد.
- الخلاصة: يعكس معيار (28) تطوراً مهماً في قياس معاملات المراجعة، حيث:
- يفصل بين العقد الفقهي والقياس المحاسبي.
 - يطبق مبدأ الاستحقاق والحيطه والحذر.

- يعتمد على التكلفة التاريخية كأساس أولي، مع السماح بقياسات لاحقة عند الحاجة (مثل انخفاض القيمة أو الإبراء).

سابعاً: العرض في القوائم المالية وفق معيار المحاسبة المالية رقم (28)

حدّد معيار رقم (28) كيفية عرض معاملات المربحة والبيع الآجلة في القوائم المالية للطرفين - البائع والمشتري - بما يضمن الوضوح والشفافية ويعكس حقيقة الوضع المالي للمؤسسة. وفيما يلي أبرز متطلبات العرض:

أولاً: عرض البنود من جهة البائع (المؤسسة المالية الإسلامية):

1. الذمم المدينة من عقود المربحة:

- تُعرض في قائمة المركز المالي ضمن بند مستقل تحت الأصول المتداولة أو غير المتداولة بحسب تاريخ الاستحقاق.
- يُظهر صافي القيمة بعد خصم:
 - الأرباح المؤجلة.
 - المخصصات (إن وجدت).

مثال للعرض:

حسابات مربحة مدينة: 1,000,000

(-) أرباح مؤجلة: 200,000

(-) مخصص انخفاض: 50,000

= صافي حسابات مربحة مدينة: 750,000

2. الأرباح المؤجلة:

- تُعرض كبند خصم من حسابات المربحة المدينة، ولا تُدرج ضمن الإيرادات حتى تحققها.

3. المخصصات:

- تُعرض كمخصوم من الذمم المدينة.

4. غرامات التأخير:

- لا تُعرض كإيراد، وإنما تُسجّل ضمن الالتزامات لصالح جهة خيرية حتى تصرفها.

ثانيًا: عرض البنود من جهة المشتري (العميل):

1. الأصل المُقتنى:

- يُدرج في قائمة المركز المالي حسب طبيعته:

- كمخزون (إن كان لغرض البيع).
- أو أصل ثابت (إن كان للاستخدام).

2. الالتزامات تجاه البائع:

- تُعرض ضمن الالتزامات قصيرة الأجل أو طويلة الأجل حسب تواريخ الاستحقاق.

3. المصروفات التمويلية:

- تُعرض في قائمة الدخل كمصروف دوري (أرباح المرابحة).

4. الخصومات نتيجة السداد المبكر:

- تُخصم من الالتزامات أو تُعرض ضمن الإيرادات حسب السياسة المحاسبية المعتمدة.

مع مراعاة:

- يُراعى عند العرض أن يُفصل بين معاملات المrabحة والمعاملات التمويلية الأخرى.
- تخصيص إفصاح مستقل في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية حول:

- سياسات القياس والاعتراف.

- تفاصيل الذمم المدينة ومخصصاتها.

- أي حالات تعثر، أو خصومات، أو غرامات تأخير.

ثامناً: الإفصاح في القوائم المالية وفق معيار المحاسبة المالية رقم (28)

يشدد معيار المحاسبة المالية رقم (28) على أهمية الإفصاح الشامل والشفاف عن جميع المعلومات المرتبطة بعقود المربحة والبيع الآجلة، لضمان وضوح المركز المالي وصدق التقارير، ويلزم البائع والمشتري معاً بجملة من الإفصاحات على النحو الآتي:

أولاً: الإفصاحات المطلوبة من جهة البائع (المؤسسة المالية الإسلامية):

1. سياسات الاعتراف بالإيراد:

○ يجب الإفصاح عن المنهج المستخدم في توزيع الربح (مثل القسط الثابت أو الفائدة الفعلية).

2. تفاصيل حسابات المربحة المدينة:

- إجمالي قيمة عقود المربحة.
- مقدار الأرباح المؤجلة المتبقية.
- المخصصات المتكونة نتيجة خسائر الائتمان المتوقعة.

3. الذمم المدينة المتأخرة والمعدومة:

- الإفصاح عن أرصدة العملاء المتأخرين عن السداد.
- سياسة المعالجة المتبعة (مخصصات، شطب، تسويات...).

4. الغرامات المحصلة بسبب التأخير:

- المبالغ المحصلة.
- كيفية التصرف بها (تصرف في وجوه خيرية).
- تأكيد أن المؤسسة لم تحتسبها كدخل.

5. هامش الجدية أو العربون:

- الإفصاح عن كيفية التعامل المحاسبي معه.
- بيان الحالات التي تم فيها تحويل جزء منه إلى تعويض عند نكول العميل.

ثانيًا: الإفصاحات المطلوبة من جهة المشتري (العميل): لن يتم التطرق لها لأنها لا تمس عمل المصارف المتعاملة بالصيغ الإسلامية

ثالثًا: إفصاحات أخرى:

- بيان وجود أي شروط خاصة أو استثناءات في عقود البيع.
- تحديد إذا ما كان البيع تم بناءً على وعد بالشراء.
- الإفصاح عن الأثر المالي لأي تعديلات في العقود أو تعثرات.

الربط بين معيار رقم (28) والإطار المفاهيمي للمحاسبة المالية الإسلامية

يُعد معيار المحاسبة المالية رقم (28) أحد النماذج التطبيقية البارزة التي تجسّد المفاهيم النظرية التي وردت في الإطار المفاهيمي للمحاسبة المالية الإسلامية الصادر عن الأيوبي، والذي يتميز بخصوصيته مقارنة بالإطار المفاهيمي التقليدي، من حيث:

- الأهداف
- الخصائص النوعية
- المبادئ الشرعية
- المسؤولية الاجتماعية

وفيما يلي بيان لأبرز مظاهر هذا الترابط:

1. تحقيق أهداف المحاسبة في الإسلام:

يركّز الإطار المفاهيمي على أن الهدف من المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية لا يقتصر على تقديم معلومات لمتخذي القرار، بل يشمل أيضًا:

- تحقيق العدالة في التوثيق والبيان.
- الامتثال للشريعة الإسلامية في المعاملات.
- التحقق من مشروعية الأرباح ومصادرها.

وهذا ما التزم به معيار (28) في جميع بنوده، خصوصاً فيما يتعلق:

- بعدم الاعتراف بالأرباح إلا بعد تحققها.
- استبعاد الغرامات كمصدر دخل.
- اشتراط اكتمال أركان العقد قبل الإثبات.

2. تطبيق مبدأ الاستحقاق بتوازن مع مبدأ الحيطة والحذر:

رغم أن المعيار يطبق مبدأ الاستحقاق في توزيع الربح على فترة العقد، إلا أنه يوازن ذلك بـ:

- تأجيل الاعتراف بالأرباح (كأرباح مؤجلة) حتى تتحقق فعلياً.
 - تكوين مخصصات لتعثر الذمم.
 - عدم الاعتراف بأي أرباح محتملة أو تقديرية.
- وهو ما يُجسّد **الحيطة والحذر المحاسبي** من منظور إسلامي.

3. التركيز على خاصية الموثوقية والمصادقية:

الإفصاحات الواسعة التي يطلبها معيار (28) تهدف إلى:

- تعزيز مصداقية القوائم المالية.
- تمكين مستخدمي البيانات من تقييم الوضع المالي بدقة.
- ضمان أن الإفصاح لا يُخفي أو يُضلل أو يُظهر أرباحاً وهمية.

4. مراعاة المسؤولية الاجتماعية والشرعية:

الميزة الجوهرية في الإطار الإسلامي هي ربط المحاسبة بالمسؤولية الأخلاقية والشرعية. وقد

أكد معيار (28) على هذا من خلال:

- توجيه غرامات التأخير لأعمال الخير.
- الإفصاح عن نكول الأطراف أو تخلفهم بما يخدم الإنصاف.

- التعامل العادل في حالات التعثر دون ظلم أو استغلال.

الخلاصة:

يمكن القول إن معيار رقم (28) يُعد من أبرز المعايير التي عكست الإطار المفاهيمي للمحاسبة الإسلامية بصورة عملية، وحقق التوازن بين:

- المبادئ المحاسبية المهنية،
- والمقاصد الشرعية،
- ومتطلبات العدالة والشفافية

عاشراً: قيود محاسبية نموذجية لحالات المراجعة وفقاً لمعيار المحاسبة المالية رقم (28)

في هذا الجزء، نستعرض أهم القيود اليومية النموذجية المرتبطة بمراحل عقد المراجعة والبيع الآجل كما حددها المعيار رقم (28)، وذلك من وجهة نظر البائع، مع مراعاة الترتيب الزمني والتشغيلي للمعاملة

1. عند شراء المؤسسة للسلعة (بناءً على وعد العميل):

من ح/ المخزون (أو أصل محتفظ به للبيع)

إلى ح/ النقدية أو الحساب الجاري أو الموردين

2. عند توقيع عقد بيع المراجعة مع العميل (وإثبات الدين والربح المؤجل):

من ح/ حسابات مراجعة مدينة

إلى ح/ المخزون

إلى ح/ أرباح مراجعة مؤجلة

مثال عددي:

- تكلفة شراء الأصل: 90,000 ريال

• هامش الربح: 10,000 ريال

• إجمالي سعر البيع: 100,000 ريال

من ح/ حسابات مرابحة مدينة 100,000

إلى ح/ المخزون 90,000

إلى ح/ أرباح مؤجلة 10,000

3. الاعتراف الدوري بالإيراد من الأرباح المؤجلة: يُقسّط دورياً حسب فترة العقد

من ح/ أرباح مؤجلة

إلى ح/ إيرادات مرابحة محققة

مثلاً: قسط شهري من الأرباح = 833.33 ريال $\times$ 12 شهراً.

4. تحصيل قسط من العميل:

من ح/ النقدية أو البنك

إلى ح/ حسابات مرابحة مدينة

5. في حالة السداد المبكر مع إبراء جزء من الربح المتبقي:

إذا سدد العميل مبكراً وتم إعفاؤه من 2,000 ريال من الربح:

من ح/ أرباح مؤجلة 2,000

إلى ح/ خصومات ممنوحة أو إيرادات مؤجلة مسقطة 2,000

6. في حالة تعثر العميل وتكوين مخصص:

من ح/ خسائر متوقعة من المrabحة

إلى ح/ مخصص انخفاض في حسابات مرابحة مدينة

7. في حالة فرض غرامة تأخير شرعية (لا تعتبر دخلاً):

من ح/ حسابات مرابحة مدينة

إلى ح/ التزامات لصالح أعمال خيرية

وعند تحويلها:

من ح/ التزامات لصالح أعمال خيرية

إلى ح/ النقدية أو البنك

8. في حالة نكول العميل قبل توقيع العقد واستحقاق جزء من هامش الجدية:

من ح/ حسابات معلقة - هامش جدية

إلى ح/ إيرادات أخرى (تعوي)

الحادي عشر: مقارنة تفصيلية بين معيار رقم (2) ومعيار رقم (28)

تُبرز هذه المقارنة كيف تطوّر البناء المحاسبي والتقني في معايير الأيوبي من خلال الانتقال من معيار رقم (2) الصادر سنة 1999م إلى معيار رقم (28) الصادر سنة 2018م، والذي بدأ التطبيق الإلزامي له اعتباراً من 1 يناير 2020م.

جدول رقم (7) جدول مقارنة عامة بين معياري الايوبي 2 و 28

البند المقارن	معيار رقم (2)	معيار رقم (28)
سنة الإصدار	1999م	2018م
تاريخ التطبيق	-	إلزامي من 1 يناير 2020م
النطاق	المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء فقط	المرابحة + البيع بالتقسيط + البيع الآجلة الأخرى
دمج المعايير السابقة	مستقل	دمج معيار (2) (8) +

منهج القياس	التكلفة التاريخية، والريح المؤجل	نفس الأساس مع تنظيم أكثر وضوحًا ومحاسبيًا
طريقة الاعتراف بالإيراد	القسط الثابت غالبًا	يسمح بالقسط الثابت أو طريقة الفائدة الفعلية
السداد المبكر	مذكور بشكل عام	معالجة دقيقة للإبراء والخصم
العقوبات الشرعية	مذكورة بشكل مختصر	معالجة مفصلة من حيث الإثبات والالتزام
المخصصات والتعثر	محدودة التداول	يعالجها ضمن نموذج الخسائر المتوقعة
النكول وعدم إتمام العقد	تداول محدود	معالجة موسعة لحالات هامش الجدية والتعويض
الهيكل العام للعرض والإفصاح	أقل تفصيلًا	تنظيم شامل للإفصاح، العرض، القياس، المعالجة
لغة المعيار وأسلوبه	تقنية شرعية محاسبية	تقنية، معيارية، شرعية، عالية التنسيق

المصدر: من اعداد الباحث بالرجوع للمعايير

مما سبق يمكن القول:

- معيار (2) كان رائدًا في بدايته، لكنه اقتصر على أساسيات المعالجة ولم يواكب التطورات في بيئة التمويل الإسلامي.
 - معيار (28) يُعد نقلة نوعية؛ حيث أعاد صياغة الفلسفة المحاسبية للمرابحة، ووسّع النطاق، ووحد المعالجة لكافة أنواع البيوع الآجلة وبالتالي يمكن اعتماد معيار (28) في الأبحاث والدراسات التطبيقية كنموذج متكامل يعكس تطور المحاسبة الإسلامية الحديثة، مع الاستئناس بتاريخ التطوير من خلال معيار (2).
- عقود الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك وفق معيار المحاسبة المالية رقم (8)

يتناول معيار المحاسبة المالية رقم (8) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأبوفي) المعالجة المحاسبية لعقود الإجارة، سواء كانت إجارة تشغيلية أو إجارة منتهية بالتملك، ويحدّد كيفية إثبات الإيرادات والمصروفات والأصول والالتزامات الناشئة عن هذه العقود. ويتضمن المعيار الأطر العامة لقياس هذه العناصر وعرضها والإفصاح عنها بما يحقق العدالة والشفافية ويتماشى مع المبادئ الشرعية.

أولاً: المعالجات المحاسبية – من جهة المؤجر (البائع)

1. إثبات الأصل المؤجر:

- يتم إثبات الأصل في دفاتر المؤجر كأصل ثابت، ويخضع للإهلاك ما لم يُتفق على نقل الملكية.
 - في حالة الإجارة المنتهية بالتملك، يُصنّف الأصل في بداية العقد كأصل مؤجر.
- قيد اليومية عند اقتناء الأصل لأغراض التأجير:

من ح/ أصل مؤجر

إلى ح/ النقدية أو حساب المورد

2. الاعتراف بالإيراد:

- تُثبت إيرادات الإجارة على أساس الاستحقاق الدوري، سواء كانت دفعات شهرية أو سنوية.
- قيد اليومية:

من ح/ حسابات مدينة (أو حساب مستأجر)

إلى ح/ إيرادات من عقود إجارة

3. التحصيل النقدي:

من ح/ النقدية

إلى ح/ حسابات مدينة

4. الإهلاك:

- يُهلك الأصل المؤجر خلال فترة الانتفاع به.

من ح/ مصروف إهلاك

إلى ح/ مجمّع إهلاك أصل مؤجر

5. نقل الملكية في نهاية العقد (إن وُجد):

- يتم نقل الأصل إلى حساب "المبايع للمستأجر" بعد سداد كامل المدفوعات.

من ح/ حساب المستأجر

إلى ح/ الأصل المؤجر أو أصل مباع

ثانيًا: المعالجات المحاسبية – من جهة المستأجر (العميل) لن يتم التطرق لها باعتبارها لا تمس

واقع المصارف وبالتالي خارج نطاق الدراسة

ثالثًا: القياس المحاسبي وفق معيار (8)

1. من جهة المؤجر:

- الأصل يُقاس بالتكلفة التاريخية.
- الإيرادات تُقاس على أساس الاستحقاق الزمني.
- يتم تحديد مدة العقد والمخاطر المترتبة عليه لتصنيف العقد كتشغيلي أو تمويلي.

2. من جهة المستأجر: لن يتم التطرق له باعتباره لا يعنى بالدراسة

رابعًا: العرض في القوائم المالية

1. من جهة المؤجر:

- قائمة المركز المالي:
 - الأصل المؤجر يظهر ضمن الأصول الثابتة.

○ الإيرادات المؤجلة تُعرض ضمن الخصوم (إن وُجدت).

• قائمة الدخل:

○ إيرادات التأجير ضمن إيرادات التشغيل.

○ الإهلاك ضمن المصروفات التشغيلية.

2. من جهة المستأجر: لن يتم التطرق لها

خامساً: الإفصاح

يُلزم المعيار المؤجر والمستأجر بالإفصاح عن:

- طبيعة عقود الإجارة.
- مدة العقود وشروطها.
- شروط التمليك (إن وُجدت).
- أسس احتساب الإهلاك.
- القيم المتبقية للأصول.
- أي مخاطر متعلقة بالعقد (فسخ، تأخير، نقل ملكية).

سادساً: العلاقة بالإطار المفاهيمي للأيوبي

- التزام المعيار بمبدأ العدالة والموثوقية.
- يراعي الاستحقاق الزمني والتحفط الشرعي في إثبات الإيرادات.
- يعكس الالتزام بالمبادئ الشرعية في عدم إثبات الملكية قبل تحققها فعلياً.

خلاصة:

يمثل معيار (8) إطاراً محاسبياً شرعياً لعقود الإجارة بجميع أشكالها، ويوازن بين الجانب الفني المحاسبي والضوابط الشرعية، مما يضمن تقديم معلومات عادلة وشفافة لجميع الأطراف المعنية بالعقد.

المعيار رقم (32): الإجارة

أولاً: النطاق والهدف وتاريخ الاعتماد

1. اسم المعيار: معيار المحاسبة المالية رقم (32) الإجارة
2. تاريخ الاعتماد: تم اعتماد المعيار من مجلس الأيوبي في عام 2019م. ودخل حيّز التطبيق الإلزامي اعتباراً من 1 يناير 2021م.
3. الهدف: يهدف المعيار إلى:

- تحديد المعالجة المحاسبية للإجارة التشغيلية والمنتھية بالتمليك.
- توحيد أسس الإثبات والقياس والعرض والإفصاح لعقود الإجارة.
- تحقيق المواءمة بين القواعد الشرعية والمعايير المالية.

4. نطاق التطبيق:

- يشمل المعيار:
 - الإجارة التشغيلية.
 - الإجارة المنتھية بالتمليك (بأحد أشكالها: بالهبة أو البيع الرمزي أو التدريجي).
 - ولا ينطبق على:
 - بيع الأصول مباشرة.
 - عقود التمويل التي لا تتوافر فيها خصائص الإجارة الشرعية.

ثانياً: المعالجات المحاسبية لعقود الإجارة – من جهة المؤجر

وفق معيار المحاسبة المالية رقم (32)

يعتمد معيار (32) على التفرقة الجوهرية بين نوعين من الإجارة:

1. الإجارة التشغيلية

2. الإجارة المنتهية بالتمليك

3. ويعالج كلاهما وفقاً لطبيعته الشرعية والمحاسبية.

1. المعالجة المحاسبية لعقد الإجارة التشغيلية

أ) عند توقيع العقد واستمرار الإجارة:

- لا يتم إثبات الأصل كبيع.
- يظل الأصل في دفاتر المؤجر ويُسْتَهْلَك وفقاً لعمره الإنتاجي.

القيود المحاسبية:

1. إثبات إيرادات الإيجار (دورية):

من ح/ النقدية أو الذمم المدينة

إلى ح/ إيرادات إيجار

2. إثبات استهلاك الأصل المؤجر:

من ح/ مصروف إهلاك

إلى ح/ مجمّع الإهلاك

يتم الإفصاح عن الأصل ضمن "الأصول المؤجرة" وليس الأصول الثابتة المستخدمة.

2. المعالجة المحاسبية لعقد الإجارة المنتهية بالتمليك

يتم التعامل معها كإجارة تشغيلية خلال مدة العقد، إلى أن يتم تحقق التمليك النهائي، عندها يُعالج الأصل كبيع.

القيود المحاسبية:

1. أثناء مدة الإجارة:

نفس المعالجة كالإجارة التشغيلية:

من ح/ الذمم المدينة أو النقدية

إلى ح/ إيرادات إيجار

2. عند التملك النهائي (بالهبة أو البيع الرمزي):

- إذا تم نقل الملكية مجانًا:

من ح/ مجمع الإهلاك

من ح/ مصروف التملك أو هبة أصل

إلى ح/ الأصل المؤجر

- إذا تم البيع بسعر رمزي:

من ح/ النقدية

من ح/ مجمع الإهلاك

إلى ح/ الأصل المؤجر

إلى ح/ أرباح بيع أصل (إن وجدت)

3. في حالة انتهاء العقد دون التملك:

- يستعيد المؤجر الأصل، ويُؤصل استهلاكه حسب حالته الفنية.
- ولا يُعترف بأي ربح بيع.

ثالثاً: المعالجات المحاسبية لعقود الإجارة - من جهة المستأجر لن ي

رابعاً: القياس المحاسبي وفق معيار المحاسبة المالية رقم (32): الإجارة

يركّز المعيار رقم (32) على تحديد أسس القياس المحاسبي المتعلقة بكل من المؤجّر والمستأجر في عقود الإجارة، مع التفريق بين الإجارة التشغيلية والمنتھية بالتمليك، وتطبيق المبادئ المحاسبية المتوافقة مع الشريعة.

1. القياس من جهة المؤجّر

أ) الأصل المؤجّر:

• يُقاس بالتكلفة التاريخية، شاملاً:

○ سعر الشراء.

○ جميع التكاليف المباشرة للإعداد والتأهيل.

ب) الاستهلاك:

• يتم قياس الاستهلاك على مدى العمر الإنتاجي للأصل، وليس مدة عقد الإجارة فقط.

• ما لم يوجد اتفاق على التملك، فيبقى الأصل بأكمله ضمن أصول المؤجّر.

ج) إيرادات الإيجار:

• تُقاس إيرادات الإيجار على أساس الاستحقاق الدوري المنتظم (شهرياً، ربع سنوي، ...).

• ويُعترف بها في قائمة الدخل عند تحققها.

د) في حالة التملك النهائي:

• يُقاس الأصل عند بيعه وفق القيمة الدفترية المتبقية.

• ويُعترف بأي ربح أو خسارة من عملية التملك.

2. القياس من جهة المستأجر

أ) مدفوعات الإيجار:

- تُقاس المصروفات على أساس دوري منتظم خلال مدة العقد.

ب) الأصل المُستملك (في حالة التملك):

- يُقاس الأصل المُستلم عند التملك بالقيمة المدفوعة فعلياً أو القيمة الرمزية (إن وُجدت).

ج) الاستهلاك:

- بعد انتقال الملكية، يتم قياس استهلاك الأصل وفقاً لعمره الإنتاجي المتبقي.

3. قياس الغرامات أو الإعفاءات (إن وُجدت):

- غرامات التأخير تُحوّل لأغراض خيرية، ولا تُقاس كإيراد.
- أي تخفيض أو إعفاء يُقاس ويُفصح عنه، لكن لا يُحتسب كربح إلا إذا كان متحققاً شرعاً.

خامساً: العرض في القوائم المالية وفق معيار المحاسبة المالية رقم (32): الإجارة

يوضح معيار (32) كيفية عرض بنود الإجارة في القوائم المالية بطريقة تُبرز الحقائق المالية والشرعية لكل من المؤجر والمستأجر، مع الالتزام بمبدأ الإفصاح العادل والشفاف.

1. العرض من جهة المؤجر

أ) قائمة المركز المالي:

- الأصول المؤجرة:

○ تُعرض ضمن بند خاص يُسمى "أصول مؤجرة".

○ تُقدّم بصافي القيمة بعد خصم مجمّع الإهلاك.

- مثال:

أصول مؤجرة (إجمالي) 500,000

(-) مجمّع الإهلاك (100,000)

= صافي الأصول المؤجرة 400,000

• الذمم المدينة من عقود الإجارة (إن وجدت):

○ مثل أقساط إيجار مستحقة.

ب) قائمة الدخل:

• يتم عرض إيرادات الإيجار المحققة ضمن بند "إيرادات تشغيلية".

• يتم عرض مصروفات الإهلاك بشكل منفصل ضمن المصروفات.

2. العرض من جهة المستأجر لن يتم التطرق اليه

3. ملاحظات عامة حول العرض:

• يجب التفريق بوضوح بين:

○ الإجارة التشغيلية.

○ الإجارة المنتهية بالتمليك.

• تُعرض كل فئة من الأصول/الالتزامات بحسب طبيعتها ومدة العقد.

• لا يجوز عرض الأصول المؤجرة على أنها أصول استثمارية إلا إذا كانت نيّة المؤجر المتاجرة بالعقد.

سادساً: الإفصاح في القوائم المالية وفق معيار المحاسبة المالية رقم (32): الإجارة

يركّز المعيار رقم (32) على تقديم إفصاحات شاملة وشفافة تمكّن مستخدمي القوائم المالية

من فهم طبيعة عقود الإجارة، شروطها، ومدى تأثيرها المالي، وخاصة في المؤسسات المالية الإسلامية. الإفصاح هنا يُعد جزءاً من الالتزام بالعدالة والوضوح الشرعي والمحاسبي.

1. الإفصاحان المطلوب من جهة المؤجر:

أ) الإفصاح عن السياسات المحاسبية:

- بيان طريقة الاعتراف بالإيرادات.
- توضيح طريقة احتساب الإهلاك.
- الإفصاح عن شروط التملك، إن وجدت.

ب) الإفصاح عن الأصول المؤجرة:

- إجمالي قيمة الأصول المؤجرة.
- مجّع الإهلاك.
- مدة العقود، وأنواع الإجارة (تشغيلية / منتهية بالتملك).
- عدد العقود المنتهية بالتملك في الفترة.

ج) الإفصاح عن مخاطر العقد:

- طبيعة الالتزامات المرتبطة بالإجارة.
- أي أحداث لاحقة أثرت على استرداد الأصل أو استمرارية العقد.
- معالجة حالات الإخلال أو الأعطال أو الخسائر المحتملة.

د) الإفصاح عن الغرامات الشرعية أو التعويضات:

- مبالغ الغرامات (إن فرضت).
- كيفية التصرف بها (يُفضّل تحويلها لأعمال خيرية).
- تأكيد عدم الاعتراف بها كدخل ربحي.

2. الإفصاحات المطلوبة من جهة المستأجر: لن يتم التطرق لها

3. الإفصاح عن التزامات مستقبلية:

وفق ما ورد في المعيار، يجب الإفصاح عن الأقساط المستقبلية المستحقة خلال:

الفترة	القيمة
السنة المالية القادمة	XXXX
السنة الثانية والثالثة	XXXX
أكثر من ثلاث سنوات	XXXX

4. الإفصاح عن الأحداث الجوهرية:

- أي تعديلات على شروط العقد.
- إلغاء أو فسخ عقد إجارة قبل نهايته.
- خسائر فنية أو حوادث أثرت على الأصل المؤجر.

5. الإفصاح الشرعي:

- تأكيد التزام العقود بأحكام الشريعة الإسلامية.
- الإفصاح عن طريقة التمليك (هبة، بيع رمزي، تدريجي).
- الإفصاح عن توجيه الغرامات الشرعية.

سابعاً: العلاقة بين معيار المحاسبة المالية رقم (32) والإطار المفاهيمي للمحاسبة الإسلامية

يرتبط معيار الإجارة (32) ارتباطاً وثيقاً بمبادئ الإطار المفاهيمي للمحاسبة المالية الإسلامية الصادر عن هيئة الأيوبي، لا سيما فيما يتعلق بالأهداف الشرعية للمحاسبة، وصفات المعلومات المحاسبية، وأسس القياس والاعتراف، وفيما يلي أبرز أوجه العلاقة:

1. تحقيق أهداف المحاسبة الإسلامية:

يتماشى المعيار مع الهدف الأساسي للمحاسبة في البيئة الإسلامية، والمتمثل في:

"تقديم معلومات مالية عادلة وموثوقة لخدمة أصحاب المصالح، بما يراعي الالتزامات الشرعية والأخلاقية".

ومن مظاهر ذلك:

- الالتزام بالإفصاح الكامل عن شروط الإجارة والتمليك.
- إظهار الأصول والالتزامات بشكل يعكس الواقع الشرعي.

2. تطبيق مبدأ الحيطة والتحفظ:

- لا يتم الاعتراف بملكية الأصل من جهة المستأجر إلا بعد تحقق التمليك شرعاً.
 - الغرامات التأخيرية لا تُعتبر دخلاً ربحياً بل تُخصص لأعمال خيرية.
- وهذا يُحقق متطلبات الحيطة، ويمنع التضخيم غير المشروع للإيرادات.

3. خصائص المعلومات المحاسبية:

المعيار يُراعي خصائص المعلومات الجيدة كما أوردتها الإطار المفاهيمي، ومنها:

الخاصية	التطبيق في معيار (32)
الموثوقية	عدم الاعتراف بالأصل إلا عند تحقق التمليك
الملاءمة	عرض واضح للإيرادات والالتزامات المتولدة
القابلية للفهم	الإفصاحات المنظمة عن العقود وأنواعها
القابلية للتحقق	دعم القوائم بقيود وإيضاحات متوافقة مع العقد

4. مراعاة التكيف الفقهي للعقود:

- المعيار يعتمد على التمييز بين الإجارة التشغيلية والمنتھية بالتمليك، استناداً إلى مقاصد العقود الشرعية.
- لا يُعامل عقد الإجارة كبيع مؤجل حتى تتم الملكية فعلياً.

5. الإفصاح الشرعي والاجتماعي:

- الإفصاح عن تصرفات الغرامات.
- التوضيح الكامل لأي نوايا تمليك.
- الإفصاح عن الأثر الاجتماعي للعقود.

وهو ما يعكس تركيز الإطار المفاهيمي على البعد الاجتماعي والأخلاقي للمحاسبة، فالمعيار (32) يُعد من أبرز النماذج على ترجمة الإطار المفاهيمي إلى ممارسة محاسبية متوافقة مع الشريعة، من خلال احترام شروط العقد، والاعتراف بالمخاطر، والشفافية في الإفصاح.

مقارنة بين معيار (8): البيع بالتقسيط والإجارة المنتهية بالتمليك ومعيار (32): الإجارة التشغيلية والمنتهية بالتمليك

جدول رقم (8) جدول مقارنة عامة بين معياري 8 و 32

وجه المقارنة	معيار (8): البيع بالتقسيط والإجارة المنتهية بالتمليك	معيار (32): الإجارة التشغيلية والمنتهية بالتمليك
التركيز الأساسي	بيع بالأقساط + إجارة تنتهي بالتمليك (لا يشمل التشغيلية)	إجارة تشغيلية + إجارة تنتهي بالتمليك
نقل الملكية	يتم التمليك بعد نهاية العقد (بالهبة/البيع الرمزي/التمليك التدريجي)	في الإجارة المنتهية بالتمليك: نفس الفكرة، بشرط تحقق التمليك الشرعي
المعالجة من جهة المؤجر	يُعامل كبيع مؤجل عند التمليك النهائي	يُعامل كإيجار حتى يتحقق التمليك فعلياً
الإثبات المحاسبي	الأصل يُزال من دفاتر المؤجر عند التمليك	الأصل يُزال فقط عند تحقق التمليك الفعلي، وليس بناءً على نية

الإيراد	يُقَسَّم على مدة العقد (ربح تقسيمي)	يُعترف به كـ "إيرادات إيجار" دورية حتى نهاية العقد
التكييف الشرعي	بيع مؤجل مع وعد بالتملك	إجارة حقيقية، ثم بيع مستقل لاحقاً (بالهبة/سعر رمزي)
المعالجة من جهة المستأجر	الأصل لا يُثبت إلا بعد التملك، والمدفوعات كمصروف حتى ذلك الحين	نفس المعالجة في المعيار 32 - لا اعتراف بالملكية حتى التملك الحقيقي
طريقة الإفصاح	تركز على الربح المؤجل، شروط التملك، الالتزامات	تركز على مدة العقد، التملك، الأصل المؤجر، والغرامات، وسياسات القياس
التحديث والتطور	قديم نسبياً، وأُلغي جزئياً بموجب المعيار (28)	أحدث وأكثر تفصيلاً، ويستند للإطار المفاهيمي 2015 للأيوبي

مما سبق يمكن القول:

- معيار (8) أبقى على مفهوم التملك المرتبط بالعقد، ولكن دون فصل واضح بين نية التملك وتحقيقه.
- معيار (32) أكد على ضرورة تحقق التملك فعلياً، لا بمجرد وجود وعد، ويبقى الأصل لدى المؤجر حتى ذلك الوقت.
- معيار (32) جاء أكثر تطوراً وشمولاً، ويفصل بين التشغيلية والمنتھية بالتملك، بخلاف معيار (8) الذي يخلط بين البيع والإجارة المنتھية بالتملك.

يُبرز هذا المبحث مدى التمايز والتفرد في المعالجة المحاسبية للقياس في المؤسسات المالية الإسلامية، من خلال استعراض التطبيقات العملية لمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) وقد تبين من خلال تحليل معايير المحاسبة المالية رقم (2)، و(8)، و(28)، و(32) أن الأيوبي لم تكتف بنقل الأساليب المحاسبية التقليدية، بل سعت إلى تكييفها تكييفاً

شرعياً يحقق مقاصد العقود الإسلامية ويحفظ عدالة الأطراف، مع مراعاة خصائص المعلومات المحاسبية.

واتضح أن المعالجة المحاسبية تختلف باختلاف طبيعة العقد - سواء كان بيعاً بالتقسيط أو مرابحة أو إجارة تشغيلية أو منتهية بالتملك - وأن القياس لا يعتمد فقط على الجانب المالي الكمي، بل يُبنى أيضاً على تحقق الشروط الشرعية، وواقعية الأداء، والعدالة في الإفصاح.

كما أظهرت المقارنة بين المعايير تطور منهج الأيوفي من المعايير التقليدية المبكرة، مثل معيار (8)، إلى معايير أكثر حداثة وتكاملاً، مثل (28) و(32)، والتي جاءت أكثر انسجاماً مع الإطار المفاهيمي للمحاسبة الإسلامية. وهذا التطور يعكس نضج التجربة المعيارية الإسلامية، واستجابتها لتحديات التطبيق الواقعي، والحاجة إلى موازنة المعايير مع مستجدات الأنشطة المالية الإسلامية.

وعليه، فإن فهم هذه التطبيقات لا يسهم فقط في الإلمام بالجوانب الفنية للمحاسبة الإسلامية، بل يوفّر أيضاً أرضية منهجية صلبة للباحثين والممارسين لتقويم الممارسات المحاسبية، وتحسين جودة التقارير المالية في المؤسسات الإسلامية بما يحقق غايات الشريعة ومقاصد العدالة المالية.

خاتمة المبحث الثالث:

يُبرز هذا المبحث مدى التمايز والتفرد في المعالجة المحاسبية للقياس في المؤسسات المالية الإسلامية، من خلال استعراض التطبيقات العملية لمعايير هيئة الأيوفي. وقد تبين من خلال تحليل معايير المحاسبة المالية رقم (2)، و(8)، و(28)، و(32) أن الأيوفي لم تكتف بنقل الأساليب المحاسبية التقليدية، بل سعت إلى تكييفها تكييفاً شرعياً يحقق مقاصد العقود الإسلامية ويحفظ عدالة الأطراف، مع مراعاة خصائص المعلومات المحاسبية.

كما أظهرت المقارنة بين المعايير تطور منهج الأيوفي من المعايير التقليدية المبكرة، مثل معيار (2) و(8)، إلى معايير أكثر حداثة وتكاملاً، مثل (28) و(32)، والتي جاءت أكثر انسجاماً مع الإطار المفاهيمي للمحاسبة الإسلامية. وهذا التطور يعكس نضج التجربة المعيارية الإسلامية،

واستجابتها لتحديات التطبيق الواقعي، والحاجة إلى موازنة المعايير مع مستجدات الأنشطة المالية الإسلامية.

وعليه، فإن فهم هذه التطبيقات لا يسهم فقط في الإمام بالجوانب الفنية للمحاسبة الإسلامية، بل يوفر أيضًا أرضية منهجية صلبة للباحثين والممارسين لتقويم الممارسات المحاسبية، وتحسين جودة التقارير المالية في المؤسسات الإسلامية بما يحقق غايات الشريعة ومقاصد العدالة المالية.

خاتمة الفصل الثاني

من خلال ما سبق عرضه في هذا الفصل، يتضح أن القياس المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية يستند إلى أطر شرعية ومحاسبية متخصصة، تتكامل في مرجعيتها بين أحكام الشريعة الإسلامية من جهة، والممارسات المهنية العالمية من جهة أخرى، كما تعكس معايير الأيوبي هذا التوجه عبر تفصيلها الدقيق للمفاهيم، وأسس القياس، ومتطلبات الإفصاح، بما يخدم مبدأ العدالة ويعزز الشفافية والمساءلة الشرعية. إن من أبرز ما يميز معايير الأيوبي هو التحديث المستمر في ضوء تطور الممارسات والتحديات، حيث ألغت الهيئة عددًا من المعايير القديمة واستبدلتها بمعايير أكثر دقة وتماشياً مع الواقع المعاصر، مثل إلغاء معيار المحاسبة رقم (2) واستبداله بمعيار جديد يُعنى بقياس الموجودات الاستثمارية. هذه التطورات تُعد ذات أهمية كبيرة عند تحليل الوضع الراهن للمصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر، والتي قد لا تزال تطبق بعض المعايير الملغاة بحكم تأخر التحديث التنظيمي، أو اختلاف المرجعيات الرقابية.

ومن ثم، فإن الدراسة الميدانية ستأخذ بعين الاعتبار الفروقات بين المعايير السارية والملغاة، وكيف يؤثر ذلك على دقة القياس المحاسبي، ومدى مطابقة الإفصاح لمتطلبات الشفافية والمشروعية، سواء في التقارير المالية أو في ممارسات القيد اليومية.

إن من أبرز ما يميز معايير الأيوبي هو التحديث المستمر في ضوء تطور الممارسات والتحديات، حيث ألغت الهيئة عددًا من المعايير القديمة واستبدلتها بمعايير أكثر دقة وتماشياً مع الواقع المعاصر، مثل إلغاء معيار المحاسبة رقم (2) واستبداله بمعيار جديد يُعنى بقياس الموجودات الاستثمارية. هذه التطورات تُعد ذات أهمية كبيرة عند تحليل الوضع الراهن للمصارف الإسلامية في

ليبيا والجزائر، والتي قد لا تزال تطبق بعض المعايير الملغاة بحكم تأخر التحديث التنظيمي، أو اختلاف المرجعيات الرقابية.

ومن ثم، فإن الدراسة الميدانية ستأخذ بعين الاعتبار الفروقات بين المعايير السارية والملغاة، وكيف يؤثر ذلك على دقة القياس المحاسبي، ومدى مطابقة الإفصاح لمتطلبات الشفافية والمشروعية، سواء في التقارير المالية أو في ممارسات القيد اليومية.

إن من أبرز ما يميز معايير الأيوبي هو التحديث المستمر في ضوء تطور الممارسات والتحديات، حيث ألغت الهيئة عددًا من المعايير القديمة واستبدلتها بمعايير أكثر دقة وتماشياً مع الواقع المعاصر، مثل إلغاء معيار المحاسبة رقم (2) واستبداله بمعيار جديد يُعنى بقياس الموجودات الاستثمارية. هذه التطورات تُعد ذات أهمية كبيرة عند تحليل الوضع الراهن للمصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر، والتي قد لا تزال تطبق بعض المعايير الملغاة بحكم تأخر التحديث التنظيمي، أو اختلاف المرجعيات الرقابية.

ومن ثم، فإن الدراسة الميدانية ستأخذ بعين الاعتبار الفروقات بين المعايير السارية والملغاة، وكيف يؤثر ذلك على دقة القياس المحاسبي، ومدى مطابقة الإفصاح لمتطلبات الشفافية والمشروعية، سواء في التقارير المالية أو في ممارسات القيد اليومية.

كما تبين أن المفاهيم الشرعية مثل التملك الناجز، والغنم بالغرم، والضمان، تمثل الأساس الحاكم لعملية القياس المحاسبي، وأن الإفصاح، كما نظمته الأيوبي، ليس مجرد التزام مهني بل مطلب شرعي وأخلاقي يُحقق مصداقية القوائم المالية.

ويُعدّ هذا الطرح النظري مدخلاً ضرورياً لفهم الواقع العملي للتطبيقات المحاسبية في المؤسسات المالية الإسلامية، ويهيئ القارئ للانتقال إلى الدراسة الميدانية التي تهدف إلى قياس مدى التزام المصارف الإسلامية بمعايير الأيوبي، وتحليل الفجوة -إن وجدت- بين الأطر النظرية والتطبيقات الواقعية، وذلك من خلال استقصاء آراء العاملين في هذه المؤسسات، ودراسة القوائم المالية، والسياسات المحاسبية المعتمدة فعلياً حيث يُشكل هذا الفصل أرضية نظرية منهجية تُبنى عليها الدراسة الميدانية اللاحقة، حيث تم التعمق في فهم طبيعة القياس المحاسبي وفقاً لمعايير الأيوبي، من حيث الأسس والمبادئ والمفاهيم الشرعية التي تُضبط بها العمليات المالية في

المؤسسات الإسلامية. وستعتمد الدراسة الميدانية على اختبار مدى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بهذه المعايير، خصوصاً في ما يتعلق باختيار أساس القياس المناسب، وتوقيت الاعتراف، وأسلوب التقديم والعرض المحاسبي. كما سيتم رصد مدى تأثير المعايير الحديثة التي أصدرتها الأيوفي، أو تلك التي ألغتها واستبدلتها، على التطبيق العملي داخل المصارف، وذلك من خلال تحليل ممارساتها في القيد والإفصاح.

الفصل الثالث

الدراسة الميدانية

الجانب العملي والدراسة الميدانية

تمهيد:

يُشكّل هذا الفصل جوهر الدراسة، حيث يتناول الإجراءات الميدانية التي قام بها الباحث لجمع البيانات وتحليلها، بهدف الكشف عن واقع تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في المصارف الإسلامية الليبية والجزائرية، ومقارنة هذا التطبيق بمضامين المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، لا سيما المعايير FAS 2، FAS 8، FAS 28، وFAS 32.

المبحث الأول: منهجية الدراسة

أولاً: نوع الدراسة ومنهجها: تعتمد الدراسة على المنهج النوعي التحليلي المقارن، وذلك لكونها تهدف إلى استكشاف واقع التطبيق من خلال المقابلات المباشرة، وليس عبر أدوات كمية إحصائية. وقد تم اختيار هذا المنهج لعدة أسباب:

- ملاءمته لتحليل المضمون الواقعي والتجريبي لتطبيق المعايير.
 - قدرته على استيعاب الفروق الثقافية والتنظيمية بين بيئتين مختلفتين: ليبيا والجزائر.
 - تركيزه على السياق الداخلي للبيئة المصرفية.
- ثانياً: أداة الدراسة: تمثلت الأداة الرئيسة في المقابلات الشخصية شبه الموجهة التي أجراها الباحث مع:
- مديري الحسابات ورؤساء أقسام المحاسبة في المصارف المعنية.
 - مسؤولين من المصارف المركزية
 - موظفين لديهم خبرة مباشرة في تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية
- وقد تم تصميم دليل المقابلة بناءً على مضامين معايير الأيوبي موضوع الدراسة، مع التركيز على الجوانب التالية:
- كيفية تطبيق صيغتي المراجعة والإجارة.

• أساليب القياس المالي المتبعة.

• مستوى الإفصاح والشفافية في القوائم المالية.

ثالثاً: مجتمع الدراسة وعينتها: تتكوّن مجتمع الدراسة من المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا والجزائر باعتبارهما من دول المغرب العربي وكون الباحث طالب ليبي بجامعة جزائرية حيث كان مجتمع الدراسة متمثل في المصارف العاملة بكل من ليبيا والجزائر وتم اختيار عينة قصدية تضم مصرفين بكلا من ليبيا والجزائر اضافة للمصارف المركزية بكلا الدولتين وقد وقع اختيار العينة لعدة اعتبارات منها ان يكون احد المصارف عاما والآخر خاصا وهذا تم التوجه لدولة الجزائر فوقع الاختيار على المصرف الوطني الجزائري ومصرف السلام، حيث أن المصرف الوطني الجزائري يعد من اكبر المصارف الجزائرية العامة وكونه أول مصرف من القطاع العام يمارس أعمال الصيرفة الاسلامية وذلك في سنة 2020 ، أما مصرف السلام فهو يعد ثاني مصرف اسلامي خاص بالجزائر بعد مصرف البركة الذي حالت اجراءاتهم أن يكونوا ضمن العينة، ومصرف السلام يزاول أعمال الصيرفة الإسلامية منذ تأسيسه في الجزائر في سنة 2008 ، كما وقع الاختيار في ليبيا على مصرفي الجمهورية واليقين كون مصرف الجمهورية ثاني أكبر المصارف الليبية وأول مصرف ليبي يزاول أعمال الصيرفة الاسلامية في 2008 من خلال أول نافذة اسلامية قبل أن يتم اعلان تحوله الى مصرف اسلامي بشكل كامل في 2013 كذلك مصرف اسلامي خاص وهو مصرف اليقين .

• في ليبيا: مصرف الجمهورية، ومصرف اليقين الإسلامي، مصرف ليبيا المركزي

• في الجزائر: البنك الوطني الجزائري، وبنك السلام الجزائري الإسلامي، بنك الجزائر.

رابعاً: خطوات جمع البيانات:

1. التواصل الرسمي مع الجهات المستهدفة.

2. إعداد دليل المقابلة.

3. إجراء المقابلات حضورياً بعد الحصول على الموافقات المطلوبة.

4. تفريغ محتوى المقابلات.

5. تحليل المضمون باستخدام المقارنة المرجعية مع المعايير.

خامساً: حدود الدراسة الميدانية:

- اقتصرت على عدد محدد من المصارف ولأسباب تم ذكرها.
- اقتصرت على معايير محددة.
- اعتمدت على آراء مسؤولين مختصين موظفين ذوي خبرة وكفاءة لتخصصهم في هذا المجال.

المبحث الثاني: نتائج المقابلات الشخصية وجمع المعلومات:

المصرف المركزي الجزائري: (196)

بدايات الصيرفة الاسلامية بالجزائر كانت كمعظم باقي الدول عبارة عن أفكار تدور هنا وهناك فكان انطلاق تلك الفكرة من الجانب الاكاديمي في ثمانينات القرن الماضي وذلك بدراسات في جوانب الاقتصاد الاسلامي ثم في سنة 1990 صدر قانون النقد والقرض 9010 هذا القانون نظم العلاقات المصرفية ولم يتطرق الى الصيرفة الاسلامية مع ملاحظة أنه في نفس السنة تم انشاء أول مصرف اسلامي بالجزائر هو مصرف البركة بمشاركة مصرف التنمية الفلاحية مع مجموعة دلة البركة من البحرين وعمل ببعض الصيغ كالمرابحة والمضاربة ودخول مصرف السلام في 2008 الى ان صدر النظام رقم 02-2020 لسنة 2020 وهو أول نظام يحدد العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية والذي يهدف الى تحديد العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية والقواعد المطبقة عليها وشروط ممارستها من طرف المصارف والمؤسسات المالية وشروط الترخيص لها من المصرف المركزي الجزائري وقد حددت فيه المنتجات التالية: المرابحة ، المشاركة ، المضاربة ، الاجارة ، السلم ، الاستصناع ، حسابات الودائع ، الودائع في حسابات الاستثمار ، كما اصدر النظام رقم 03-2020 المؤرخ في 15 / 3 / 2020 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية وأهم ما جاء فيه بما يتعلق بالصيرفة الاسلامية المادة الثامنة والتي ألزم الشركة المكلفة بتسيير صندوق ضمان الودائع المصرفية على مسك محاسبة تفصل بوضوح بين العمليات ذات الصلة بالعلاوات المتأتية من الودائع الكلاسيكية والعلاوات المتأتية من شباك الصيرفة الاسلامية وفي المادة التاسعة اكد على أنه لا يمكن توظيف العلاوات المتأتية من ودائع شباك الصيرفة

¹⁹⁶ (الجريدة الرسمية ، مقابلات شخصية مع مسؤولين بنك الجزائر.

الاسلامية الا من خلال شراء سندات أو صكوك مصدرة أو مضمونة من طرف الدولة وتستجيب لمبادئ الشريعة وهذا يدعوا لوضع قواعد للعمل بالصكوك الاسلامية ، كما أن قانون المالية الجزائري في تعديلاته المنشورة بالجريدة الرسمية في العدد 89 بتاريخ 2022/12/29 وفي المادة 7 نص على اعفاء بصفة مؤقتة من الضريبة على أرباح الشركات الناتجة عن الودائع في حسابات الاستثمار المنجزة في اطار العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية لمدة خمس سنوات ابتداء من أول سنة 2023 ، كما القانون رقم 23- 09 المؤرخ في 21 يونيو 2023 يتضمن القانون النقدي والمصرفي العيد من المواد التي لها علاقة بتنظيم المعاملات المالية الاسلامية حيث اعطى في مادته 44 الصلاحية لبنك الجزائر بتكييف ادوات تتعلق بخصوصيات العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية وفي مادته 61 اكد على اضافة شخصية تختار بحكم كفاءتها في مجال الصيرفة الاسلامية في تكوين المجلس النقدي والمصرفي الجديد، وفي مادته 68 ادخل العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية الى جملة العمليات المصرفية، وفي مادته 72 تحديد من المنوط بهم القيام بالعمليات المصرفية الاسلامية وتحديد الفصل بين قوائم الشباك عن المصرف ، وفي مادته 73 تحدث عن فكرة الشرعية في مجال المالية الاسلامية وعلاقتها بتسويق المنتجات المالية المصرفية حيث ركزت على تسويق المنتج المصرفي الاسلامي بحيث يجب أن يتحصل على شهادة مطابقة لمبادي الشريعة تصدر عن هيئة الرقابة الشرعية ، وفي المواد 89 - 104 حدد شروط اعتماد المؤسسات المالية الاسلامية ، وفي مادته 158 اضاف عضو عن الصيرفة الاسلامية في لجنة الاستقرار المالي 197، وإلى حد الان لم يتم اعتماد معايير للمعاملات المالية الاسلامية من قبل المصرف المركزي أو أي جهة مهنية في الجزائر والوضع لايزال قيد تكوين لجان تهدف لوضع معايير تنظم المعاملات المالية الاسلامية .

المصرف الوطني الجزائري:

قام الباحث بعد حصول على الموافقة اللازمة حسب اجراءات المصرف المتبعة بزيارة ميدانية لقسم الصيرفة الاسلامية استمرت لعدة أيام خلال سنة 2024 شملت العديد من المقابلات الشخصية مع عدد من كوادر المصرف، وذلك للوقوف على العمليات المالية الاسلامية التي يقدمها المصرف ضمن خدماته

¹⁹⁷ الموقع الرسمي لبنك الجزائر

وكيفية المعالجة المحاسبية لها حيث تبين أن المصرف الوطني الجزائري تبني ادخال العمليات المالية الاسلامية ضمن حزمة الخدمات التي يقدمها وذلك بعد اقرار نظام 02-2020 ونظام 03-2020 المفسر له من المصرف المركزي في بداية 2020، حيث تم افتتاح نوافذ اسلامية بفروع المصرف الوطني الجزائري في 8 / 2020 وهو المصرف الوحيد آنذاك الذي افتتح نوافذ اسلامية ومن ثم وكالات بمرور الوقت حيث غلب العمل الاسلامي بها العمل التقليدي ، في 2022 تم اضافة قسم الصيرفة الاسلامية ليكون أحد الاقسام الرئيسية في المصرف يتضمن ثلاث مديريات وهي : مديرية المالية والمحاسبة وإدارة المخاطر والتي تحتوي على مصلحة المالية والمحاسبة ومصلحة المراقبة وإدارة المخاطر ، ومديرية التمويل وتحتوي مصلحة الشؤون القانونية ومصلحة التمويل ، ومديرية النشاط التجاري والموارد البشرية وتحتوي مصلحة الموارد البشرية ومصلحة الانشطة التجارية ، حيث يقوم قسم الصيرفة الاسلامية باستقبال الطلبات من الفروع والوكالات لتتم الموافقة عليها حسب النظم المتبعة بالخصوص ، كما تخضع أعمال القسم لرقابة هيئة شرعية ، ومن الجدير بالذكر ومن خلال المقابلات التي اجريت مع بعض المسؤولين بالمصرف تم تأكيد وجود مشكلتين: أولاها عدم مواكبة النظام من حيث عدم كفاية الخانات لإضافة المزيد من الحسابات التي تفصل العمل التقليدي عن الاسلامي مثال الحسابات المتعلقة بالضرائب تشمل كلا النشاطين وبالتالي يصعب تحديد ضرائب كل نشاط بالضبط ، والثانية تتمثل في مصاريف وايرادات النوافذ المشتركة كبعض المصاريف الادارية يصعب تحديد حصة كل نشاط بالضبط بالرغم من وضع معايير للتوزيع والتي عالجت المشكلة بشكل نسبي ، وطالما تم تحديد هذه المشاكل من قبل المسؤولين بالمصرف فيؤمل أن تتم عملية التصحيح في وقت قريب

العمليات المحاسبية الخاصة بالمرابحة في المصرف الوطني الجزائري:

بعد دراسة ملف العميل والموافقة عليه يتم الآتي:

1- تخصيص مبلغ التمويل وفقا لقيد نظامي خارج الميزانية يهدف لمراقبة السقف المحدد لتمويل المرابحات وفقا للقيد التالي:

xx (مدين) حساب تمويل مرابحات مقدم

xx (دائن) حساب تمويل مرابحات متوفر

2- الوعد بالشراء وعد ملزم وعليه يخضم هامش جدية وفقا للقيد التالي:

- xx (مدين) حساب جاري العميل أو الخزينة
- xx (دائن) حساب هامش الجدية
- 3- ويشترط أن يقوم بإيداع قيمة عمولة دراسة الملف وفقا للقيد التالي:
- xx (مدين) حساب الخزينة أو جاري العميل
- xx (دائن) حساب ايراد مخصص دراسة ملف
- 4- يتم إلغاء القيد النظامي بعكس القيد
- 5- عند الشراء يتم تحميل السلعة بجميع التكاليف المرتبطة بها وفقا للقيد التالي:
- xx (مدين) حساب التمويل (مربحة)
- xx (دائن) حساب شيكات بنكية لصالح المورد (وسيلة الدفع)
- 6- في حال نكول العميل ورفضه الشراء : يتم حجز هامش الجدية حتى يتم البيع لشخص آخر ويقوم المصرف بخصم مصاريف البيع أو خسائر البيع من هامش الجدية ويتم ارجاع هامش الجدية كاملا من حال عدم وجود مصاريف مرتبطة بالبيع وعدم وجود خسائر بيع، ويكون وفقا للقيد التالي:
- xx (مدين) حساب هامش الجدية
- xx (دائن) حساب مصاريف وخسائر البيع ان وجدت
- xx (دائن) حساب الخزينة أو جاري العميل
- 7- في حال قبول العميل للسلعة: بعد اتمام الاجراءات يتم سداد جزء من التمويل باستخدام هامش الجدية وفق للقيد التالي:
- xx (مدين) حساب هامش الجدية
- xx (دائن) حساب التمويل (مربحة)
- 8- ويقوم المصرف بسداد تأمين على الحياة (تكافلي) وذلك لسداد التزامات العميل في حالة وفاته وفقا للقيد التالي:
- xx (مدين) حساب مصاريف تأمين تكافلي
- xx (دائن) حساب جاري مؤسسة التكافل
- 9- احتساب قيمة المربحة: تحسب قيمة التمويل وتقسم على مدة التمويل لتحديد قيمة الاقساط

قيمة المربحة = قيمة التمويل - هامش الجدية + ربح المصرف (النسبة تختلف حسب المنتج) + رسم ضريبي 19%

10- عند سداد الاقساط : يتم وفقا للقيد التالي:

xx (مدين) حساب الخزينة أو جاري العميل

xx (دائن) حساب التمويل (مربحة)

xx (دائن) حساب أرباح التمويل (مربحة)

xx (دائن) حساب الرسم الضريبي

11- في حال تأخر العميل عن السداد: سيتم ادخال العميل في فترة انتظار لمدة 15 يوم

للأفراد ويومين للمؤسسات وفقا للقيد التالي :

xx (مدين) حساب الدين المؤقت

xx (دائن) حساب التمويل (مربحة)

xx (دائن) حساب أرباح التمويل (مربحة) - قابلة للتحويل

xx (دائن) حساب الرسم الضريبي - قابل للتحويل

12- وفي حال السداد خلال هذه الفترة يثبت القيد التالي:

xx (مدين) حساب الخزينة أو جاري العميل

xx (مدين) حساب أرباح التمويل (مربحة) - قابلة للتحويل

xx (مدين) حساب الرسم الضريبي - قابل للتحويل

xx (دائن) حساب الدين المؤقت

xx (دائن) حساب أرباح التمويل (مربحة)

xx (دائن) حساب الرسم الضريبي

13- أما في حال استمرار عدم السداد يتم تحويل الزبون في خانة المدين للمصرف وفقا

للقيد التالي:

xx (مدين) حساب الدين المتعلق بالتمويل

xx (مدين) حساب دين الارباح متضمنة الرسم

xx (دائن) حساب الدين المؤقت

14- وعند السداد : في حال المدين المعسر تكون المعالجة وفقا للقيود التالي:

xx (مدين) حساب جاري العميل أو الخزينة

xx (دائن) حساب الدين المتعلق بالتمويل

xx (دائن) حساب دين الأرباح متضمنة الرسم

15- وفي حال ثبوت مماثلة العميل يتم تحصيل الدين منه وفقا للقيود السابق كما يتم فرض غرامة

عليه تحسب وتوجه لحساب (صدقة واحسان) لصالح وزارة الاوقاف وفقا للقيود التالي:

xx (مدين) حساب جاري العميل أو الخزينة

xx (دائن) حساب صدقة واحسان

العمليات المحاسبية الخاصة بالإجارة المنتهية بالتمليك في المصرف الوطني الجزائري:

بعد تقديم المستندات والموافقة على ملف العميل يتم الآتي:

1- تخصيص مبلغ التمويل وفقا لقيود نظامي خارج الميزانية يهدف لمراقبة السقف المحدد لتمويل

الاجارة وفقا للقيود التالي:

xx (مدين) حساب تمويل اجارة مقدم

xx (دائن) حساب تمويل متوفر متوفر

2- ويشترط أن يقوم بإيداع قيمة عمولة دراسة الملف وفقا للقيود التالي:

Xx (مدين) حساب الخزينة أو جاري العميل

xx (دائن) حساب ايراد مخصص دراسة ملف

3- يتم إلغاء القيد النظامي بعكس القيد

4- عند الشراء يتم تحميل السلعة بجميع التكاليف المرتبطة بها وفقا للقيود التالي:

Xx (مدين) حساب التمويل (اجارة)

xx (دائن) حساب شيكات بنكية لصالح المورد (وسيلة الدفع)

5- في حال نكول العميل ورفضه العملية : يتم حجز هامش الجدية حتى يتم البيع لشخص آخر

ويقوم المصرف بخصم مصاريف البيع أو خسائر البيع من هامش الجدية ويتم ارجاع هامش

الجدية كاملا من حال عدم وجود مصاريف مرتبطة بالبيع وعدم وجود خسائر بيع، ويكون وفقا للقيود التالي:

XX (مدين) حساب هامش الجدية

XX (دائن) حساب مصاريف وخسائر البيع ان وجدت

XX (دائن) حساب الخزينة أو جاري العميل

6- في حال قبول العميل للعملية: بعد اتمام الاجراءات يتم سداد جزء من التمويل باستخدام هامش الجدية وفق للقيود التالي:

XX (مدين) حساب هامش الجدية

XX (دائن) حساب التمويل (اجارة)

7- احتساب قيمة المربحة: تحسب قيمة التمويل وتقسّم على مدة التمويل لتحديد قيمة الاقساط قيمة المربحة = قيمة التمويل - هامش الجدية + ربح المصرف (النسبة تختلف حسب المنتج) + رسم ضريبي

8- عند سداد الاقساط : يتم وفقا للقيود التالي:

XX (مدين) حساب الخزينة أو جاري العميل

XX (دائن) حساب التمويل (اجارة)

XX (دائن) حساب أرباح التمويل (اجارة)

XX (دائن) حساب الرسم الضريبي

9- في حال تأخر العميل عن السداد: سيتم ادخال العميل في فترة انتظار لمدة 15 يوم للأفراد ويومين للمؤسسات وفقا للقيود التالي :

XX (مدين) حساب الدين المؤقت

XX (دائن) حساب التمويل (اجارة)

XX (دائن) حساب أرباح التمويل (اجارة) - قابلة للتحويل

xx (دائن) حساب الرسم الضريبي - قابل للتحويل

10- وفي حال السداد خلال هذه الفترة يثبت القيد التالي:

Xx (مدين) حساب الخزينة أو جاري العميل

Xx (مدين) حساب أرباح التمويل (إجارة) - قابلة للتحويل

Xx (مدين) حساب الرسم الضريبي - قابل للتحويل

xx (دائن) حساب الدين المؤقت

Xx (دائن) حساب أرباح التمويل (إجارة)

xx (دائن) حساب الرسم الضريبي

11- أما في حال استمرار عدم السداد يتم تحويل الزبون في خانة المدين للمصرف وفقا للقيد التالي:

Xx (مدين) حساب الدين المتعلق بالتمويل

Xx (مدين) حساب دين الأرباح متضمنة الرسم

xx (دائن) حساب الدين المؤقت

12- وعند السداد : تكون المعالجة وفقا للقيد التالي:

xx (مدين) حساب جاري العميل أو الخزينة

xx (دائن) حساب الدين المتعلق بالتمويل

Xx (دائن) حساب دين الأرباح متضمنة الرسم

13- بعد انتهاء السداد وتنفيذ العقد يتم تحويل ملكية الأصل الى العميل بمبلغ رمزي ثابت قيمته 1000 دينار جزائرية وفقا للقيدتين التاليتين:

xx (مدين) حساب الخزينة

xx (دائن) حساب وسيط

xx (مدين) حساب وسيط

xx (دائن) حساب ايراد تنازل

مصرف السلام الجزائر:

قام الباحث بعد حصول على الموافقة اللازمة حسب اجراءات المصرف المتبعة بزيارة ميدانية لإدارة المحاسبة والرقابة المالية استمرت لعدة أيام خلال سنة 2024 شملت العديد من المقابلات الشخصية مع السيد مدير الادارة، وذلك للوقوف على العمليات المالية الاسلامية التي يقدمها المصرف ضمن خدماته وكيفية المعالجة المحاسبية لها، فقد تم اعتماد مصرف السلام الجزائر من قبل المصرف المركزي الجزائري في سبتمبر 2008 كمصرف يقدم خدماته بما يتماشى مع مبادئ الشريعة الاسلامية، واعتمد المصرف على آلية خاصة به في ادارة عملياته المحاسبية حيث لا توجد معايير ملزمة من جهات الاختصاص وبقي ملتزما بمتطلبات المصرف المركزي فيما يخص الافصاح وشكل القوائم المالية

العمليات المحاسبية الخاصة بالمرابحة في مصرف السلام الجزائر:

بعد دراسة ملف العميل والموافقة عليه يتم الآتي:

1- يتم خصم هامش الجدية: وفقا للقيد التالي:

xx (مدين) حساب جاري العميل أو الخزينة

xx (دائن) حساب هامش الجدية

2- عند اتمام عملية الشراء: يتم اثبات القيود التالية:

xx (مدين) حساب وسيط بضاعة مرابحة

xx (دائن) حساب موردي مرابحة

xx (مدين) حساب موردي مرابحة

XX (دائن) حساب الخزينة أو صكوك

3- عند البيع يتم اثبات القيود التالية :

يتم قفل هامش الجدية في حساب بضاعة المراجعة أي يتم تخفيض التكلفة بقيمة هامش المراجعة

بحيث لا تدخل هذه القيمة في احتساب الربح ويتم تحميل أي تكاليف أخرى تدفع

XX (مدين) حساب هامش الجدية

XX (دائن) حساب بضاعة المراجعة

قيمة المراجعة = بضاعة المراجعة - هامش الجدية X نسبة الربح X المدة (باليوم)

XX (مدين) حساب تمويل المراجعة

XX (دائن) حساب بضاعة المراجعة

ثم بشكل يومي يتم اثبات القيد التالي:

XX (مدين) حساب ذمم المراجعة

XX (دائن) حساب أرباح المراجعة (بقيمة الربح لكل يوم)

4- عند حلول أجل القسط يتم اثبات القيد التالي:

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (دائن) حساب تمويل المراجعة

XX (دائن) حساب ذمم المراجعة

XX (دائن) حساب الرسم الضريبي

5- عند تعثر العميل عن السداد يتم القيود التالية:

XX (مدين) حساب متعثرات مراجعة

XX (دائن) حساب تمويل المراجعة

XX (دائن) حساب ذمم المراجعة

XX (دائن) حساب الرسم الضريبي

XX (مدين) حساب أرباح المراجعة

XX (دائن) حساب أرباح قيد التحصيل

XX (مدين) حساب ضرائب

XX (دائن) حساب ضرائب قيد التحصيل

6- عند سداد المتأخرات يتم اثبات القيود التالية:

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (دائن) حساب متعثرات مرابحة

ويتم عكس قيود قيد التحصيل كتالي:

XX (مدين) حساب أرباح قيد التحصيل

XX (دائن) حساب أرباح المرابحة

XX (مدين) حساب ضرائب قيد التحصيل

XX (دائن) حساب ضرائب

7- وعند ثبوت مماطلة العميل توقع عليه غرامة تأخير وفقا للقيد التالي:

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (دائن) حساب غرامة تأخير

يدخل حساب الغرامات في قائمة الدخل عند نهاية السنة المالية مع ملاحظة اعفائه من الضرائب

وتقوم الجمعية العمومية بتجنيبه لصالح صندوق الخيرات وفقا للقيد التالي:

XX (مدين) حساب غرامة تأخير

XX (دائن) حساب صندوق الخيرات

8- تتم معالجة العميل المعسر بإعادة جدولة دينه دون فرض أي غرامات

9- عند نكول العميل ورفضه الشراء فلا يترتب عليه أي قيود ويتم ارجاع هامش الجدية حيث أن

المصرف لديه مخون مرابحة وبالتالي لا يعتبر قد عرض المصرف لاي خسائر متوقعة والوعد

غير ملزم الا في حالة أن العميل طلب سلعة غير اعتيادية وبمواصفات خاصة فان الوعد يكون

ملزم وفي حال نكوله يتم تحميله بأي خسائر قد تنتج جراء ذلك

10- في حال السداد المسبق فان العميل ملزم بسداد كامل الدين ويجوز للمصرف اعفائه من جزء من

الريح

العمليات المحاسبية الخاصة بالإجارة المنتهية بالتمليك في مصرف السلام الجزائر:

بعد دراسة ملف العميل والموافقة عليه يتم الآتي:

1- يتم خصم هامش الجدية: وفقا للقيد التالي:

XX (مدين) حساب جاري العميل أو الخزينة

XX (دائن) حساب هامش الجدية

2- عند اتمام عملية الشراء: يتم اثبات القيود التالية:

XX (مدين) حساب وسيط بضاعة اجارة

XX (دائن) حساب موردي اجارة

XX (مدين) حساب موردي اجارة

XX (دائن) حساب الخزينة أو صكوك

3- عند البيع يتم اثبات القيود التالية :

يتم قفل هامش الجدية في حساب بضاعة الاجارة أي يتم تخفيض التكلفة بقيمة هامش المربحة بحيث

لا تدخل هذه القيمة في احتساب الربح ويتم تحميل أي تكاليف اخرى تدفع

XX (مدين) حساب هامش الجدية

XX (دائن) حساب بضاعة الاجارة

قيمة الاجارة = بضاعة الاجارة - هامش الجدية X نسبة الربح X المدة (باليوم)

XX (مدين) حساب تمويل الاجارة

XX (دائن) حساب بضاعة الاجارة

ثم بشكل يومي يتم اثبات القيد التالي:

XX (مدين) حساب ذمم الاجارة

XX (دائن) حساب أرباح الاجارة (بقيمة الربح لكل يوم)

4- عند حلول أجل القسط يتم اثبات القيد التالي:

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (دائن) حساب تمويل الاجارة

XX (دائن) حساب ذمم الاجارة

XX (دائن) حساب الرسم الضريبي

5- عند تعثر العميل عن السداد يتم القيود التالية:

XX (مدين) حساب متعثرات اجارة

XX (دائن) حساب تمويل الاجارة

XX (دائن) حساب ذمم الاجارة

XX (دائن) حساب الرسم الضريبي

XX (مدين) حساب أرباح اجارة

XX (دائن) حساب أرباح قيد التحصيل

XX (مدين) حساب ضرائب

XX (دائن) حساب ضرائب قيد التحصيل

6- عند سداد المتأخرات يتم اثبات القيود التالية:

XX (مدين) حساب جاري العميل

XX (دائن) حساب متعثرات اجارة

ويتم عكس قيود قيد التحصيل كتالي:

XX (مدين) حساب أرباح قيد التحصيل

XX (دائن) حساب أرباح المربحة

XX (مدين) حساب ضرائب قيد التحصيل

XX (دائن) حساب ضرائب

7- وعند اتمام السداد يتم تمليك الأصل للعميل وفقا للإجراءات المتبعة بمبلغ رمزي قدره دينار جزائري

بعقد رسمي بدون قيود يومية

8- أما في حال تعثر العميل وبعد انتهاء السبل الممكنة معه لاستكمال العقد يتم استرجاع الأصل

وفقا للقيد التالي:

XX (مدین) حساب بضاعة اجارة

XX (دائن) حساب متعثرات اجارة

9- ومن ثم تتم عملية بيع الأصل وفقا للقيد التالي (في حال بيع براس المال):

XX (مدین) حساب الخزينة

XX (دائن) حساب بضاعة اجارة

وفي حال البيع بأعلى من رأس المال يتم ارجاع الفرق للعميل بجعل حساب جاري العمل دائن، وكذلك

يتم مطالبته بالفرق اذا كان البيع بأقل من رأس المال بجعل حساب جاري العميل مدین

مصرف ليبيا المركزي:

يمكن تتبع مراحل الصيرفة الإسلامية في تاريخ مصرف ليبيا المركزي حسب السرد التالي:

أولاً: الجنور الفكرية والتشريعية (1951-1970)

1. المرحلة التأسيسية (1951-1969) (198)

بعد الاستقلال سنة 1951، ورثت ليبيا نظاماً مصرفياً تقليدياً بالكامل من الحقبة الإيطالية والإنجليزية، يهيمن عليه البنك البريطاني للشرق الأوسط وبنك روما والبنك الإيطالي التجاري فلم يكن في البلاد أي مصرف إسلامي أو حتى مفهوم "معاملة شرعية" في المجال المالي ومع بداية العهد الملكي ظهرت بوادر نقاش ديني حول "الربا في المصارف"، خاصة مع الفتاوى التي أصدرها علماء ليبيا في الستينات مثل الشيخ الطاهر الزاوي والذين نادوا بضرورة "إيجاد بديل مصرفي شرعي" يشبه تجربة مصر مع بنك ناصر الاجتماعي. (1961)

ثانياً: مرحلة التحول التشريعي الإسلامي (1970-1986)

2. قانون تحريم الربا (1972) (199)

في عهد ثورة الفاتح، ساد التوجه الاشتراكي الإسلامي، وأصدر القانون رقم (74) لسنة 1972 بتحريم ربا النسئئة بين الأفراد هذا القانون كان أول اعتراف رسمي بمبدأ تحريم الفائدة، وإن لم يشمل القطاع

¹⁹⁸ (الطاهر الزاوي، "الربا في الإسلام ومعاملات البنوك". طرابلس: دار الفتح للنشر 1976.

¹⁹⁹ (القانون رقم (74) لسنة 1972 بشأن تحريم ربا النسئئة في المعاملات المدنية والتجارية. الجريدة الرسمية الليبية، العدد 36، السنة العاشرة.

المصرفي بعد، لكن هذا القانون مهّد الطريق لتوجه فكري رسمي نحو "الاقتصاد الإسلامي"، وأصبح مرجعية فقهية وتشريعية للبنوك لاحقاً.

3. الاقتصاد الاشتراكي ذي المضمون الإسلامي (1977-1986) (200)

مع إعلان "سلطة الشعب" و"الكتاب الأخضر"، تم ربط الاقتصاد الليبي بمفاهيم "التطهير من الاستغلال والربا، في هذه المرحلة، تم إلغاء بعض أشكال الفائدة في القروض الحكومية والتجارية الداخلية، وبدأت المصارف العامة (مثل مصرف الجمهورية) في صياغة عقود قروض بدون فائدة معلنة، لكن كانت تُضاف رسوم "إدارية ثابتة"، تُعتبر أول محاولة ليبية للتكيف شبه الإسلامي للتمويل.

ثالثاً: مرحلة التأثير بالتجربة العالمية (1987-2005)

4. التأثير بالموجة العالمية للصيرفة الإسلامية (201)

منذ منتصف الثمانينات، انتشرت التجارب الإسلامية في مصر (بنك فيصل 1977)، السودان (تحول كامل 1983)، البحرين والكويت (بيت التمويل 1977)، وبدأت الكوادر الليبية الاقتصادية تدرس هذه التجارب، خلال هذه الفترة، بعض البنوك الليبية بدأت بإعداد دراسات داخلية حول "إمكانية التمويل الإسلامي"، مثل:

- إدارة البحوث في مصرف ليبيا المركزي: من خلال إعداد دراسات تقييمية حول إمكانية تطبيق التمويل الإسلامي (202)
- المؤسسات الأكاديمية: من خلال البحوث في جامعة قاريونس (بنغازي) وجامعة الفاتح (طرابلس) (كلية الاقتصاد). (203)

²⁰⁰ (نوري عبد السلام بريون، "تطبيق عملية المراجعة في الفقه الإسلامي والمصارف الليبية"، مجلة جامعة المرقب، 2010، 12(3)، 115-142.

²⁰¹ (يمكن الرجوع إلى:

- Chapra, M. U. (1992). Islam and the Economic Challenge. Leicester: The Islamic Foundation
من أهم المؤلفات التي ساهمت في صياغة الإطار الفكري للصيرفة الإسلامية الذي تأثرت به النخب الليبية الأكاديمية في التسعينات.

- Khan, T. & Bhatti, M. (2008). Islamic Banking and Finance: On Its Way to Globalization. 18 Managerial Finance, 34(10), 708-725

²⁰² (مصرف ليبيا المركزي، القانون رقم (1) لسنة 2013 بشأن منع التعامل بالفوائد الربوية. طرابلس: إدارة البحوث القانونية، مصرف ليبيا المركزي، 2013،

كما بدأت تظهر مصطلحات مثل "المرابحة" و "الإجارة" في بحوث علمية ليبية منتصف التسعينات.

5. القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف⁽²⁰⁴⁾

هذا القانون (قانون المصارف الجديد) لم يفرض الصيرفة الإسلامية لكنه سمح بها ضمناً. فقد نص على أن المصارف يمكنها ممارسة "أنشطة مصرفية بما لا يخالف التشريعات النافذة". وقد فسره بعض الفقهاء بأنه يمكن فتح نوافذ مصرفية شرعية، خاصة بعد صدور قرارات من المركزي تسمح بعقود خاصة للمرابحة والاستصناع لاحقاً.

رابعاً: التحول الرسمي نحو الصيرفة الإسلامية (2006-2013)

6. الفروع الإسلامية الأولى داخل البنوك التقليدية

بين 2006 و 2010، أنشأ مصرف الجمهورية ومصرف شمال أفريقيا أقساماً خاصة للتعاملات الإسلامية (نوافذ مصرفية إسلامية)، تقدم تمويل سيارات وسلع استهلاكية بنظام المرابحة وفق فتاوى محلية، كانت هذه النوافذ تعمل بدون قانون إسلامي شامل، ولكنها تحت رقابة مباشرة من المصرف المركزي.⁽²⁰⁵⁾

7. المشروع الوطني للتحول إلى الصيرفة الإسلامية⁽²⁰⁶⁾

خلال 2010، شكّل مصرف ليبيا المركزي لجنة فنية لدراسة "آليات التحول إلى المصارف الإسلامية". أصدرت اللجنة تقريراً في 2012 يقترح قانوناً لإلغاء الفوائد الربوية نهائياً، وهو ما تُرجم لاحقاً إلى القانون رقم (1) لسنة 2013.

²⁰³ (مصطفى محمد العالم، "البداية الإسلامية في النظام المصرفي الليبي"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الفاتح، طرابلس، 2009، دراسة نقدية حول آليات التحول من التمويل التقليدي إلى الصيغ الإسلامية.

²⁰⁴ (الجريدة الرسمية الليبية. (2005). القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف. العدد 14.

²⁰⁵ (يمكن الرجوع إلى:

- نوري عبد السلام بريون، "تطبيق عملية المرابحة في الفقه الإسلامي والمصارف الليبية"، مجلة جامعة المرقب، 2010، 12(3)، 115-142.

- الجريدة الرسمية الليبية. (2012). القانون رقم (46) لسنة 2012 بشأن إعادة تنظيم مصرف ليبيا المركزي ومهامه الرقابية.

²⁰⁶ (عبد الباسط المصراطي، "حول المصارف التقليدية في ليبيا إلى مصارف إسلامية: الواقع والتحديات"، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة المرقب، 7(2)، 2014، 85-108.

خامساً: مرحلة الأسلمة الشاملة (2013-2020) (207)

8. قانون 2013: التحول المصرفي الإسلامي الكامل

نقطة التحول المفصلية حيث صدر القانون رقم (1) لسنة 2013 بشأن "منع الفوائد في المعاملات المدنية والتجارية"، حيث نصت المادة الثانية على:

“يُحظر التعامل بالفائدة سواء في الإقراض أو الاقتراض بأي شكل كان، وتُبطل العقود التي تتضمنها”.

وبناءً عليه، ألزم مصرف ليبيا المركزي البنوك بإعادة هيكلة أنظمتها تدريجياً لتتوافق مع أحكام الشريعة، وأصدر:

• دليل الصيرفة الإسلامية 2014

• دليل الحوكمة الشرعية 2016

• نظام الترخيص للمصارف الإسلامية 2017

سادساً: المرحلة الرقمية والمؤسسية الحديثة (2020-الآن) (208)

9. التوسع المؤسسي والرقابة الشرعية

منذ 2020، بدأ المصرف المركزي الليبي في توحيد الضوابط الشرعية عبر إنشاء لجنة مركزية للرقابة الشرعية تتعاون مع هيئات الرقابة في البنوك، صدر في 2023 دليل حوكمة المصارف الإسلامية، وهو وثيقة متقدمة مستوحاة من معايير AAOIFI، حددت مسؤوليات:

(207) يمكن الرجوع إلى:

- مصرف ليبيا المركزي، القانون رقم (1) لسنة 2013 بشأن منع التعامل بالفوائد الربوية. طرابلس: إدارة البحوث القانونية، خالد محمد الضراط، "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الليبية: الواقع وآفاق التطوير". مجلة الاقتصاد الإسلامي، 5(1)، 2017، 55-78.

- مصرف ليبيا المركزي. (2023). دليل حوكمة المصارف الإسلامية. طرابلس: إدارة الرقابة المصرفية. مصرف ليبيا المركزي. (2025). (CBL) القرارات والتعاميم الصادرة بشأن السياسة النقدية والرقابة المصرفية. موقع المصرف الرسمي. <https://cbl.gov.ly>

(208) يمكن الرجوع إلى:

- مصرف ليبيا المركزي. (2023). دليل حوكمة المصارف الإسلامية. طرابلس: إدارة الرقابة المصرفية. مصرف ليبيا المركزي. (2025). (CBL) القرارات والتعاميم الصادرة بشأن السياسة النقدية والرقابة المصرفية. موقع المصرف الرسمي. <https://cbl.gov.ly>

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2024). (AAOIFI) المعايير الشرعية والمحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية. المنامة، البحرين. <https://aaoifi.com>

- الهيئة الشرعية،
- المدقق الشرعي الداخلي،
- مجلس الإدارة الإسلامي.

10. الرقمنة

في 2024، أعلن المصرف الإسلامي الليبي عن مشروع شراكة رقمية مع شركة Backbase لتطوير الخدمات الإلكترونية الإسلامية (مربحة رقمية، حسابات المشاركة عبر الإنترنت).

كما أطلق مصرف ليبيا المركزي خطط لإدخال عقود "الإجارة المصغرة الرقمية".

سابعاً: التحديات الفكرية والبنوية⁽²⁰⁹⁾

1. التحدي التشريعي:

القوانين المدنية والتجارية القديمة ما زالت تُعرّف الفائدة باعتبارها عنصراً محايداً اقتصادياً، ما يخلق ازدواجية مع التشريع الإسلامي الجديد.

2. التحدي المهني:

قلة الكفاءات المصرفية الإسلامية المتخصصة في فقه المعاملات والمحاسبة الإسلامية (AAOIFI/IFRS).

3. التحدي المؤسسي:

معظم البنوك لا تزال "هجينة" — أي تقليدية في بنيتها التشغيلية، إسلامية في بعض منتجاتها فقط.

²⁰⁹ (يمكن الرجوع الى:

- عبد الباسط المصري، "حول المصارف التقليدية في ليبيا إلى مصارف إسلامية: الواقع والتحديات"، مرجع سابق 85-108. - خالد محمد الضراط، "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الليبية: الواقع وآفاق التطوير"، مرجع سابق، 55-78. - فوزي الطاهر البرعصي، "تقييم تجربة التحول إلى الصيرفة الإسلامية في ليبيا بعد قانون 2013"، المؤتمر العلمي الثاني للمصارف الإسلامية، جامعة سرت، ليبيا. - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI). المعايير الشرعية والمحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية .

المنامة، البحرين. <https://aaoifi.com> :

4. التحدي الرقابي:

غياب هيئة شرعية مركزية فاعلة بمستوى هيئات البحرين أو ماليزيا يجعل التطبيق متبايناً بين بنك وآخر.

مصرف الجمهورية :

تأسس بداية تحت اسم باركليز بنك خلال فترة الإدارة البريطانية في 1943، تم تأميمه بموجب قانون تأميم حصص المصارف الأجنبية العاملة في ليبيا الصادر عن مجلس قيادة الثورة ليصبح مصرف الجمهورية بتاريخ 22 ديسمبر 1970، وفي 2007 تم اصدار قرار دمج في أكبر عملية اندماج مصرفي في ليبيا مع مصرف الامة والذي كان يعرف باسم بانكو دي روما والمؤسس في سنة 1907 ليحمل اسم مصرف الامة في نوفمبر 1969 وفقاً لقانون تعريب أسماء المصارف ليبدأ العمل بالكيان الموحد الجديد تحت اسم مصرف الجمهورية في سنة 2008 ليصبح ثاني أكبر مصرف ليبي من حيث حجم الأصول وقتها، ويعتبر أول مصرف تجاري ليبي يقدم خدمات إسلامية في سنة 2009 من خلال فتح شبابيك إسلامية وفي سنة 2013 صدر قرار بتحويله الى مصرف إسلامي بالكامل وبشكل تدريجي واقتصرت جل خدماته الإسلامية على صيغة المربحة.

المعالجة المحاسبية لعمليات المربحة للأمر بالشراء الداخلية بمصرف الجمهورية:

من خلال المقابلات الشخصية مع المسؤولين على عمليات المربحة بفروع المصرف محل الدراسة

تبين أن المعالجة المحاسبية لعمليات المربحة للأمر بالشراء في مصرف الجمهورية تتم كما يلي:

1. لا يتم هامش جدية من العميل، كما يقوم المصرف باحتساب هامش مربحة قيمته 15% من تكلفة السلعة.

2. عند شراء السلعة من المورد يتم إثبات القيد التالي:

XX (مدين) حساب محفظة السلع المشتراة

XX (دائن) حساب وسيلة الدفع (لصالح المورد)

3- عند بيع السلعة للأمر بالشراء يتم إثبات القيد التالي:

XX (مدين) حساب محفظة السلع المباعة

XX (دائن) حساب محفظة السلع المشتراة

4- عند سداد الأقساط يتم إثبات القيد التالي:

XX (مدين) حساب الحساب الجاري للعميل

XX (دائن) حسلب محفظة السلع المباعة

XX (دائن) حساب أرباح مرابحة (بنصيب القسط من الأرباح)

5- عند التأخير في سداد قسط لا يتم إثبات أي قيد حتى يتم تحصيلها.

النسبة لعرض الحسابات المتعلقة بالمرابحة في الميزانية:

6- لا يوجد رصيد ببضاعة المرابحة في الميزانية، لأن كل ما يتم شرائه يتم بيعه خلال أيام معدودة ولا يقوم المصرف بالشراء في نهاية السنة، لأن مخصصات الشراء يتم استنفادها خلال السنة.

6- حساب محفظة السلع المباعة يظهر بالميزانية ضمن حسابات المدينون.

7- المصرف يأخذ بالوعد الغير ملزم.

مصرف اليقين - ليبيا :

قام الباحث بعد حصول على الموافقة اللازمة حسب اجراءات المصرف المتبعة بزيارة ميدانية للإدارة المالية استمرت خلال سنة 2024 مع السيد مدير الادارة، وذلك للوقوف على العمليات المالية الاسلامية التي يقدمها المصرف ضمن خدماته وكيفية المعالجة المحاسبية لها، فقد تم انشاء المصرف من قبل مصرف ليبيا المركزي في سنة 2019 وفتح أول فرع في 19 / 09 / 2019، كما يعتبر المصرف من أكثر المصارف الاسلامية الخاصة من حيث انتشار الفروع ويقدم خدماته بما يتماشى مع مبادئ الشريعة الاسلامية وتعتبر المرابحة للأمر بالشراء الصيغة الوحيدة المطبقة فعليا في المصرف.

العمليات المحاسبية الخاصة بالمرابحة في مصرف اليقين:

بعد دراسة ملف العميل والموافقة عليه يتم الآتي:

- 1- لا يتم اخذ هامش الجدية والوعد غير ملزم
- 2- عند اتمام عملية الشراء: يتم اثبات القيود التالية:
xx (مدین) حساب أصول مقتناه لغرض المربحة
xx (دائن) حساب جاري المورد
- 3- عند البيع يتم اثبات القيود التالية :
Xx (مدین) حساب تكلفة مربحة أفراد - أموال ذاتية
Xx (مدین) حساب أرباح مؤجلة أفراد - أموال ذاتية
xx (دائن) حساب أصول مقتناه لغرض المربحة
xx (دائن) حساب أرباح مربحة معلقة أفراد - أموال ذاتية
- 4- عند حلول أجل القسط يتم اثبات القيود التالية:
Xx (مدین) حساب جاري العميل
xx (دائن) حساب تكلفة مربحة أفراد - أموال ذاتية
Xx (دائن) حساب أرباح مؤجلة أفراد - أموال ذاتية
Xx (مدین) حساب أرباح مربحة معلقة أفراد - أموال ذاتية
xx (دائن) حساب أرباح مربحة أفراد - أموال ذاتية
- 5- عند تعثر العميل عن السداد يتم القيود التالية:
Xx (مدین) حساب تكلفة مربحة مستحقة أفراد - أموال ذاتية
Xx (مدین) حساب أرباح مؤجلة مستحقة أفراد - أموال ذاتية

xx (دائن) حساب تكلفة مرابحة أفراد - أموال ذاتية

xx (دائن) حساب أرباح مرابحة أفراد - أموال ذاتية

Xx (مدين) حساب أرباح مرابحة معلقة أفراد - أموال ذاتية

xx (دائن) حساب أرباح مرابحة معلقة مستحقة أفراد - أموال ذاتية

ويعمل مخصص بالديون المتعثرة في نهاية السنة حسب الجدول المقرر من المصرف المركزي
ويقيد القيد التالي:

xx (مدين) حساب خسائر تدني قيم تمويلات المرابحة أفراد - أموال ذاتية

xx (دائن) حساب مخصص تدني قيم تمويلات المرابحة أفراد - أموال ذاتية

-6 وعند سداد الأقساط المستحقة يتم إثبات القيود التالية:

Xx (مدين) حساب جاري العميل

xx (دائن) حساب تكلفة مرابحة مستحقة أفراد - أموال ذاتية

xx (دائن) حساب أرباح مؤجلة مستحقة مرابحة أفراد - أموال ذاتية

Xx (مدين) حساب أرباح مرابحة معلقة مستحقة أفراد - أموال ذاتية

xx (دائن) حساب أرباح مرابحة معلقة أفراد - أموال ذاتية

-7 وعند ثبوت مماثلة العميل تؤخذ الإجراءات الكفيلة بالسداد ولا يغرم.

-8 عند نكول العميل ورفضه الشراء فلا يترتب عليه أي قيود فالوعد غير ملزم

-9 في حال السداد المسبق فان العميل ملزم بسداد كامل الدين ويجوز للمصرف اعفائه من جزء من

الريح

10- عند العرض في القوائم المالية يظهر حساب أصول مقتناه لغرض المربحة ضمن الأصول المتداولة كمخزون، كذلك يظهر حسابي حساب تكلفة مربحة و حساب أرباح مؤجلة ضمن حساب ذمم المربحات في الأصول المتداولة

المبحث الثالث: تحليل ومقارنة التطبيقات العملية للمصارف بعينة الدراسة بمتطلبات المعايير

أولاً: المقارنة على مستوى المصارف المركزية بكل من الجزائر وليبيا:

أولاً: دراسة مدى توافق المعالجات المحاسبية المتعلقة بعمليات المربحة بالبنك الوطني الجزائري مع معايير الايوفي (FAS) 28 , 2

الجدول (9): مقارنة عامة البنك الوطني الجزائري مع معيار الأيوفي رقم (2)

رقم	المرحلة	الوزن النسبي (10%)	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية	الوصف اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10%	3	0.30	امتنال كامل	موثق كتابياً ويُعالج كالتزام مؤقت.
2	تملك المصرف وقبض السلعة	10%	3	0.30	امتنال كامل	تملك فعلي وإثبات كمخزون.
3	إثبات البيع (المربحة)	10%	2	0.20	امتنال جزئي	لا يُفصل الربح المؤجل.
4	سداد الأقساط	10%	3	0.30	امتنال كامل	يُوزع الربح تدريجياً.
5	السداد المبكر	10%	2	0.20	امتنال جزئي	خصم إداري دون معيارية واضحة.

6	التأخر في السداد	10%	3	0.30	امتنال كامل	لا فوائد، والغرامة تُحوّل لخير.
7	الإعسار	10%	2	0.20	امتنال جزئي	تجميد دون مخصصات محددة.
8	المماطلة	10%	3	0.30	امتنال كامل	معالجة قضائية دون جزاءات مالية.
9	القياس والإفصاح النهائي	10%	2	0.20	امتنال جزئي	ضعف الإفصاح للريح المؤجل.
10	العرض بالقوائم المالية	10%	2	0.20	امتنال جزئي	لا يستخدم المصطلحات المعيارية.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 2.40 من 3

النسبة = $100 \times (3 \div 2.40) = 80\%$

التقييم اللفظي: امتثال عالٍ ومتطابق جوهرياً مع المعيار رقم (2) مع بعض الفجوات في العرض والإفصاح.

جدول رقم (10) مقارنة مسميات الحسابات بالبنك الوطني الجزائري مع معيار المحاسبة المالية رقم

(2): المربحة والمربحة للآمر بالشراء

رقم	المرحلة / العملية	تسمية الحساب في البنك الوطني	التسمية وفق معيار الأيوبي (2)	الوزن النسبي	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية (وزن × تقييم)	التوصيف اللفظي	الملاحظات
1	هامش الجدية	حساب ضمان مؤقت	هامش الجدية	10	3	30	امتنال كامل	فرق لفظي بسيط
2	تملك السلعة	مخزون تمويلي باسم المصرف	مخزون المربحة	10	3	30	امتنال كامل	—
3	إثبات البيع	ذمم مربحة + ربح مؤجل	ذمم مربحة + أرباح مؤجلة	10	2	20	امتنال جزئي	يوصى بفصل الربح المؤجل
4	الأرباح المؤجلة	دخل مؤجل	الربح المؤجل	10	3	30	امتنال كامل	—
5	الغرامات	صندوق خيري	صندوق خيري	10	3	30	امتنال كامل	—
6	مخصصات الخسائر	مخصص خسائر انتمائية	مخصص خسائر انتمائية	10	2	20	امتنال جزئي	لا نموذج تقديري استباقي
7	الإفصاح بالقوائم	ذمم التمويل الإسلامي	ذمم المربحة	10	2	20	امتنال جزئي	ضعف الإفصاح للربح المؤجل

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 180 من 210 (الحد الأقصى)

النسبة = $100 \times (210 \div 180) = 85.7\%$

التقييم الكلي: امتثال مرتفع (شرعي ومحاسبي تقليدي متين).

الجدول (11): مقارنة عامة البنك الوطني الجزائري مع معيار الأيوبي رقم (28)

رقم	المرحلة	الوزن النسبي (10%)	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية	الوصف اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10%	3	0.30	امتثال كامل	معالجة جوهرية صحيحة، إفصاح ناقص.
2	تملك المصرف وقيض السلعة	10%	3	0.30	امتثال كامل	شراء فعلي مطابق للمعيار.
3	إثبات البيع (المربحة)	10%	2	0.20	امتثال جزئي	لا تطبيق للقيمة المطفاة.
4	سداد الأقساط	10%	2	0.20	امتثال جزئي	لا يُستخدم معدل الربح الفعال.
5	السداد المبكر	10%	2	0.20	امتثال جزئي	خصم إداري اجتاهدي.
6	التأخر في السداد	10%	2	0.20	امتثال جزئي	لا تطبيق لنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة.

7	الإعسار	10%	1	0.10	تطبيق ضعيف	لا مخصصات خسائر متوقعة.
8	المماثلة	10%	2	0.20	امتنال جزئي	معالجة شرعية دون توثيق مالي.
9	القياس والإفصاح النهائي	10%	1	0.10	تطبيق ضعيف	عرض إجمالي دون تفصيل البنود.
10	العرض بالقوائم المالية	10%	1	0.10	تطبيق ضعيف	غياب المصطلحات الحديثة.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 1.80 من 3

النسبة = $100 \times (3 \div 1.80) = 60\%$

التقييم اللفظي: امتثال متوسط جزئي، بفجوات في القياس المحاسبي والتطبيق الفني لمعدل الربح الفعّال و
الخسائر الائتمانية المتوقعة والإفصاح.

جدول رقم (12) مقارنة مسميات الحسابات ب البنك الوطني الجزائري مع معيار المحاسبة المالية رقم
(28): المراجعة والبيع الآجلة الأخرى

رقم	المرحلة / العملية	تسمية الحساب في البنك الوطني	التسمية وفق معياري الأيوبي (28)	الوزن النسبي	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية	التوصيف اللفظي	الملاحظات
1	هامش	حساب ضمان	هامش الجدية	10	2	20	امتنال	محدود في

الإفصاح	جزئي					مؤقت	الجدية	
—	امتنثال كامل	30	3	10	مخزون المرباحة	مخزون تمويلي	تملك السلعة	2
لا قياس بالقيمة المطفأة	تطبيق ضعيف	10	1	10	ذمم بالقيمة المطفأة	ذمم مرباحة إجمالية	إثبات البيع	3
لا يُستخدم معدل الربح الفعال	تطبيق ضعيف	10	1	10	الربح المؤجل وفق معدل الربح الفعال	دخل مؤجل دوري	الأرباح المؤجلة	4
—	امتنثال كامل	30	3	10	صندوق خيري	صندوق خيري	الغرامات	5
لا تطبيق لنموذج الخسائر الانتمائية المتوقعة	امتنثال جزئي	20	2	10	مخصص خسائر انتمائية متوقعة	مخصص خسائر انتمائية	مخصصات الخسائر	6
لا فصل تفصيلي	تطبيق ضعيف	10	1	10	ذمم مرباحة + تفاصيل الربح المؤجل والمخصصات	تمويلات مرباحة	الإفصاح بالقوائم	7

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 130 من 210

النسبة = $100 \times (210 \div 130) = 61.9\%$

التقييم الكلي: امتثال متوسط؛ فجوات فنية في القياس بالقيمة المطفأة والعائد الفعّال

مما سبق يمكن القول:

• البنك الوطني الجزائري يُطبق معايير الأيوبي رقم (2) بدرجة التزام عالية ($\approx 86\%$)، خصوصاً في المراحل الشرعية والتنفيذية.

• أما بالنسبة لمعيار (28)، فالتطبيق ما زال محدوداً عند 62% بسبب:

○ غياب القياس بالقيمة المطفأة

○ عدم استخدام معدل الربح الفعّال.

○ ضعف الإفصاح التفصيلي عن الذمم والمخصصات.

• يتّضح أن البنك يعمل وفق النهج الشرعي التقليدي الكامل، لكنه لم ينتقل بعد إلى المنهج المحاسبي الحديث في القياس والإفصاح.

ثانياً: دراسة مدى توافق المعالجات المحاسبية المتعلقة بعمليات المراجعة ببنك السلام مع معايير الأيوبي

(FAS) 28 , 2

الجدول (13): مقارنة عامة بين بنك السلام الجزائري مع معيار الأيوبي رقم (2)

رقم	المرحلة	الوزن النسبي (10%)	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية	الوصف اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10%	3	0.30	امتثال كامل	يوثق الوعد خطياً ويعالج الهامش كالتزام مؤقت.

2	تملك المصرف وقبض السلعة	10%	3	0.30	امتنال كامل	شراء فعلي باسم المصرف وتسجيل كمخزون مرابحة.
3	إثبات البيع (المرابحة)	10%	2	0.20	امتنال جزئي	لم يفصل الربح المؤجل في حساب مستقل.
4	سداد الأقساط	10%	3	0.30	امتنال كامل	يتم الاعتراف بالربح تدريجيًا مع كل قسط.
5	السداد المبكر	10%	3	0.30	امتنال كامل	يخصم من الربح غير المكتسب دون تأثير على الأصل.
6	التأخر في السداد	10%	3	0.30	امتنال كامل	لا فوائد؛ الغرامة تُحول لصندوق خيري.
7	الإعسار	10%	2	0.20	امتنال جزئي	تعليق الأرباح وتكوين مخصص محدود.
8	المماثلة	10%	3	0.30	امتنال كامل	معالجة شرعية دون تحميل غرامات مالية.
9	القياس والإفصاح النهائي	10%	2	0.20	امتنال جزئي	الإفصاح العام دون تفصيل الربح المؤجل.
10	العرض بالقوائم المالية	10%	2	0.20	امتنال جزئي	لا يُستخدم دائمًا مصطلح أرباح مؤجلة

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 2.50 من 3

النسبة = $100 \times (3 \div 2.50) = 83.3\%$

التقييم اللفظي: امتثال عالٍ ومطابق جوهريًا للمعيار رقم (2)، مع بعض الفجوات في الإفصاح والريح المؤجل.

جدول رقم (14) مقارنة مسميات الحسابات بين بنك السلام الجزائر مع معيار المحاسبة المالية رقم

(2): المراجعة والمراجعة للآمر بالشراء

ر قم	المرحلة / العملية	تسمية الحساب في بنك السلام	التسمية وفق معيار الأيوبي (2)	الوزن النسبي	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية (وزن × تقييم)	التوصيف اللفظي	الملاحظات
1	هامش الجدية	هامش جدية (التزام مؤقت)	هامش الجدية	10	3	30	امتثال كامل	مطابق جوهريًا، فرق لغوي فقط.
2	تملك السلعة	بضاعة مرابحة باسم المصرف	مخزون المرابحة	10	3	30	امتثال كامل	شراء فعلي وتسجيل كمخزون قبل البيع.
3	إثبات البيع	تمويل المرابحة (التكلفة + الربح)	ذمم مرابحة + أرباح مؤجلة	10	2	20	امتثال جزئي	لا يتم فصل الربح المؤجل بحساب مستقل.
4	الأرباح المؤجلة	أرباح مرابحة ضمن الذمم	الربح المؤجل	10	3	30	امتثال كامل	المعالجة متوافقة في الجوهر.

5	الغرامات	غرامات تُحوّل لصندوق الخيرات	صندوق خيرى	10	3	30	امتنال كامل	معالجة شرعية دقيقة ومنضبطة.
6	مخصصات الخسائر	مخصص خسائر تمويلية	مخصص خسائر ائتمانية	10	2	20	امتنال جزئي	لا يُطبّق نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة
7	الإفصاح بالقوائم	تمويلات مربّحة ضمن التمويل الإسلامي	نم المربّحة	10	2	20	امتنال جزئي	ضعف الإفصاح عن الربح المؤجل والمخصصات.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 180 من 210 (الحد الأقصى)

النسبة = $100 \times (210 \div 180) = 85.7\%$

التقييم: امتثال مرتفع (شرعي ومحاسبي تقليدي متين).

الجدول (15): مقارنة عامة بين بنك السلام الجزائر و معيار الأيووفي رقم (28)

رقم	المرحلة	الوزن النسبي (10%)	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية	الوصف اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10%	3	0.30	امتنال كامل	معالجة صحيحة لكن الإفصاح محدود.

2	تملك المصرف وقبض السلعة	10%	3	0.30	امتنال كامل	شراء فعلي مطابق للمعيار.
3	إثبات البيع (المربحة)	10%	2	0.20	امتنال جزئي	لم يُطبق القياس بالقيمة المطفأة.
4	سداد الأقساط	10%	2	0.20	امتنال جزئي	لا يُستخدم معدل الربح الفعّال.
5	السداد المبكر	10%	2	0.20	امتنال جزئي	خصم إداري دون نموذج قياس موحد.
6	التأخر في السداد	10%	3	0.30	امتنال كامل	لا فوائد؛ الغرامة تُوجّه للخير.
7	الإعسار	10%	2	0.20	امتنال جزئي	لا يُطبق نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة الاستباقي.
8	المماثلة	10%	3	0.30	امتنال كامل	معالجة شرعية دون جزاءات مالية.
9	القياس والإفصاح النهائي	10%	2	0.20	امتنال جزئي	عرض إجمالي دون فصل البنود.
10	العرض بالقوائم المالية	10%	2	0.20	امتنال جزئي	غياب المصطلحات المحاسبية الحديثة.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 2.20 من 3

$$\text{النسبة} = 100 \times (3 \div 2.20) = 73.3\%$$

هناك امتثال جيد، مع ضعف نسبي في القياس الفني وتفصيل الإفصاح.

مما سبق يمكن القول:

- بنك السلام الجزائر يُظهر التزامًا شرعيًا ومحاسبيًا عاليًا بمعيار (2) بنسبة 83%، ويُعد من المصارف الأكثر انضباطًا في تطبيق ضوابط المراجعة.
- بينما ينخفض مستوى الامتثال إلى 73% عند المقارنة بمعيار (28) نظرًا لغياب تطبيق منهجيات القياس بالقيمة المطفأة ومعدل الريح الفعال.
- تتركز الفجوات في المراحل المحاسبية الفنية (الإفصاح، القياس، المخصصات).
- الفرق البالغ 10 نقاط مئوية لصالح معيار (2) يعكس تفوق البنية الشرعية التقليدية في التطبيق مقابل الحداثة الفنية المحاسبية.

جدول رقم (16) مقارنة مسميات حسابات بنك السلام الجزائر مع معيار المحاسبة المالية رقم (28):

المراجعة والبيع الآجلة الأخرى

رقم	المرحلة / العملية	تسمية الحساب في بنك السلام	التسمية وفق معيار الأيووفي (28)	الوزن النسبي	التقييم العددي (0-3)	الدرجة الوزنية	التوصيف اللفظي	الملاحظات
1	هامش الجدية	هامش جدية (التزام مؤقت)	هامش الجدية	10	2	20	امتثال جزئي	معالجة صحيحة، إفصاح محدود.

2	تملك السلعة	بضاعة مرابحة تمويلية	مخزون المرابحة	10	3	30	امتثال كامل	تملك فعلي مطابق للمعيار.
3	إثبات البيع	تمويل مرابحة إجمالي	ذمم بالقيمة المطفأة	10	1	10	تطبيق ضعيف	لا يُطبق نموذج القيمة المطفأة.
4	الأرباح المؤجلة	أرباح مرابحة ضمن الذمم	الربح المؤجل وفق معدل الربح الفعّال	10	1	10	تطبيق ضعيف	لم يُستخدم معدل الربح الفعّال
5	الغرامات	غرامات لصندوق الخيرات	صندوق خيري	10	3	30	امتثال كامل	متوافق شرعيًا.
6	مخصصات الخسائر	مخصص خسائر ائتمانية	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة	10	2	20	امتثال جزئي	لا تطبيق لنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة.
7	الإفصاح بالقوائم	تمويلات مرابحة ضمن التمويل الإسلامي	ذمم مرابحة + تفاصيل الربح المؤجل والمخصصات	10	1	10	تطبيق ضعيف	لا فصل تفصيلي في الإفصاح.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 130 من 210

النسبة = $100 \times (210 \div 130) = 61.9\%$

التقييم: امتثال متوسط؛ فجوات فنية في القياس بالقيمة المطفأة والعائد الفعّال.

الخلاصة التحليلية

- النتائج الكمية تُظهر تطابقًا تامًا تقريبًا بين بنك السلام والبنك الوطني من حيث مستوى الامتثال الإجمالي لكلا المعيارين، ما يعكس انسجام البيئة التنظيمية الجزائرية في التطبيق العملي.
- الالتزام بمعيار الأيوبي رقم (2) ما يزال هو الأقوى ($\approx 86\%$)، إذ يركّز على الجانب الشرعي والتعاقدي للمرابحة.
- بينما يظهر ضعف نسبي ($\approx 62\%$) في تطبيق معيار (28) بسبب غياب آليات القياس الحديثة مثل:

○ القيمة المطفأة (Amortized Cost)

○ معدل الربح الفعّال (EPR)

○ نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL)

بنك السلام الجزائري، شأنه شأن البنك الوطني، يلتزم بالأسس الشرعية والمحاسبية التقليدية للمرابحة وفق

FAS 2 التزامًا عاليًا، لكنه يحتاج إلى تطوير فني في القياس والإفصاح ليواكب متطلبات FAS 28 والمعايير الدولية الحديثة.

جدول رقم (17) الجدول المقارن الموحد بعد المراجعة والتحكيم العلمي

رقم	المرحلة / العملية	البنك الوطني × معيار (2)	بنك السلام × معيار (2)	البنك الوطني × معيار (28)	بنك السلام × معيار (28)	التحليل المقارن
1	هامش الجدية	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	امتنال جزئي (2)	امتنال كامل (3)	بنك السلام تميّز إفصاحًا ومعالجة؛ يعتمد توثيقًا أدق للهامش.
2	تملك السلعة	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	تطابق تام في التطبيق، الالتزام الشرعي والمحاسبي قوي في المصرفين.
3	إثبات البيع	جزئي (2)	جزئي (2)	ضعيف (1)	جزئي (2)	بنك السلام أكثر انتظامًا في عرض الربح المؤجل داخل الذمم.
4	الأرباح المؤجلة	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	ضعيف (1)	جزئي (2)	بنك السلام أفضل قليلًا في المعالجة الزمنية للربح المكتسب.
5	الغرامات	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	امتنال كامل (3)	تطابق تام؛ الالتزام الشرعي متكافئ تمامًا.
6	مخصصات الخسائر	جزئي (2)	جزئي (2)	جزئي (2)	جزئي (2)	لا فارق جوهري؛ كلا المصرفين يلتزمان جزئيًا.

بنك السلام أظهر إفصاحاً أدق عن حسابات التمويل وأرباح المربحة.	امتنال جزئي (2)	امتنال ضعيف (1)	امتنال كامل (3)	امتنال جزئي (2)	الإفصاح بالقوائم	7
--	--------------------	--------------------	--------------------	--------------------	---------------------	---

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

جدول رقم (18) النتائج الإجمالية بعد المراجعة الدقيقة

المعيار	البنك الوطني	بنك السلام	الفارق
الأيوفي رقم (2)	18 / 21 = 85.7%	19 / 21 = 90.5%	4.8+نقاط لصالح بنك السلام
الأيوفي رقم (28)	13 / 21 = 61.9%	17 / 21 = 81.0%	19.1+نقاط لصالح بنك السلام

جدول رقم (19) التحليل الكمي والنوعي المحدث

المؤشر	البنك الوطني	بنك السلام	التحليل المقارن
مستوى الامتنال الشرعي (FAS 2)	85.7%	90.5%	بنك السلام أكثر دقة في التوثيق والإفصاح رغم تطابق النهج الشرعي.
مستوى الامتنال الفني (FAS 28)	61.9%	81.0%	بنك السلام حقق طفرة تنظيمية في المعالجة والقياس والإفصاح.
الفارق بين المعيارين داخل كل بنك	23.8 نقطة	9.5 نقطة	بنك السلام أكثر تقارباً بين المنهجين (شرعي وفني).
الفارق العام بين المصرفين	—	+10 إلى 20+ نقاط	بنك السلام يتقدّم كمؤسسة أكثر نضجاً محاسبياً.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

التحليل بعد إعادة التقييم

1. من حيث المنهج الشرعي: (FAS 2)

- يلتزم المصرفان التزامًا شبه تام بهيكل عقد المراجعة وضوابطه الشرعية.
- بنك السلام أكثر دقة في المعالجة التوثيقية لهامش الجدية وإفصاحه عن مراحل السداد.

2. من حيث المنهج الفني: (FAS 28)

- البنك الوطني ما يزال يعتمد الطريقة التقليدية دون تطبيقات القيمة المطفأة ومعدل الربح الفعّال.
- بنك السلام يتبنى جزئياً قياسات حديثة، ويفصل المخصصات بدرجة أوضح، لذا حصل على نسبة 81%.

3. من حيث التوحيد المحاسبي:

- يتقارب المصرفان كثيرًا في جوهر العمليات (90% $\approx$) ، لكن بنك السلام يسبق وطني الجزائر خطوة نحو التوافق مع المنهج المحاسبي الدولي الإسلامي. (FAS 28)

مما سبق يمكن القول:

- بنك السلام 90.5%: امتثال شرعي، 81% امتثال فني.
- البنك الوطني 85.7%: امتثال شرعي، 61.9% امتثال فني.
- الفارق الكلي: نحو 15 نقطة لصالح بنك السلام، ما يعكس نضجًا محاسبيًا أوسع في الإفصاح والقياس.

ثالثاً: دراسة مدى توافق المعالجات المحاسبية المتعلقة بعمليات المراجعة بمصرف الجمهورية مع معايير مصرف ليبيا المركزي رقم 1 والايوفي (FAS) 28 , 2

جدول رقم (20) مقارنة عامة بين مصرف الجمهورية مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم(1)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	التقييم العددي (0-3)	الدرجة	الوصف اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	3	30	غياب التطبيق	
2	تملك المصرف للسلعة	10	3	30	امتنال كامل	تملك فعلي وإثبات محاسبي سليم
3	إثبات البيع والبيع المؤجل	10	2	20	امتنال جزئي	لا يفصل الربح كمكون مستقل
4	سداد الأقساط	10	2	20	جزئي	لا توجد منهجية ربح تدريجي واضحة
5	السداد المبكر	10	1	10	تطبيق ضعيف	لا يوجد خصم معيار محدد
6	التأخر في السداد	10	2	20	امتنال جزئي	لا فوائد تأخير، ولا غرامات منظمة
7	الإعسار	10	1	10	ضعيف	لا يوجد مخصص تعثر واضح
8	المماثلة	10	2	20	جزئي	لا توجد معالجة قضائية موثقة

9	الإفصاح	10	1	10	ضعيف	عرض إجمالي غير تفصيلي
10	العرض بالقوائم المالية	10	1	10	تطبيق تقليدي	غياب مصطلحات معيارية

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 150 من 300

النسبة = 60 %

التقييم: امتثال جزئي - فجوات رئيسية في الإفصاح، المخصصات، وبعض المعالجات الاخرى.

جدول رقم (21) مقارنة عامة بين مصرف الجمهورية مع معيار الأيوبي رقم(2)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	التقييم العددي (0-3)	الدرجة	الوصف اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	0	0	غير مطبق	لا يتم تحصيل أو معالجة الهامش
2	تملك المصرف للسلعة	10	3	30	امتثال كامل	إثبات المخزون باسم المصرف
3	إثبات البيع والبيع المؤجل	10	2	20	جزئي	لا يفصل الربح المؤجل عن الذمم
4	سداد الأقساط	10	3	30	امتثال كامل	الربح معترف به دورياً
5	السداد المبكر	10	2	20	جزئي	لا توجد سياسة واضحة للخصم

6	التأخر في السداد	10	3	30	امتنال كامل	لا فوائد أو رسوم تأخير
7	الإعسار	10	2	20	جزئي	لا توجد مخصصات واضحة
8	المماطلة	10	2	20	جزئي	لا معالجة مالية مفصلة
9	الإفصاح	10	1	10	ضعيف	لا يظهر تفصيل الربح
10	العرض بالقوائم المالية	10	1	10	تقليدي	لا مصطلحات معيارية

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 190 من 300

النسبة = 63.3 %

التقييم: امتثال متوسط إلى جيد - يُنصح بفصل الربح وتحسين العرض.

جدول رقم (22) مقارنة عامة بين مصرف الجمهورية مع معيار الأيوبي رقم (28)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	التقييم العددي (0-3)	الدرجة	الوصف اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	0	0	غير مطبق	لا توجد سياسة للهامش
2	تملك المصرف للسلعة	10	3	30	امتنال كامل	مطابق للمعيار
3	إثبات البيع والربح المؤجل	10	1	10	ضعيف	لا تطبيق للقيمة المطفأة

4	سداد الأقساط	10	1	10	ضعيف	لا معدل ربح فعال
5	السداد المبكر	10	1	10	ضعيف	لا منهجية معيارية للخصم
6	التأخر في السداد	10	2	20	جزئي	لا نموذج ECL مطبق
7	الإعسار	10	1	10	ضعيف	لا مخصصات متوقعة
8	المماثلة	10	2	20	جزئي	معالجة شرعية دون تفصيل مالي
9	الإفصاح	10	1	10	ضعيف	لا يظهر الربح المؤجل
10	العرض بالقوائم المالية	10	1	10	ضعيف	لا مصطلحات حديثة

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 131 من 300

النسبة = 43.7 %

التقييم: التزام محدود – فجوات فنية رئيسية في القياس والإفصاح.

النتائج الكلية:

المقارنة	النسبة المئوية	مستوى الالتزام
مصرف الجمهورية مع المركزي(1)	50%	امتثال جزئي
مصرف الجمهورية مع الأيوبي(2)	63.3%	امتثال متوسط إلى جيد
مصرف الجمهورية مع الأيوبي(28)	43.7%	الالتزام محدود

جدول رقم (23) مقارنة مسميات الحسابات مصرف الجمهورية مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم(1)

المرحلة / العملية	التسمية في مصرف الجمهورية	التسمية وفق معيار المركزي الليبي	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	الملاحظات
1. هامش الجدية	غير مطبق	ضمان جدية	10	0	0	غائب تمامًا
2. تملك السلعة	محفظه سلع مشترة	مخزون مربحة	10	3	30	متوافق تمامًا
3. إثبات البيع	سلع مباعه	ذمم مربحة + أرباح مؤجلة	10	2	20	الربح غير مفصول كمكون مستقل
4. الأرباح المؤجلة	دخل ضمن القسط	أرباح مربحة مؤجلة	10	1	10	لا يُفرد بالحسابات بشكل واضح
5. المخصصات	غير مفصلة	مخصص خسائر تعثر	10	1	10	غياب مخصصات محددة أو محدثة
6. الغرامات الشرعية	غير مطبقة	صندوق خيري	10	3	30	امتثال كامل في الجانب الشرعي
7. الإفصاح بالقوائم	عرض تقليدي	عرض مفصل للعناصر	10	1	10	لا فصل بين الذمم والأرباح المؤجلة

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 110 من 210

النسبة = 52.4%

التقييم: امتثال جزئي - غياب هامش الجدية، وضعف الإفصاح والمخصصات.

جدول رقم (24) مقارنة مسميات الحسابات مع مصرف الجمهورية × معيار الأيوبي رقم (2)

المرحلة / العملية	التسمية في مصرف الجمهورية	التسمية وفق معيار الأيوبي (28)	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	الملاحظات
1. هامش الجدية	غير مطبق	هامش الجدية	10	3	30	اختياري
2. تملك السلعة	محفظة تمويلية	مخزون مرابحة	10	3	30	متوافق تمامًا
3. إثبات البيع	ذمم مرابحة إجمالية	ذمم بالقيمة المطفأة	10	1	10	لا استخدام للقيمة المطفأة
4. الأرباح المؤجلة	دخل ضمن القسط	ريح مؤجل وفق EPR	10	0	0	لا يتم حساب الريح بطريقة فعالة
5. المخصصات الائتمانية	غير مفصلة	مخصص ECL	10	0	0	لا يتم استخدام نموذج الخسائر المتوقعة
6. الغرامات الشرعية	لا تُحتسب	صندوق خيري	10	3	30	تطبيق ممتاز للجانب الشرعي
7. الإفصاح بالقوائم	تقليدي	فصل الذمم + الأرباح + المخصصات	10	1	10	لا يوجد فصل تفصيلي في البيانات المالية

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

المجموع = 110 من 210

النسبة = 52%

التقييم: التزام محاسبي منخفض - لا تطابق في المعايير الفنية الحديثة.

رابعاً: دراسة مدى توافق المعالجات المحاسبية المتعلقة بعمليات المراجعة بمصرف اليقين مع معايير

مصرف ليبيا المركزي رقم 1 والايوفي (FAS) 28 , 2

جدول رقم (25) مقارنة عامة بين مصرف اليقين مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	التقييم اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	3	30	امتثال	اختياري
2	تملك المصرف للسلعة	10	3	30	امتثال كامل	يملك السلعة فعلاً ويسجلها كمخزون تمويلي
3	إثبات البيع والربح المؤجل	10	2	20	امتثال جزئي	لا يوجد فصل بين الذمم والربح المؤجل
4	سداد الأقساط	10	2	20	امتثال جزئي	لا يُظهر الربح بطريقة دورية واضحة
5	السداد المبكر	10	1	10	ضعيف	لا توجد آلية خصم واضحة أو سياسة مرنة
6	التأخر في السداد	10	2	20	جزئي	لا فوائد، لكن لا معالجة شرعية واضحة

7	الإعسار	10	1	10	ضعيف	لا توجد سياسات مكتوبة أو مخصصات خسائر
8	المماثلة	10	2	20	جزئي	لا يوضح الجزاءات أو المسار القضائي
9	الإفصاح النهائي	10	1	10	ضعيف	الإفصاح غير تفصيلي وغير محاسبي كافٍ
10	العرض بالقوائم المالية	10	1	10	تقليدي	لا استخدام للمصطلحات المحاسبية الحديثة

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الإجمالي: $180 / 300 = 60\%$

النتيجة: امتثال متوسط يميل إلى الجزئي؛ نقاط القوة في التملك والهيكلة الشرعية، بينما الضعف يكمن في الإفصاح والمخصصات وعدم تطبيق السياسات الفنية الحديثة.

جدول رقم (26) مقارنة عامة بين مصرف اليقين مع معيار الأيوبي رقم (2)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	التقييم اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	3	30	امتثال	اختياري
2	تملك المصرف للسلعة	10	3	30	امتثال كامل	مسجل كمخزون تمويلي باسم المصرف
3	إثبات البيع والربح المؤجل	10	2	20	امتثال جزئي	الذمم والربح المؤجل غير مفصولين

4	سداد الأقساط	10	2	20	جزئي	لا يوجد بيان للربح المحقق دورياً
5	السداد المبكر	10	1	10	ضعيف	لا توجد منهجية للخصم المبكر
6	التأخر في السداد	10	2	20	جزئي	لا فوائد، الغرامة تذهب لصندوق خيري
7	الإعسار	10	1	10	ضعيف	غياب للمخصصات أو المعالجة التقديرية
8	المماطلة	10	2	20	جزئي	معالجة شرعية غير مفصلة محاسبياً
9	الإفصاح النهائي	10	1	10	ضعيف	عرض إجمالي دون تفصيل الأرباح
10	العرض بالقوائم المالية	10	1	10	تقليدي	لا تفرقة بين الذمم والأرباح المؤجلة

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الإجمالي: $180 / 300 = 60\%$

النتيجة: امتثال متوسط شرعياً، مع غياب أدوات الإفصاح والمخصصات، يُنصح بفصل الحسابات وتحسين السداد المبكر والربح المؤجل.

جدول رقم (27) مقارنة عامة بين مصرف اليقين مع معيار الأيوبي رقم (28)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	التقييم اللفظي	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	3	30	امتنال	اختياري
2	تملك المصرف للسلعة	10	3	30	امتنال كامل	شراء وتسجيل فعلي كمخزون
3	إثبات البيع بالقيمة المطفأة	10	1	10	ضعيف	لا توجد آلية واضحة أو استخدام EPR
4	سداد الأقساط	10	2	20	جزئي	الربح لا يُحسب فعلياً أو تدريجياً
5	السداد المبكر	10	3	30	امتنال	لا خصومات
6	التأخر في السداد	10	1	10	ضعيف	لا نماذج خسائر ائتمانية متوقعة (ECL)
7	الإعسار	10	1	10	ضعيف	لا تخصيص لخسائر متوقعة
8	المماثلة	10	2	20	جزئي	معالجة شرعية بدون تسجيل محاسبي دقيق
9	الإفصاح النهائي	10	1	10	ضعيف	لا تفاصيل حول الأرباح المؤجلة أو المخصصات
10	العرض بالقوائم المالية	10	1	10	تقليدي	لا عرض تفصيلي للذمم والربح بالقوائم

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الإجمالي: $180 / 300 = 60\%$

النتيجة: امتثال متوسط الى جيد - لا يوجد تطبيق لمفاهيم القيمة المضافة، ولا معدل الربح الفعال، ولا نموذج الخسائر المتوقعة. يحتاج إلى تحديث شامل.

التحليل:

- أفضل نتائج اليقين كانت في معيار (2) و(1) بنفس الدرجة، مع التفوق الشرعي في(2)
- معيار (28) كشف الفجوة الكبيرة في تطبيق الأدوات الحديثة للمحاسبة الإسلامية كمعدل الربح الفعال والخسائر الائتمانية المتوقعة و الإفصاح التفصيلي

جدول رقم (28) مقارنة مسميات الحسابات بمصرف اليقين مع معيار مصرف ليبيا المركزي رقم(1)

رقم	المرحلة / العملية	التسمية في مصرف اليقين	التسمية وفق معيار المركزي الليبي	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	الملاحظات
1	هامش الجدية	غير مطبق	ضمان جدية	10	3	30	اختياري
2	تملك السلعة	مخزون تمويلي	مخزون مرابحة	10	3	30	مطابق، تملك فعلي مثبت
3	إثبات البيع	ذمم مرابحة كلية	ذمم مرابحة + أرباح مؤجلة	10	2	20	لا يُفصل الربح المؤجل كمكون مستقل
4	الأرباح المؤجلة	غير ظاهر	ربح مؤجل	10	0	0	لا يُذكر بالحسابات المالية
5	المخصصات	غير مفصلة	مخصص خسائر	10	1	10	غياب نموذج تقديري واضح

6	الغرامات الشرعية	غير مذكورة	صندوق خيري	10	2	20	تذكر ضمناً دون قيد واضح
7	الإفصاح بالقوائم	تمويلات إسلامية	عرض مفصل للذمم والريح	10	1	10	عرض إجمالي غير تفصيلي

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

$$\text{الإجمالي} = 210 / 120 \rightarrow \text{النسبة} = 57\%$$

التقييم: امتثال ضعيف؛ ينقصه الفصل بين الربح والذمم، وغياب معالجة الهامش والمخصصات.

جدول رقم (29) مقارنة مسميات الحسابات بمصرف اليقين مع معيار الأيوبي رقم (2)

ر قم	المرحلة / العملية	التسمية في مصرف اليقين	التسمية وفق معيار الأيوبي (2)	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	الملاحظات
1	هامش الجدية	غير مطبق	هامش الجدية	10	3	30	اختياري
2	تملك السلعة	مخزون تمويلي	مخزون مرابحة	10	3	30	تملك مثبت كمخزون مؤقت
3	إثبات البيع	ذمم مرابحة كلية	ذمم + ربح مؤجل	10	2	20	لا يفصل الربح بوضوح
4	الأرباح المؤجلة	غير ظاهر	ربح مؤجل	10	0	0	غياب كلي للمصطلح
5	المخصصات	غير مفصلة	مخصص خسائر ائتمانية	10	1	10	لا يوجد تقدير لخسائر محتملة
6	الغرامات الشرعية	غير مفصلة	صندوق خيري	10	2	20	غير مفصلة لكنها مذكورة ضمناً

7	الإفصاح بالقوائم	تمويلات إسلامية	ذمم مرابحة + أرباح مؤجلة	10	1	10	لا يوجد فصل واضح للأرباح المؤجلة
---	---------------------	--------------------	-----------------------------	----	---	----	--

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

$$\text{الإجمالي} = 210 / 120 \rightarrow \text{النسبة} = 57\%$$

التقييم: امتثال تقليدي جزئي - يفتقر إلى توثيق الربح المؤجل والمخصصات، مع غياب واضح للهامش.

جدول رقم (30) مقارنة مسميات الحسابات بمصرف اليقين مع معيار الأيوبي رقم (28)

ر قم	المرحلة / العملية	التسمية في مصرف اليقين	التسمية وفق معيار الأيوبي (28)	الوزن (10)	التقييم (0-3)	الدرجة	الملاحظات
1	هامش الجدية	غير مطبق	هامش الجدية	10	3	30	اختياري
2	تملك السلعة	مخزون تمويلي	مخزون مرابحة	10	3	30	مطابق للمعيار
3	إثبات البيع	ذمم مرابحة كلية	ذمم بالقيمة المطفأة	10	1	10	لا توجد قياسات محاسبية حديثة
4	الأرباح المؤجلة	غير ظاهر	ربح مؤجل وفق EPR	10	0	0	لا استخدام لمعدل الربح الفعال
5	المخصصات	غير مذكورة	مخصص خسائر متوقعة (ECL)	10	0	0	غياب تام للمخصصات الاستباقية
6	الغرامات الشرعية	غير مفصلة	صندوق خيري	10	2	20	تذكر دون تفصيل مالي دقيق
7	الإفصاح بالقوائم	تمويلات	ذمم مرابحة + تفصيل الربح والمخصصات	10	1	10	العرض لا يتوافق مع متطلبات المعيار

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الإجمالي = $210 / 100 \rightarrow$ النسبة = 47.6%

التقييم: امتثال محاسبي ضعيف؛ لا يوجد أي تطبيق لنماذج القياس الحديثة أو الربح الفعّال أو الإفصاح التفصيلي.

التحليل العام:

- القيد الأقوى لدى مصرف اليقين هو "تملك السلعة" فقط
- يغيب فصل الربح المؤجل كمكوّن مستقل في كل المعايير
- لا يوجد تطبيق لمخصصات خسائر أو معدل ربح فعّال وخسائر ائتمانية متوقعة
- التوصية: إعادة هندسة هيكل الحسابات ليتوافق مع متطلبات الإفصاح الحديثة في معيار الأيوبي 28 خاصة.

جدول رقم (31) مقارنة عامة معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيوبي رقم (2)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	الأيوبي (2)	المركزي (1)	الفارق	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	3	3	0	توافق تام مع شرط التوثيق وغياب الإلزام المالي
2	تملك المصرف وقبض السلعة	10	3	3	0	تطبيق مطابق من حيث التملك الحقيقي وقيد المخزون
3	إثبات البيع والربح المؤجل	10	2	2	0	متوافق جزئياً، مع ضعف في فصل الربح المؤجل
4	سداد الأقساط	10	3	2	-1	الأيوبي يفرض توزيع دوري للربح، المركزي لا يلزم
5	السداد المبكر	10	2	2	0	اجتهاد متقارب دون ضوابط معيارية واضحة
6	التأخر في السداد	10	3	3	0	توافق في المعالجة الشرعية وتحويل الغرامات

7	الإعسار	10	2	2	0	لا توجد معالجة تقديرية محددة في كليهما
8	المماثلة	10	3	3	0	توافق في المعالجة القضائية دون فوائد
9	الإفصاح النهائي	10	2	1	-1	المركزي لا يُفصح عن الريج المؤجل بشكل كافٍ
10	العرض بالقوائم المالية	10	2	1	-1	الأيوفي يستخدم مصطلحات معيارية أكثر دقة

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

مجموع التقييم: المركزي = 30/22 مقابل الأيوفي = 30/25

نسبة التوافق = $100 \times (30 \div 22) = 73.3\%$

التقييم اللفظي: توافق مرتفع نسبياً، لكن يحتاج تحسينات في العرض والإفصاح وسداد الأقساط.

جدول رقم (32) مقارنة مسميات الحسابات بمعيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيوفي رقم (2)

رقم	المرحلة / العملية	التسمية وفق الأيوفي (2)	التسمية في المركزي الليبي	الوزن	التقييم الأيوفي	التقييم المركزي	الفارق	الملاحظات
1	هامش الجدية	هامش الجدية	ضمان جدية	10	3	3	0	تطابق في المفهوم والوظيفة
2	تملك السلعة	مخزون المربحة	مخزون مربحة	10	3	3	0	مصطلح مطابق وواضح
3	إثبات البيع	ذمم مربحة + أرباح مؤجلة	ذمم مربحة + ربح مؤجل	10	2	2	0	توافق جزئي مع ضعف في فصل البنود
4	الأرباح المؤجلة	الريج المؤجل	ريج مؤجل	10	3	3	0	تطابق تام
5	الغرامات الشرعية	صندوق خيري	صندوق خيري	10	3	3	0	توافق كامل

6	المخصصات	مخصص خسائر ائتمانية	مخصص خسائر	10	2	2	0	لا يُطبق نموذج ECL في كليهما
7	الإفصاح بالقوائم المالية	ذمم المربحة + تفاصيل الأرباح	ذمم مربحة	10	2	2	0	ضعف نسبي في عرض الربح المؤجل

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

مجموع التقييم: الأيوبي (2) = 21/18 - المركزي = 21/18

نسبة التوافق = 85.7%

النتيجة: توافق مرتفع جدًا في المصطلحات، مع حاجة لتفصيل الربح المؤجل في الإفصاح.

جدول رقم (33) مقارنة مدى توافق معيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيوبي رقم (28)

رقم	المرحلة	الوزن (10)	الأيوبي (28)	المركزي (1)	الفارق	الملاحظات
1	الوعد وهامش الجدية	10	3	3	0	توافق تام
2	تملك المصرف وقبض السلعة	10	3	3	0	توافق تام
3	إثبات البيع بالقيمة المطفأة	10	1	2	-1	المركزي لا يستخدم القيمة المطفأة المطلوبة في الأيوبي
4	سداد الأقساط	10	1	2	-1	المركزي لا يطبق معدل الربح الفعّال (EPR)
5	السداد المبكر	10	1	2	-1	غياب آلية الخصم في الأيوبي، بينما المركزي يتبع الاجتهاد

6	التأخر في السداد	10	1	3	-2	المركزي لا يستخدم نموذج ECL لكنه يطبق معالجة أكثر وضوحًا
7	الإعسار	10	1	2	-1	المركزي لا يعتمد على تقدير استباقي للخسائر
8	المماثلة	10	2	3	-1	الأيوفي لا يُفصل المعالجة القضائية بالشكل الكافي
9	الإفصاح النهائي	10	1	1	0	ضعف في كليهما
10	العرض بالقوائم المالية	10	1	1	0	عرض غير تفصيلي في كليهما

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

مجموع التقييم: المركزي = 30/22 مقابل الأيوفي (28) = 30/15

نسبة التوافق = $100 \times (30 \div 15) = 50\%$

التقييم اللفظي: توافق جزئي مع فجوات كبيرة في القياس المحاسبي والتطبيق الفني (EPR)، (ECL).

جدول رقم (34) مقارنة مسميات الحسابات بمعيار مصرف ليبيا المركزي رقم (1) مع معيار الأيوفي رقم (28)

رقم	المرحلة / العملية	التسمية وفق الأيوفي (28)	التسمية في المركزي الليبي	الوزن	التقييم الأيوفي	التقييم المركزي	الفارق	الملاحظات
1	هامش الجدية	هامش الجدية	ضمان جدية	10	3	3	0	تطابق مفهومي
2	تملك السلعة	مخزون المربحة	مخزون مربحة	10	3	3	0	مطابق
3	إثبات البيع	ذمم بالقيمة المطفأة	ذمم مربحة + ربح مؤجل	10	1	2	-1	لا تُطبق القيمة المطفأة في المركزي

4	الأرباح المؤجلة	أرباح باستخدام معدل الريح الفعّال (EPR)	ريح مؤجل	10	1	3	-2	المركزي لا يستخدم EPR، لكنه يعرض الريح بشكل منفصل
5	الغرامات الشرعية	صندوق خيري	صندوق خيري	10	3	3	0	مطابق
6	المخصصات	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة (ECL)	مخص ص خسائر	10	1	2	-1	المركزي لا يستخدم نموذج ECL
7	الإفصاح بالقوائم المالية	ذمم المراجعة + تفاصيل الأرباح والمخصصات	ذمم مراجعة	10	1	2	-1	ضعف في التفاصيل لدى المركزي

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

مجموع التقييم: الأيوبي (28) = 21/13 - المركزي = 21/18

نسبة التوافق = 61.9%

النتيجة: توافق متوسط، ويظهر المركزي التزامًا تقليديًا أعلى من التزامه بالمتطلبات التقنية الحديثة.

مما سبق يمكن القوب:

- معيار مصرف ليبيا المركزي رقم 1 يتوافق بدرجة كبيرة مع الأيوبي (2) بنسبة 73%.
- يتراجع التوافق إلى 50% فقط مع الأيوبي (28) بسبب اشتراطات محاسبية حديثة لم تُدمج بعد في التشريع المحلي.
- يتوافق معيار مصرف ليبيا المركزي بدرجة عالية مع الأيوبي (2) من حيث المصطلحات والهيكلية.
- توجد فجوة واضحة مع الأيوبي (28) في الجوانب الفنية المتعلقة بـ:

○ استخدام القيمة المطفأة

○ معدل الربح الفعال (EPR)

○ نموذج الخسائر المتوقعة (ECL)

• التوصية: توسيع نطاق الإفصاح وتحديث النماذج تدريجياً وفقاً لمتطلبات الأيو في (28)

جدول رقم (35): مقارنة عامة معيار مصرف ليبيا المركزي (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع معيار الأيو في FAS 8 (التركيز على عمليات المؤجر فقط)

رقم	المرحلة / البند	تعليمات المركزي الليبي	FAS 8	درجة التوافق	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	واضح وصريح	متطابق	10	اتفاق تام في المفهوم والصيغة
2	إثبات الأصل المؤجر	كموجود مؤجر	أصل مؤجر	10	تطابق في التصنيف
3	الاعتراف بالإيراد	دوري على مدة العقد	دوري	9	تقارب في التوقيت
4	احتساب الاستهلاك	ضمن فترة الإيجار	نعم	9	توافق في المعالجة
5	الربح التمويلي	غير مفصول	غير مطلوب	10	توافق نظري
6	التأمين والضمانات	مطلوب	غير مفصل	8	FAS 8 لا يفرض تفاصيل التأمين
7	السداد المبكر	يسمح بشروط	غير مفصل	8	تقارب بسيط

8	الغرامات الشرعية	تحوّل لجهات خيرية	نعم	10	تطابق شرعي ممتاز
9	نقل الملكية بنهاية العقد	بالبيع أو الهبة	خيار شراء	9	تقارب جيد
10	الإفصاح	عام وغير مفصل	غير مطلوب	9	تقارب كبير
	المجموع			92 / 100	امتنال مرتفع جدًا

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول رقم (36): مقارنة مسميات الحسابات معيار مصرف ليبيا المركزي الاجارة المنتهية بالتملك مع FAS 8

رقم	البند / العملية	مسمى في تعليمات المركزي	FAS 8	درجة التوافق	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصول مؤجرة / ثابتة	أصل مؤجر	10	تطابق في المفهوم
2	الإيرادات	إيراد إيجاري	دخل إيجاري	10	تشابه في المصطلح والمعالجة
3	الاستهلاك	مصروف استهلاك دوري	استهلاك دوري	9	تقارب كبير
4	الربح من التمويل	غير مفصول	غير مذكور	10	عدم وجود الربح التمويلي في كليهما
5	الغرامات	غرامة لصندوق خيري	غرامة شرعية	10	تطابق شرعي
6	التأمين	تأمين تكافلي	غير مذكور	8	معيار FAS 8 لم يفصل الجانب التأميني

7	الإفصاح النهائي	عرض عام	عرض غير مطلوب	9	تقارب اصطلاحي ومعالجي
	المجموع=			66 / 70	توافق مرتفع جدًا

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

جدول رقم (37): مقارنة عامة معيار مصرف ليبيا المركزي (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع معيار الأيو في FAS 32

رقم	المرحلة / البند	تعليمات المركزي الليبي	(FAS 32 تحديث)	درجة التوافق	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	واضح وصريح	متطابق	10	اتفاق في المفهوم
2	إثبات الأصل المؤجر	كموجود مؤجر	أصل حق استخدام	8	فرق تصنيفي
3	الاعتراف بالإيراد	دوري على مدة العقد	دوري بمعدل العائد	8	FAS 32 أكثر دقة
4	احتساب الاستهلاك	ضمن فترة الإيجار	استهلاك أصل حق الاستخدام	9	تقارب في المعالجة
5	الربح التمويلي	غير مفصول	مفصول كمكون تمويلي	6	فرق جوهري
6	التأمين والضمانات	مطلوب	مفصل في العقد	10	تطابق واضح
7	السداد المبكر	يسمح بشروط	يتطلب إعادة تقييم	9	تقارب نسبي
8	الغرامات الشرعية	نحوّل لجهات خيرية	نعم	10	تطابق شرعي
9	نقل الملكية بنهاية العقد	بالبيع أو الهبة	وعد مستقل	9	تقارب جيد

10	الإفصاح	عام وغير مفصل	مفصل جدًا	6	ضعف الإفصاح وفق FAS 32
	المجموع			85 / 100	امتثال متوسط إلى مرتفع

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

جدول رقم (38): مقارنة مسميات الحسابات بمعيار مصرف ليبيا المركزي مع FAS 32

رقم	البند / العملية	مسمى في تعليمات المركزي	FAS 32	درجة التوافق	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصول مؤجرة / ثابتة	أصل حق استخدام	8	اختلاف في التصنيف
2	الإيرادات	إيراد إيجاري	عائد تمويلي	9	تقارب جيد في الوظيفة
3	الاستهلاك	مصرف استهلاك دوري	استهلاك أصل حق الاستخدام	9	توافق نسبي
4	الربح من التمويل	غير مفصول	مفصول كمكون تمويلي	6	يحتاج تحديث في التصنيف
5	الغرامات	غرامة لصندوق خيري	غرامة شرعية	10	تطابق شرعي
6	التأمين	تأمين تكافلي	مطلوب بوضوح	10	توافق جيد
7	الإفصاح النهائي	عرض عام	إفصاحات تفصيلية	6	ضعف الإفصاح النسبي
	المجموع=			58 / 70	توافق متوسط مع FAS 32

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الخلاصة:

- تعليمات المركزي الليبي متوافقة بشكل كبير مع FAS 8
 - تحتاج إلى تحديثات بنوية ولغوية لتتوافق تمامًا مع FAS 32
- الجدول (39): مقارنة عامة - تنظيم بنك الجزائر رقم 09-2025 (الإجارة المنتهية بالتمليك) × معيار الأيوبي FAS 8 (التركيز على عمليات المؤجر فقط)

رقم	المرحلة / البند	تنظيم 2025-09	FAS 8	درجة التوافق	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	مذكور ومحدد	مذكور بوضوح	10	اتفاق تام بالمفهوم
2	إثبات الأصل المؤجر	أصول إيجارية	أصل مؤجر	10	تطابق كامل في التصنيف
3	الاعتراف بالإيراد	دخل دوري	دخل إيجاري دوري	10	نفس طريقة التوزيع
4	احتساب الاستهلاك	خلال مدة العقد	استهلاك دوري	10	نفس النهج المحاسبي
5	الربح التمويلي	غير مفصول	غير مطلوب	10	تساوي المعالجة
6	التأمين والضمانات	تأمين تكافلي إلزامي	غير مفصل	8	FAS 8 أقل دقة في التفصيلات
7	السداد المبكر	مسموح بشروط	غير مفصل	8	تنظيم الجزائر يقدم معالجة أوضح
8	العقوبات الشرعية	لصالح صندوق خيري	كذلك	10	تطابق شرعي ممتاز
9	نقل الملكية بنهاية العقد	خيار شراء نهائي	خيار شراء	9	تقارب في الأساس
10	الإفصاح	عرض عام	عرض غير مطلوب	9	تقارب عام، لكن تنظيم الجزائر أكثر إفصاحًا
	المجموع			94 / 100	امتثال مرتفع جدًا مع معيار FAS 8

المصدر: أعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (40): مقارنة مسميات الحسابات - تنظيم 09-2025 مع FAS 8

ر قم	البند / العملية	تنظيم 2025-09	FAS 8	درجة التوافق	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصل مؤجر	أصل مؤجر	10	تطابق كامل
2	الإيرادات	إيرادات إيجارية	دخل إيجاري	10	تطابق في المصطلح والوظيفة
3	الاستهلاك	استهلاك دوري	استهلاك دوري	10	تساوي المعالجة المحاسبية
4	الربح من التمويل	غير مفصول	غير مذكور	10	تطابق في الإهمال الضمني
5	الغرامات	غرامة لصندوق خيري	غرامة شرعية	10	تطابق شرعي كامل
6	التأمين	تأمين تكافلي	غير مذكور	8	تنظيم الجزائر أدق في التسمية
7	الإفصاح النهائي	عرض محاسبي عام	غير مطلوب	8	تنظيم الجزائر يقدم قدرًا أوضح من الإفصاح
	المجموع=			66 / 70	توافق عالي مع FAS 8

المصدر: اعداد الباحث من واقع الإجابات

الجدول (41): مقارنة عامة - تنظيم بنك الجزائر رقم 09-2025 (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع معيار الأيو في FAS

32

رقم	المرحلة / البند	تنظيم 09-2025	FAS 32	درجة التوافق	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	واضح ومفصل	مطابق	10	اتفاق شامل
2	إثبات الأصل المؤجر	أصل إيجاري	أصل حق استخدام	8	فرق تصنيفي
3	الاعتراف بالإيراد	دخل إيجاري دوري	دخل موزع كمكون تمويلي	8	FAS 32 أكثر تفصيلاً
4	احتساب الاستهلاك	دوري خلال مدة العقد	استهلاك حق الاستخدام	9	توافق نسبي
5	الربح التمويلي	غير مفصول	مفصول بوضوح	6	فارق في المنهج
6	التأمين والضمانات	إلزامي ومحدد	محدد في العقد	10	تطابق كبير
7	السداد المبكر	مشروط ومعتمد	يتطلب إعادة تقييم	9	تقارب نسبي
8	الغرامات الشرعية	لصندوق خيري	لصندوق خيري	10	تطابق شرعي
9	نقل الملكية بنهاية العقد	بوعد أو عقد نهائي	وعد مستقل	9	توافق منطقي
10	الإفصاح	متوسط	تفصيلي إلزامي	7	FAS 32 أوسع في الإفصاح
	المجموع			86 / 100	امتثال جيد مع معيار FAS 32

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (42): مقارنة مسميات الحسابات - تنظيم 0-2025 مع FAS 32

رقم	البند / العملية	تنظيم 2025-09	FAS 32	درجة التوافق	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصل مؤجر	أصل حق استخدام	8	فرق تصنيفي جوهري
2	الإيرادات	إيراد إيجاري دوري	عائد تمويلي موزع	8	FAS 32 يميز بدقة العائد
3	الاستهلاك	استهلاك دوري	استهلاك أصل حق الاستخدام	9	توافق نسبي جيد
4	الربح من التمويل	غير مفصول	مفصول كمكّون تمويلي	6	قصور في الفصل الدقيق
5	الغرامات	لصندوق خيري	نفس الحكم	10	تطابق شرعي تام
6	التأمين	تأمين تكافلي إلزامي	محدد في العقد	10	تطابق ممتاز
7	الإفصاح النهائي	إفصاح عام	إفصاح تفصيلي إلزامي	7	حاجة لتعزيز الإفصاح
	المجموع=			58 / 70	توافق متوسط إلى جيد مع FAS 32

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (43): مقارنة عامة - تنظيم بنك الجزائر رقم 10-2025 (الإجارة المنتهية بالتمليك) مع

معياري FAS 32

رقم	المرحلة / البند	تنظيم 10-2025	FAS 32 (حديث)	درجة التوافق	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	واضح ومفصل	مطابق	10	توافق شامل
2	إثبات الأصل المؤجر	أصل إيجاري	أصل حق استخدام	8	فرق تصنيفي جوهري
3	الاعتراف بالإيراد	دخل دوري	عائد موزع	8	تقارب جزئي في التصنيف
4	احتساب الاستهلاك	استهلاك دوري	استهلاك حق الاستخدام	9	توافق نسبي جيد
5	الربح التمويلي	غير مفصول	مفصول كمكون	6	فرق جوهري في النهج
6	التأمين والضمانات	محدد ومفصل	مطلوب تعاقدياً	10	تطابق جيد
7	السداد المبكر	مشروط	يعاد تقييم الأصل	9	تقارب نسبي
8	الغرامات	لصالح جهة خيرية	لصالح جهة شرعية	10	تطابق شرعي
9	نقل الملكية	وعد بالتمليك	عقد مستقل	9	تقارب بالمضمون
10	الإفصاح	إفصاح جزئي	إفصاح تفصيلي إلزامي	7	الحاجة لمزيد من التفصيل
	المجموع			86 / 100	امتثال جيد جداً لمعيار FAS 32

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (44): مقارنة مسميات الحسابات – تنظيم 10-2025 مع FAS 32

رقم	البند / العملية	تنظيم 2025-10	FAS 32	درجة التوافق	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصل إيجاري	أصل حق استخدام	8	فرق تصنيفي محاسبي
2	الإيرادات	إيراد دوري	عائد موزع	8	حاجة للفصل بدقة
3	الاستهلاك	استهلاك دوري	استهلاك لحق الاستخدام	9	توافق نسبي جيد
4	الربح من التمويل	غير مفصول	مفصول	6	FAS 32 أكثر وضوحاً
5	الغرامات	لصندوق خيري	لصندوق خيري	10	تطابق تام
6	التأمين	تأمين تكافلي	ضمن شروط العقد	10	تطابق ممتاز
7	الإفصاح النهائي	عرض عام	إفصاح تفصيلي	7	FAS 32 يتطلب مزيداً من التفاصيل
	المجموع=			58 / 70	توافق جيد مع FAS 32

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

أبرز النتائج:

• المقارنة العامة) تنظيم 10-2025 (FAS 32) ×

— 100 / 86 امتثال ممتاز.

• مقارنة المسميات :

— 58 / 70 توافق متوسط إلى جيد.

الجدول (45): مقارنة عامة - البنك الوطني الجزائري × معيار الأيوبي FAS 8 الإجارة القديمة (عمليات المؤجر فقط)

رقم	المرحلة / البند	البنك الوطني الجزائري	معيار الأيوبي FAS 8	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتملك	مذكور صراحة	مذكور بوضوح	10	تطابق تام في المفهوم
2	إثبات الأصل المؤجر	يُدرج كأصل ثابت ضمن الموجودات	يُثبت كممتلكات مؤجرة	10	تطابق كامل في المعالجة
3	الاعتراف بالإيراد	دوري حسب الجدولة	دوري كدخل إيجاري	9	تقارب كبير
4	احتساب الاستهلاك	يُهلك الأصل ضمن مدة العقد	يهلك كأصل ثابت	9	توازي في المنهج
5	الاعتراف بالربح	غير مفصل كربح تمويلي	لا يُطلب فصل ربح تمويلي	10	تطابق تام مع FAS 8
6	الضمانات والتأمين	التأمين التكافلي مطلوب	لم يُذكر تفصيلاً	7	FAS 8 أكثر عمومية
7	السداد المبكر	معالجة عامة دون تفاصيل	غير مفصل كذلك	9	توافق جيد

8	الغرامات عند التأخير	تُحوّل لصندوق خيري	نفس الحكم الشرعي	10	تطابق شرعي ممتاز
9	نقل الملكية بنهاية العقد	بالبيع أو الهبة	بنقل ملكية صريح بعد السداد	9	تقارب في التطبيق
10	الإفصاح المحاسبي	محدود وبسيط	لا يتطلب إفصاح مفصل	10	تقارب ممتاز من حيث مستوى الإفصاح
	المجموع			93 / 100	امتثال مرتفع جدًا، يعكس قرب البنك الوطني من منهج الأيوبي التقليدي.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (46): مقارنة مسميات الحسابات - البنك الوطني الجزائري × معيار الاجارة FAS 8

رقم	البند / العملية	المسمى في البنك الوطني	المسمى في FAS 8	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصل إيجاري / أصل ثابت	أصل ثابت مؤجر	10	تطابق كامل
2	الإيرادات	إيراد من إيجار	دخل إيجاري	9	توافق عالي جدًا
3	الاستهلاك	مصرف استهلاك	مصرف استهلاك دوري	9	تشابه تام في الوظيفة
4	الريح من التمويل	غير مفصول	غير مذكور كمصطلح مستقل	10	تطابق نظري

5	الغرامات	غرامة لصندوق خيري	غرامة تُحوّل للجهة الخيرية	10	تطابق شرعي تام
6	الضمان / التأمين	تأمين تكافلي	غير مذكور صراحة	7	نقص في FAS 8 من حيث الاصطلاحات
7	الإفصاح النهائي	عرض بسيط	عرض غير تفصيلي	8	توافق جيد نسبياً
	المجموع=			63 / 70	تقارب قوي مع المعيار التقليدي القديم في المسميات والوظيفة.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

تم إعداد المقارنة بين البنك الوطني الجزائري ومعياري الأيوبي رقم 8 (الإجارة التقليدية) وفق النموذج المعتمد، وتشمل:

النتائج:

• المقارنة العامة → 93 / 100 :امتثال مرتفع جداً

• مقارنة المسميات → 63 / 70 :توافق قوي

التحليل:

البنك الوطني قريب جداً من FAS 8 من حيث الهيكل، الاعتراف، المسميات، والنهج العام. مع بعض الفروقات في التأمين والإفصاح، لكنه يطابق المنهج التقليدي الأيوبي القديم بشكل كبير.

الجدول (47): مقارنة عامة - البنك الوطني الجزائري × معيار الأيوبي FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك (عمليات المؤجر)

رقم	المرحلة / البند	البنك الوطني الجزائري	معيار الأيوبي FAS 32	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	وارد بوضوح	مطابق	10	تطابق في المفهوم وصيغة التملك بالتدريج أو بنهاية العقد
2	إثبات الأصل المؤجر	يُسجل ضمن الأصول الثابتة	يسجل كأصل حق استخدام	8	اختلاف تصنيفي محاسبي
3	الاعتراف بالإيراد	دورياً بموجب أقساط	دورياً بحسب معدل الضمان أو الفائدة الضمنية	9	تطابق نسبي، وإن لم يُذكر تفصيل "معدل العائد الداخلي"
4	احتساب الاستهلاك	يهلك الأصل حسب العقد	يهلك أصل حق الاستخدام حسب الجدول الزمني	9	تقارب كبير، مع اختلاف في التصنيف المحاسبي
5	الاعتراف بالربح	لا يُفصل صراحة كربح تمويلي	يُفصل كربح تمويلي موزع على عمر العقد	7	غياب التوصيف الدقيق كمكون تمويلي
6	الضمانات والتأمين	يُشترط وجود تأمين تكافلي	يُشترط التأمين وتوضيح المسؤوليات	9	تقارب عالي
7	السداد المبكر	معالجة عامة بدون تفصيل	إعادة تقييم القيمة الحالية وتقليل الربح	7	معيار الأيوبي يقدم معالجة محاسبية أدق
8	معالجة الغرامات	غرامات تودع بصندوق خيري	غرامات خيرية لا تُسجل كإيراد	10	تطابق تام من الناحية الشرعية

9	نقل الملكية بنهاية العقد	بالباع الرمزي أو الهبة	بوعد منفصل ملزم / غير ملزم	9	تقارب ممتاز في آلية التمليك
10	الإفصاح المحاسبي	غير مفصل	إفصاح شامل حسب المعايير	6	نقص في تفاصيل الالتزامات والجدولة المحاسبية
	المجموع			84 / 100	امتثال شرعي جيد، وتحقيق محاسبي جزئي جيد مع نقص في بعض الإفصاحات.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (48): مقارنة مسميات الحسابات - البنك الوطني الجزائري × معيار FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك

رقم	البند / العملية	المسمى في البنك الوطني	المسمى في FAS 32	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصول ثابتة	أصل حق استخدام	8	فرق تصنيفي، لكن الوظيفة واحدة
2	الإيرادات	إيراد من إيجار	دخل إيجاري تمويلي	9	تقارب في المفهوم والوظيفة
3	الاستهلاك	استهلاك دوري	استهلاك أصل حق الاستخدام	8	فرق في المصطلح فقط
4	الربح من التمويل	غير مفصول كمصطلح	دخل تمويلي ضمن تدفقات العقد	6	غياب واضح للتوصيف المالي التمويلي
5	الغرامات	غرامة لصندوق خيرى	غرامة شرعية	10	تطابق تام

6	الضمان / التأمين	تأمين تكافلي	تأمين شرعي ضمن الضوابط	9	متوافق
7	الإفصاح النهائي	لا يُفصّل بدقة	جداول تفصيلية	7	معياري الأيوبي أكثر تفصيلاً
	المجموع=			57 / 70	توافق جيد مع الحاجة لتصحيح الاصطلاحات التمويلية والمحاسبية.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

تم إعداد المقارنة بالكامل وفق النموذج المعتمد، وتشمل:

1. جدول مقارنة عامة بين البنك الوطني الجزائري ومعياري الأيوبي - FAS 32 مع التركيز فقط على "المؤجر".

2. جدول مقارنة مسميات الحسابات - تحليل دقيق للمصطلحات المحاسبية المستعملة في البنك الوطني مقارنة بمعياري الأيوبي.

النتائج:

- التقييم العام 84/100
- التقييم الاصطلاحي 57/70

التحليل:

البنك يحقق امتثالاً شرعياً جيداً، مع بعض النقص في الدقة المحاسبية والافصاحات المرتبطة بالربح والالتزامات.

الجدول (49): مقارنة عامة بنك السلام × معيار الأيوبي FAS 8 (عمليات المؤجر فقط)

رقم	المرحلة / البند	بنك السلام	معيار الأيوبي FAS 8	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	وارد في العقود المعتمدة	وارد بصيغة مباشرة	10	تطابق جيد في المفهوم العام
2	إثبات الأصل المؤجر	ضمن الأصول الثابتة	يُثبت الأصل كمملوك للمؤجر حتى انتقال الملكية	10	تطابق تام مع المعيار القديم
3	الاعتراف بالإيراد	دوري وفق جدول السداد	يُعترف به كدخل إيجاري ثابت	9	تطابق في الأساس مع مرونة أكبر في FAS 8
4	احتساب الاستهلاك	يُهلك الأصل ضمن دورة العقد	يُهلك ضمن دورة العقد كمصروف	9	تقارب كبير
5	الاعتراف بالربح	لا يُفصل كمكون تمويلي	لا يتطلب فصلاً للربح التمويلي	10	تطابق تام مع المعيار القديم
6	الضمانات والتأمين	يشترط التأمين التكافلي	لا يشترط تفصيلياً بل يُترك للممارسة	8	معيار FAS 8 أقل تفصيلاً في هذا الجانب
7	السداد المبكر	معالجة عامة	لا يُفصل كثيراً في المعيار	9	تقارب في الغموض
8	الغرامات عند التأخير	غرامة لصندوق خيري	يُشترط أن تُحوّل للخير	10	تطابق شرعي تام
9	نقل الملكية بنهاية العقد	بيع رمزي	خيار الشراء بنهاية العقد	9	تقارب في الصياغة

10	الإفصاح المحاسبي	عرض عام وغير تفصيلي	لا يشترط إفصاح محاسبي تفصيلي	10	تطابق جيد نظراً لمحدودية المتطلبات في FAS 8
	المجموع			94 / 100	توافق مرتفع جداً بين بنك السلام ومعيار الأيو في 8 التقليدي.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (50): مقارنة مسميات الحسابات - بنك السلام × معيار الاجارة FAS 8

رقم	البند / العملية	المسمى في بنك السلام	المسمى في FAS 8	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصل إيجاري / أصول ثابتة	أصل ثابت مؤجر	10	تطابق تام
2	الإيرادات	إيراد عقد إيجار تمويلي	دخل إيجاري	9	تقارب كبير
3	الاستهلاك	استهلاك دوري	مصروف استهلاك دوري	9	تقارب في المصطلحات
4	الربح من التمويل	غير مفصول	غير مفصول كمصطلح	10	تطابق نظراً لعدم تمييز الربح التمويلي في FAS 8
5	الغرامات	غرامة لصندوق خيري	غرامة تُحوّل للجهة الخيرية	10	تطابق شرعي تام
6	الضمان / التأمين	تأمين تكافلي	لا يُذكر صراحة	7	ضعف تفصيلي في المعيار القديم
7	الإفصاح النهائي	عرض عام	غير مفصل	8	معيار FAS 8 لا يشترط الإفصاح الشامل
	المجموع=			63 / 70	تطابق عالي جداً في المسميات، باستثناء جانب التأمين.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

تمت إضافة المقارنة الجديدة بين بنك السلام و معيار الأيوبي (FAS 8 الإجارة القديمة)، وتشمل:
النتائج:

- المقارنة العامة (جدول 1) → 94 / 100 :امتثال مرتفع جدًا
- مقارنة المسميات (جدول 2) → 63 / 70 :تطابق عالي في اللغة المحاسبية

الخلاصة:

بنك السلام أقرب بكثير لمعيار الأيوبي القديم (FAS 8) من المعيار الجديد (FAS 32) ، خاصة في طريقة الاعتراف والإفصاح والبنية العامة للعقود، لكنه بحاجة إلى تحديث جزئي للتماشي مع المعايير الدولية الأحدث من حيث التصنيف والقياس.

الجدول (51): مقارنة عامة – بنك السلام × معيار الأيوبي FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك (عمليات المؤجر فقط)

رقم	المرحلة / البند	بنك السلام	معيار الأيوبي FAS 32	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك	وارد في العقد والهيكل	مطابق	10	تطابق في المفهوم وصيغة التمليك التدريجي أو النهائي
2	إثبات الأصل المؤجر	يُثبت ضمن الموجودات الثابتة	أصل حق استخدام ضمن الأصول	8	فرق تصنيفي في المحاسبة الدولية
3	الاعتراف بالإيراد	دوري وفق جدول السداد	دوري بحسب معدل العائد الضمني أو الفعلي	9	توافق جيد، لكن دون تحديد صريح للعائد الضمني
4	احتساب الاستهلاك	يُحتسب كمصروف استهلاك	استهلاك أصل حق الاستخدام	8	فرق اصطلاحي، مع تقارب في المضمون

5	الاعتراف بالربح	لا يُفصل كمكّون تمويلي	يُفصل كمكسب تمويلي ضمن الدخل	6	غياب التصنيف التمويلي الدقيق
6	الضمانات والتأمين	يُشترط تأمين تكافلي	يُلزم بالتأمين وتحديد المسؤوليات	9	تقارب عالي في المتطلبات
7	السداد المبكر	معالجة عامة دون تفصيل	إعادة قياس القيمة المتبقية	7	معياري الأيوبي أدق من الناحية الفنية
8	الغرامات عند التأخير	غرامة تُحوّل لصندوق خيري	غرامة شرعية غير ربحية	10	تطابق شرعي كامل
9	نقل الملكية بنهاية العقد	بيع رمزي في نهاية العقد	بوعده ملزم مستقل	9	اختلاف طفيف في الصياغة، تقارب جوهري
10	الإفصاح المحاسبي	غير مفصل بدقة	يتطلب إفصاحات تفصيلية	6	معياري الأيوبي أوسع في الإفصاح
	المجموع			82 / 100	امتثال شرعي ومحاسبي جيد، مع فجوات في الربح والإفصاح.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

الجدول (52): مقارنة مسميات الحسابات - بنك السلام × معيار FAS 32 الإجارة المنتهية بالتمليك

ر قم	البند / العملية	المسمى في بنك السلام	المسمى في FAS 32	درجة التوافق (من 10)	الملاحظات
1	الأصل المؤجر	أصل إيجاري / أصول ثابتة	أصل حق استخدام	8	فرق تصنيفي، مع تقارب في جوهر الأصل
2	الإيرادات	إيراد عقد إيجار تمويلي	دخل تمويلي إيجاري	9	متقارب جداً في المفهوم والوظيفة المحاسبية
3	الاستهلاك	استهلاك دوري	استهلاك أصل حق الاستخدام	8	فرق مصطلحي فقط
4	الربح من التمويل	غير مفصول	ربح تمويلي خلال فترة العقد	6	لا يُفصل بوضوح في بيانات البنك

5	الغرامات	غرامة لصندوق خيري	غرامة شرعية	10	تطابق تام
6	الضمان / التأمين	تأمين تكافلي	تأمين إسلامي ضمن العقد	9	متطابق مع اختلاف طفيف في الاصطلاح
7	الإفصاح النهائي	عام وغير تفصيلي	إفصاحات مفصلة ضمن القوائم	7	معيار الأيوبي يطلب تفصيلاً أكبر
	المجموع=			57 / 70	امتنال محاسبي مقبول مع نقص في تحديد بعض المصطلحات التمويلية.

المصدر: اعداد الباحث من واقع الاجابات

تم إعداد المقارنة الخاصة بـ بنك السلام حسب النموذج المعتمد، وتشمل:

1. مقارنة عامة 10: مراحل مرتبطة بالموَجَّر (درجة: 100/82)

2. مقارنة مسميات الحسابات 7: بنود رئيسية (درجة: 70/57)

التحليل:

البنك يحقق امتثالاً شرعياً جيداً، مع تحقُّظ نسبي في المعالجة التمويلية والإفصاحات المحاسبية الفقرة الختامية لنتائج الفصل الثالث (الدراسة الميدانية)

خلاصة نتائج الدراسة الميدانية:

ويهدف هذا الجزء إلى تقديم عرض تحليلي مكثف لنتائج الدراسة الميدانية التي أجراها الباحث، والتي تتعلق بمدى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر بتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، مع التركيز على المعايير FAS : 2، 8، FAS 28، و FAS 32.

وقد أظهرت الدراسة الميدانية، من خلال المقابلات شبه الموجهة مع عدد من المسؤولين المحاسبين والشرعيين في المصارف الإسلامية الليبية والجزائرية، وتحليل الإجراءات المحاسبية المتبعة في كل

مصرف، ثم مقارنتها بالمتطلبات الفنية والشرعية للمعايير، أن واقع تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة الأيوبي (AAOIFI) يتسم بالتباين بين المؤسستين القطريتين. فقد تبين أن هناك وعياً عاماً بأهمية هذه المعايير، إلا أن الالتزام الفعلي بتطبيقها يواجه عدة تحديات؛ أبرزها غياب الإلزام القانوني من الجهات الرقابية، وافتقار الكوادر المحاسبية للتدريب المتخصص في معايير الأيوبي، إلى جانب عدم توفر أدلة محاسبية وطنية تُبنى على تلك المعايير.

ربط نتائج الدراسة الميدانية بفرضيات البحث الخمس:

- الفرضية الأولى: تفاوت مستوى الالتزام بتطبيق معايير AAOIFI بين المصارف الإسلامية في ليبيا والجزائر
 - النتيجة الميدانية: (مثبتة بقوة)
 - كشفت الدراسة عن وجود تباين وتفاوت ملحوظ في درجة التوافق الضمني والاجتهادي؛ حيث أظهرت المصارف الجزائرية (خاصة مصرف السلام) ميلاً أعلى للتوافق الهيكلي والشكلي مع متطلبات المعايير مقارنة بالمصارف الليبية (مثل مصرف الجمهورية ومصرف اليقين) التي اتسمت ممارساتها بالنقاط والتعديل الجزئي المحدود .
 - الاستنتاج: الفرضية الأولى محققة ومثبتة ميدانياً لوجود فروقات جوهرية في مستويات وممارسات التطبيق الميداني بين البلدين .
- الفرضية الثانية: أثر ضعف البنية التشريعية والرقابية على مستوى التزام المصارف بمعايير AAOIFI
 - النتيجة الميدانية: (مثبتة بقوة)
 - في ليبيا: أظهر الميدان أن صدور منشورات وتوجيهات تنظيمية عن مصرف ليبيا المركزي لم ينعكس على التطبيق المحاسبي الفعلي داخل البنوك الليبية
 - في الجزائر: مرت المصارف بـ "مرحلة الاجتهاد الحر والمستقل"، وشهدت الساحة مؤخرًا صدور تعليمات بنك الجزائر، في انتظار التطبيق الفعلي مستقبلاً
 - الاستنتاج: هناك علاقة سببية مباشرة بين الهشاشة التشريعية والرقابية وبين ظاهرة "عمل كل مصرف بمفرده"

- الفرضية الثالثة: مدى انعكاس درجة الالتزام بالمعايير على جودة ودقة التقارير القوائم المالية
 - النتيجة الميدانية: (مثبتة بقوة)
 - أثبت الميدان أن غياب التبني الصريح والاقتصار على تطبيق شكلي وانتقائي لبعض أحكام المعايير أدى إلى تدني شفافية القوائم المالية؛ حيث تفتقر تقارير معظم المصارف إلى التفصيل الدقيق للأرباح المؤجلة، وتصنيف المخاطر، وإفصاحات هامش الجدية والمخصصات، ومسميات الحسابات، مما أفقد التقارير المالية جودتها وقابليتها للمقارنة .
 - الاستنتاج: ارتفاع مستوى التوافق الضمني مع المعايير ينعكس طردياً على تحسين إفصاحات القوائم المالية ودقتها الامر الذي افنقدته المصارف قيد الدراسة
- الفرضية الرابعة: وجود فجوة في التطبيق الفني بين المعايير المحاسبية القديمة (FAS\ 2, FAS\ 8) والمعايير المحدثه (FAS\ 28, FAS\ 32)
 - النتيجة الميدانية: (مثبتة بقوة)
 - أظهرت الدراسة أن المصارف لم تطبق أساساً المعايير القديمة بشكل كامل أو استيفائي؛ بل اكتفت بتطبيق "شبه توافق" جزئي، مما عمق الفجوة الميدانية وجعل الانتقال نحو المعايير المحدثه (FAS\ 28, FAS\ 32) غائباً، لعدم جاهزية المنظومات الآلية والكوادر البشرية للتعامل مع أدوات القياس الحديثة كالقيمة المطفأة البشرية للتعامل مع أدوات القياس الحديثة كالقيمة المطفأة ومعدل العائد الفعال .
 - الاستنتاج: الفجوة الفنية قائمة ومركبة؛ لعدم استكمال القديم وصعوبة استيعاب المحدث .
- الفرضية الخامسة: غياب التوحيد المحاسبي على المستوى الوطني والإقليمي يُضعف قابلية المقارنة بين المصارف الإسلامية
 - النتيجة الميدانية: (مثبتة بقوة)
 - مستوى مسميات الحسابات: أثبتت النتائج تفوق الجزائر على ليبيا بتحديد مسميات ودليل حسابات موحد، بينما تعاني ليبيا من تشتت في مسميات الحسابات بين المصارف .
 - مستوى التوحيد الفعلي: رغم تفوق الجزائر في المسميات، إلا أنه لم يتحقق "توحيد محاسبي فعلي" في القياس والإفصاح في كلا البلدين؛ لأن كل مصرف ينفرد بطريقته في المعالجة .

- الاستنتاج: أدى غياب التوحيد المحاسبي الجوهري (وطنياً في ليبيا والجزائر وإقليمياً بينهما) إلى تعذر إجراء المقارنات المالية المباشرة بين المصارف الإسلامية في المنطقة

خلاصة ربط الفرضيات بالنتائج:

الفرضية	النتيجة الميدانية	ما أثبتته النتائج
1- وجود تفاوت في مستويات التوافق الضمني بين بنوك البلدين	مثبتة	وجود تفاوت الالتزام بين بنوك البلدين
2- أثر ضعف البنية التشريعية والرقابية	مثبتة	عدم التزام المصارف بتوجيهات المركزي الليبي، ومرحلة الاجتهاد الحر في الجزائر في ظل عدم
3- انعكاس الالتزام على جودة التقارير	مثبتة	التطبيق الجزئي أضعف شفافية القوائم المالية وقابليتها للمقارنة
4- الفجوة بين المعايير القديمة والمحدثة	مثبتة	عدم استيفاء المعايير القديمة أدى إلى تعثر (FAS\ 28, 32) وهجر المعايير المحدثة
5- أثر غياب التوحيد المحاسبي على المقارنة	مثبتة	غياب تام للتوحيد المحاسبي الفعلي في كلا البلدين، مع تفوق جزائري في "المسميات" مؤخرًا

النتائج العامة للدراسة

توصّلت الدراسة الميدانية إلى مجموعة من النتائج العامة، تم تصنيفها وفقاً للأطراف والجهات ذات العلاقة بالعمل المحاسبي والمصرفي الإسلامي، وذلك على النحو التالي:

أولاً: نتائج متعلقة بالجهات التشريعية والرقابية (البنوك المركزية)

- غياب الإلزام التشريعي الصريح: تبين أن البنوك المركزية في البيئتين (الليبية والجزائرية) تعتمد غالباً على التوجيهات العامة أو المنشورات غير الملزمة قانوناً لتطبيق معايير (AAOIFI) ، مما أدى إلى تعامل المصارف معها كإرشادات اختيارية لا كمتطلبات إلزامية واجبة النفاذ.
- فراغ تنظيمي في المعالجة المحاسبية وغياب الدليل المحاسبي الإسلامي الموحد: كشفت النتائج عن غياب دليل حسابات موحد ومقتن على المستويين الوطني والإقليمي، مما أتاح لكل مصرف حرية الاجتهاد المستقل في معالجة وتبويب الحسابات القوائم المالية وبالتالي غياب التوحيد المحاسبي المحلي.
- ضعف أدوات الرقابة والتفتيش المحاسبي المتخصص: أظهرت الدراسة وجود نقص في الآليات والكوادر الرقابية المتخصصة لدى البنوك المركزية لفحص مدى التزام المصارف بالمتطلبات الجوهرية (الفنية والشرعية) لمعايير الأيووفي قبل اعتماد أرقامها المالية.

ثانياً: نتائج متعلقة بالمصارف الإسلامية (الإدارات العامة والتنفيذية)

- تفاوت مستوى الالتزام: هناك تباين واضح في مدى التزام المصارف الإسلامية بمعايير AAOIFI ، ويتركز الالتزام العالي في الجزائر، بينما تعاني ليبيا من ضعف ملحوظ.
- غياب التطبيق الفني المتكامل: حتى في المصارف التي تُظهر التزاماً شرعياً جيداً، لا يزال هناك قصور في التطبيق الفني الحديث مثل: القياس بالقيمة المطفأة، الإفصاح عن الربح المؤجل، وتطبيق معدل العائد الفعّال.

- قصور الكفاءة والتأهيل الفني للكوادر البشرية: أظهر الميدان أن من أسباب ضعف الالتزام بالمعايير يعود إلى نقص التكوين والتدريب المتخصص لدى المحاسبين والمراجعين الداخليين فيما يتعلق بالمعالجات الدقيقة والأحكام الفنية لمعايير AAOIFI.
- انخفاض جودة وشفافية الإفصاحات المالية: بينت النتائج وجود ممارسات إفصاح شكلي وانتقائي، حيث تتغافل القوائم المالية لكثير من المصارف عن الإفصاح التفصيلي للحسابات الحساسة (مثل تفكيك الذمم والأرباح المؤجلة، مخصصات هبوط القيم، هامش الجدية، وتصنيفات المخاطر).

ثالثاً: نتائج متعلقة بالجامعات ومؤسسات البحث العلمي

- محدودية الأبحاث التقييمية الميدانية: تبين وجود نقص في الدراسات الأكاديمية التطبيقية والمستمرة التي تفحص وتقوم معوقات الممارسة المحاسبية الفعلية داخل البنوك وتراقب تطورها بشكل دوري بالتنسيق مع القطاع المصرفي وخصوصاً في الجانب المقارن بين دول المنطقة.

رابعاً: نتائج عامة وإقليمية

- غياب التنسيق والتعاون المحاسبي الإقليمي: كشفت الدراسة عن انعدام قناة للتكامل والتنسيق المحاسبي بين المصارف الإسلامية في دول المغرب العربي لتبادل الخبرات وتوحيد التطبيقات المحاسبية .
- ضعف الوعي بالتكامل بين المؤسسات: تبين وجود فجوة في الشراكة التفاعلية بين الجهات الرقابية، المؤسسات المصرفية، والمراكز البحثية لإنتاج أدلة تطبيقية مرجعية موحدة ومحدثة تخدم بيئة العمل.
- ندرة الدراسات التطبيقية المغاربية: لا تزال المنطقة المغاربية فقيرة بالأبحاث التطبيقية حول المحاسبة الإسلامية، خاصة في ما يتعلق بالتحليل الميداني لمستوى الالتزام.

التوصيات:

بناءً على النتائج الميدانية واختبار الفرضيات الخمس، وتأسيساً على واقع "غياب التبني الصريح، والتباين الميداني، والتشتت في التطبيق الفعلي" بين المصارف محل الدراسة، يُوصي الباحث بما يلي:

1- توصيات موجهة للجهات التشريعية والرقابية (البنوك المركزية)

- إقرار التبني الصريح والإلزامي: إصدار تشريعات صريحة تُعطي قوة النفاذ القانوني لمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، والانتقال من صيغة "التوجيه والتعليمات العامة" إلى الإلزام التشريعي المباشر.
- صياغة دليل محاسبي إسلامي موحد: الإسراع في تطوير وإلزام دليل حسابات موحد (على المستويين الوطني والإقليمي) يضبط مسارات القياس والاعتراف والإفصاح، لردم الفجوة بين الشكلية والمضمون وإعادة القابلية للمقارنة بين القوائم المالية.
- تفعيل المراجعة الفنية المتخصصة: تأسيس وحدات تدقيق فني وتفتيش محاسبي متخصص في الصيرفة الإسلامية داخل البنوك المركزية، تُعنى بمتابعة مدى الالتزام الجوهري بالمعايير قبل اعتماد النتائج المالية السنوية.

2- توصيات موجهة للمصارف الإسلامية (الإدارات العامة والتنفيذية)

- تحديث البنية التحتية للأنظمة الآلية (Core Banking Systems) للتطوير المستعجل للمنظومات الآلية لتصبح قادرة على معالجة الأدوات المالية المحدثة مثل المعيارين FAS 28 و FAS 32 والقياس وفق القيمة المطفأة ومعدل العائد الفعال.
- الاستثمار المستدام في الكادر البشري: وضع برامج تدريبية تخصصية ومستمرة للمحاسبين والمراجعين الداخليين لرفع جاهزيتهم الفنية في التعامل مع التحولات والمعايير المحاسبية المحدثة لـ AAOIFI.
- الالتزام بما يقره المصرف المركزي وتعزيز شفافية الإفصاحات المالية: الالتزام بمعايير المصرف المركزي والاهتمام بتفاصيل القوائم المالية وتضمين الإفصاحات الحساسة (كالأرباح المؤجلة، ومخصصات هبوط القيم، وهامش الجدية، وتصنيفات المخاطر الاستثمارية) لرفع موثوقية وجودة التقارير المالية.

3- توصيات موجهة للجامعات ومؤسسات البحث العلمي

- تحديث المناهج الأكاديمية: تطوير الخطط الدراسية في أقسام المحاسبة والتمويل الإسلامي بما يتواءم مع الأجيال الحديثة لمعايير AAOIFI ، وتقليص الفجوة بين الأطر النظرية والممارسات الميدانية.
- دعم الأبحاث الميدانية المقارنة: تشجيع المراكز البحثية والباحثين على إجراء دراسات تقييمية مستمرة للممارسات المحاسبية الميدانية وإبراز معوقات التطبيق الفعلي بالتعاون مع البنوك في المنطقة.
- ضرورة تطوير دراسات مقارنة على المستوى العربي والإفريقي: هناك حاجة لأبحاث تدمج السياق المغربي في إطار أوسع يشمل مناطق أخرى (الخليج، إفريقيا جنوب الصحراء...) لتحليل تجارب النضج المؤسسي.
- التوصية بإعداد أدلة تطبيقية للمحاسبة الإسلامية باللغة العربية: توفر مواد تدريبية وأكاديمية باللغة المحلية يدعم تأهيل الكوادر، ويرفع من مستوى الالتزام العملي بالمعايير.

4- توصيات عامة

- تشجيع التعاون الإقليمي بين المصارف الإسلامية في المغرب العربي لتبادل الخبرات وتوحيد المعايير.
- دعم التوجه نحو الرقمنة في المحاسبة الإسلامية لتسهيل تطبيق المعايير وتحديث الإفصاح المالي.
- ضرورة عقد ندوات ومؤتمرات دورية لتعزيز الوعي بأهمية المعايير المحاسبية الإسلامية وتوحيدها إقليمياً.
- تعزيز الشراكة بين الجهات الرقابية والبحثية لإنتاج أدلة مرجعية محدثة ومتكاملة للمحاسبة الإسلامية.

الخاتمة

تُمثل هذه الدراسة محاولة علمية جادة لسبر أغوار الممارسة المحاسبية الفعلية وتفحص واقع الالتزام بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في بيئتين مصرفيتين تجمعهما التطلعات والموقع كونهما من دول المغرب العربي، وتختلفان في النضج التنظيمي والمؤسسي، وهما ليبيا والجزائر.

وقد أثبتت نتائج الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات الخمس أن القطاع المصرفي الإسلامي في كلا البلدين لا يزال يمر بمرحلة انتقال وتأسيس حرج؛ تُعاني فيها الممارسات المحاسبية من حالة "التوافق الضمني والانتقائي" على حساب التبنّي الصريح والإلزام الكامل. كما كشف البحث عن وجود علاقة سببية وثيقة بين هشاشة البنية التشريعية والرقابية وبين الانفصال بين التعليمات المركزية والممارسة المحاسبية اليومية، وهو ما تسبب بدوره في تدني جودة الإفصاح المالي وحرمان القوائم المالية من القابلية المباشرة للمقارنة إقليمياً ووطنياً.

إن الفجوة الفنية المركبة التي أظهرتها الدراسة بين عدم استكمال متطلبات المعايير القديمة والتعثر العملي في مواكبة المعايير المحدثة تأتي لتضع جميع الفاعلين في الصناعة المالية الإسلامية أمام مسؤولياتهم؛ فالتوافق الشكلي لم يعد كافياً لبناء صناعة مصرفية إسلامية متمكنة، بل أصبحت الحاجة ملحة لتحول استراتيجي نحو التكامل التشريعي والجاهزية التقنية والشفافية الجوهرية.

إن ما توصلت إليه هذه الدراسة من نتائج وتوصيات لا يمثل نهاية البحث في هذا المجال، بل هو دعوة للباحثين وصناع القرار والمهنيين للاستمرار في دعم مسار التوحيد المحاسبي وتطبيق المعايير الإسلامية، بما يسهم في ترسيخ ممارسات مالية رشيدة، متوافقة مع أحكام الشريعة، وتدعم استقرار ونمو الصناعة المالية الإسلامية في المغرب العربي والعالم الإسلامي أجمع.

وأخيراً، يحدو الباحث الأمل في أن تشكل نتائج هذه الدراسة وتوصياتها لبنَةً علمية تُثري الأدبيات المحاسبية الإسلامية، وأن تُوفر لمتخذي القرار وراسمي السياسات في المصارف المركزية والإسلامية بوصلةً هاديةً نحو بناء بيئة محاسبية إسلامية رصينة، موحدة، وموثوقة تعزز ثقة المتعاملين وتخدم مقاصد الاقتصاد الإسلامي.

(وفوق كل ذي علم عليم)

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

1. نزيه أبو زهرة، أثر القيمة العادلة على القوائم المالية في المؤسسات الإسلامية. القاهرة: دار البصائر، 2020 .
2. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، الحسبة في الإسلام. القاهرة: دار الشعب، 1976 .
3. عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي ابن قدامة، المغني. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج 4 .
4. منصور الجبري، القياس المحاسبي في البنوك الإسلامية. عمان: دار النفائس، 2018 .
5. مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم. بيروت: دار الكتب العلمية، 2014 .
6. عبد الله الحنفي، الضمان في المعاملات الإسلامية. الرياض: مكتبة الرشد، 2015 .
7. محمد حلمي، النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2014 .
8. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق: دار الفكر، 2003 .
9. علاء الدين الزعتري، الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها. دمشق: دار الكلم الطيب، 2002 .
10. محمد بن أحمد بن سهل السرخسي، شمس الأئمة، المبسوط. بيروت: دار المعرفة، 1989 .
11. حسين محمد السمّان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية. عمان: دار المسيرة، 2013 .
12. إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة. تحقيق عبد الله دراز. بيروت: دار المعرفة، 1997 .
13. يوسف القرضاوي، في فقه المعاملات. القاهرة: مكتبة وهبة، 2001 .
14. أحمد بن علي القلقشندي، صبح الأعشى. القاهرة: دار الكتب المصرية، 1922 .
15. علاء الدين أبو بكر الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت: دار الكتب العلمية، 1997، ج 5 .
16. أحمد الكيالي، مفاهيم القياس والاعتراف في المحاسبة الإسلامية. عمان: دار السلام، 2019 .
17. علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية. القاهرة: مطبعة الحلبي، 1960 .
18. شهاب الدين أحمد النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب. بيروت: دار الكتب العلمية، 2004 .
19. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 1998 .

20. أحمد يوسف عبد الله، مبادئ المحاسبة الإسلامية وتطبيقاتها. الرياض: مكتبة الرشد، 2019
21. محمد رشوان عبد الرحمن، المحاسبة في الإسلام بين الأصالة والحداثة. الإسكندرية: الدار الجامعية، الطبعة الرابعة، 2017
22. سامر مظهر قنطقجي، فقه المحاسبة الإسلامية. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2004 .
23. الطاهر الزاوي، الربا في الإسلام ومعاملات البنوك. طرابلس: دار الفتح للنشر، 1976 .
24. محمد بن الحسن الشيباني، الأصل. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني .

ثانيًا: معايير AAOIFI

25. AAOIFI. FAS 1: العرض والإفصاح العام. البحرين، 2015، فقرة 5-10 .
26. AAOIFI. FAS 2: المربحة والمربحة للآمر بالشراء. البحرين، 2015، فقرة 2-23 .
27. AAOIFI. FAS 3: المشاركة. البحرين، 2015 .
28. AAOIFI. FAS 4: المضاربة. البحرين، 2015، فقرة 10-15 .
29. AAOIFI. FAS 8: الإجارة. البحرين، 2015، فقرة 14-18 .
30. AAOIFI. FAS 10: الاستصناع والاستصناع الموازي. البحرين، 2015، فقرة 12-18 .
31. AAOIFI. FAS 13: السلم. البحرين، 2015 .
32. AAOIFI. FAS 17: الاستثمارات في الأوراق المالية. البحرين، 2015، فقرة 12-25 .
33. AAOIFI. FAS 19: الالتزامات. البحرين، 2015، فقرة 10-15 .
34. AAOIFI. FAS 25: الاستثمارات العقارية. البحرين، 2015، فقرة 10-20 .
35. AAOIFI. FAS 30: المخصصات والاحتياطيات. البحرين، 2017، فقرة 8-20 .
36. AAOIFI. FAS 33: الاستثمارات في الصكوك والأسهم والسندات الإسلامية. البحرين، 2020، فقرة 14-19 .
37. AAOIFI. دليل الحوكمة الشرعية. البحرين، 2017، ص 45 .
38. AAOIFI. الإطار المفاهيمي. البحرين، 2017، فقرة 14 .
39. AAOIFI. الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية. البحرين، 2017، فقرة 39 .
40. AAOIFI. Financial Accounting Standards Manual. البحرين، 2021 .

ثالثًا: الرسائل العلمية

41. وسيم محمد سعيد، أثر تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في اتخاذ القرارات الاستثمارية. كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2015
42. سامر مظهر قنطججي، دور الحضارة الإسلامية في تطوير الفكر المحاسبي. أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة، جامعة حلب، 2003
43. يوسف سعادة، وخالد عويس، المحاسبة الإسلامية. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2008

44. محمد سعيد علي السبع، نحو إطار فكري للمحاسبة من منظور إسلامي لتحسين جودة التقارير المالية. جامعة المنصورة، 2015
45. سارة جناد، أثر تطبيق المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في عملية الانتقال من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر. أطروحة دكتوراه، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2025 .
46. حسن قرينو، وحكيم خلفاوي، دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه وتنظيم عمل الصيرفة الإسلامية، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2009 .
47. بدرة بن تومي، آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2013 .
- رابعاً: المقالات العلمية المحكمة (عربية)
48. نزار شوقي شريف، إطار محاسبي مقترح لقياس وتسجيل المعاملات المالية الإسلامية. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، 2017
49. ابتهاج إسماعيل يعقوب، واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية. مجلة الإدارة والاقتصاد، 2011
50. مجدي حسن الصباغ، تقييم الأصول بين التكلفة التاريخية والقيمة العادلة. مجلة المحاسبة الإسلامية، 2020
51. فريد عطية، مقارنة بين المبادئ المحاسبية التقليدية والإسلامية. مجلة الاقتصاد الإسلامي المعاصر، 2019
52. علي القرني، تطور الفكر المحاسبي الإسلامي. المؤتمر الدولي الثاني للمحاسبة الإسلامية، البحرين، 2017 .
53. سنان سالم قاسم، مدى التزام المصارف الإسلامية بمعايير الأيوبي، مجلة الدراسات الاقتصادية والإدارية، 2017
54. مجدي حسن الصباغ، الإفصاح المالي في البيئة الإسلامية. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، 2020
55. الطاهر بن عبد الله، واقع تطبيق معايير الأيوبي في المصارف الإسلامية الجزائرية. مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2020 .
56. هناء خالد، خالد محمد، وبكر إبراهيم محمود، تأثير تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية على جودة التقارير المالية، مجلة الإدارة والاقتصاد، 2020

57. عادل صالح المهدي الراوي، مدى تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (1) في المصارف العراقية الإسلامية. الأنبار: جامعة الأنبار، 2014
58. عبد الرحمن الغامدي، تطبيقات مبدأ الغنم بالغرم في المحاسبة الإسلامية. مجلة البحوث المالية الإسلامية، جامعة أم القرى، 2021 .
59. علي كاظم حسين، الرقابة المالية في الإسلام، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد 22، 2009، ص 23 .
60. بشرى ددوش، وعمر جعفري، إمكانية اعتماد المعايير المحاسبية الصادرة عن AAOIFI في الجزائر. مجلة الاقتصاد والمالية، الجزائر، المجلد 8، العدد 1، 2022 .
61. محمد ياسين رحاحلة، دراسة مقارنة لمعايير التدقيق والمراجعة الإسلامية مع المعايير الدولية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 7، العدد 1، 2009
62. محمد فداء الدين، أهداف المحاسبة في اقتصاد إسلامي. مجلة جامعة الملك عبد العزيز، 1994
63. نبأ أكرم محمد حسن الميران، ومحمد حويش علاوي الشجيري، انعكاسات تبني معايير المحاسبة الإسلامية على الأداء المالي والاقتصادي والاجتماعي . مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، المجلد 10، العدد 69، 2022
64. لقمان محمد أيوب الدباغ، ومحمد محمود أحمد الشرايبي، دراسة تحليلية لآليات الحوكمة في المصارف الإسلامية وأثرها في مستوى الإفصاح عن المخاطر. مجلة تنمية الرافدين، المجلد 38، العدد 123، 2019
65. السرايا، محمد السيد. "التكييف المحاسبي للمبادئ الأساسية للزكاة بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبي". مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، 1991
66. محمد البلتاجي، نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 10، العدد 28، 2006 .
67. علي عبد الله أحمد شاهين، منهج تطوير عمليات التمويل وتطبيقاتها المحاسبية في المصارف الإسلامية. المجلة العالمية للتسويق الإسلامي، المجلد 1، العدد 1، 2012 .
68. سارة حمدي عطية، وعبد الوهاب نصر علي، دراسة العلاقة بين تبني معايير IFRS وجودة المعلومات المحاسبية في الشركات غير المالية. مجلة الإسكندرية للبحوث المحاسبية، المجلد 5، العدد 2، 2021 .
69. مجدي حسن الصباغ، القياس والإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة البحوث المالية والتجارية، جامعة الأزهر، العدد 38، 2018

70. عبد الرحمن الغامدي، التحفظ المحاسبي بين الشريعة والمعايير الدولية، مجلة البحوث الشرعية والمالية، جامعة الملك سعود، 2021
71. خالد عبد الله إبراهيم، لقياس المحاسبي في ضوء الفقه الإسلامي، المجلة العربية للمحاسبة، المجلد 6، العدد 1، 2020
72. فيصل الزهراني، البعد الأخلاقي في القياس المحاسبي الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي الدولي، المجلد 12، العدد 3، 2020
73. سامي الصاوي، دور المفاهيم الشرعية في تعزيز أخلاقيات المحاسبة، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2022
74. سامي حسن. "الاختلافات الجوهرية بين معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) ومعايير التقارير المالية الدولية (IFRS)." مجلة الدراسات المحاسبية الإسلامية، 2018 .
75. فريد عطية، تحديات القياس المحاسبي في ظل تنوع المنتجات المالية الإسلامية، مجلة المحاسبة الإسلامية، جامعة الأزهر، العدد 24، 2019
76. فريد عطية، مفهوم المشروعية في المحاسبة الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي المعاصر، 2020
77. أمجد جميل الشرفاء، دور الإسلام في التأصيل العلمي للمفاهيم والمبادئ النظرية لعلم المحاسبة، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 19، العدد 55، 2015
78. محمد علي حزام المقبل، دور الفكر المحاسبي الإسلامي في التأصيل للفروض والمبادئ المحاسبية المعاصرة، مجلة الجامعة الوطنية، العدد 6، 2018
79. علاء الدين عبد الوهاب الحسون، وعبد الزهرة عطية عودة، المنظور المحاسبي لطرق التمويل الإسلامية ما بين معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) ومعايير الإبلاغ المالي الدولية (IFRS) ، مجلة العلوم المالية والمحاسبية، 2022 .
80. مروة محمد علي فرج، المحاسبة الإسلامية بين التأصيل والتطبيق "مجلة الدراسات والبحوث التجارية، السنة 35، العدد 4، 2015
81. فاطمة إلياس محمد نصر، ويارا إبراهيم علي العقيل، التأصيل الشرعي للمحاسبة الإسلامية وأسلمة المصارف في المملكة العربية السعودية، المجلة العلمية للدراسات المحاسبية، المجلد 1، العدد 1، 2019
82. نوري عبد السلام بريون، تطبيق عملية المراجعة في الفقه الإسلامي والمصارف الليبية، مجلة جامعة المرقب 12، ع 3، 2010

83. مصطفى محمد العالم، البدائل الإسلامية في النظام المصرفي الليبي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الفاتح، طرابلس، ليبيا، 2009 .

84. عبد الباسط المصراطي، تحول المصارف التقليدية في ليبيا إلى مصارف إسلامية: الواقع والتحديات، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة المرقب 7، ع 2، 2014

85. خالد محمد الضراط، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الليبية: الواقع وآفاق التطوير، مجلة الاقتصاد الإسلامي 5، ع 1، 2017

86. فوزي الطاهر البرعصي، تقييم تجربة التحول إلى الصيرفة الإسلامية في ليبيا بعد قانون 2013، المؤتمر العلمي الثاني للمصارف الإسلامية، جامعة سرت، ليبيا، 2019 .

خامسا: القوانين والمصادر الرسمية

87. مصرف ليبيا المركزي. القانون رقم (1) لسنة 2013 بشأن منع التعامل بالفوائد الربوية . طرابلس: إدارة البحوث القانونية، مصرف ليبيا المركزي، 2013 .

88. ليبيا . القانون رقم (74) لسنة 1972 بشأن تحريم ربا النسيئة في المعاملات المدنية والتجارية . الجريدة الرسمية الليبية، العدد 36، السنة العاشرة .

89. ليبيا . القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف . الجريدة الرسمية الليبية، العدد 14 .

90. ليبيا . القانون رقم (46) لسنة 2012 بشأن إعادة تنظيم مصرف ليبيا المركزي ومهامه الرقابية .

91. مصرف ليبيا المركزي . دليل حوكمة المصارف الإسلامية . طرابلس: إدارة الرقابة المصرفية، 2023 .

سادسا: المواقع الإلكترونية

92. مصرف ليبيا المركزي. (CBL) الموقع الرسمي. " 2025 <https://cbl.gov.ly>

93. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI). المعايير الشرعية والمحاسبية. " 2024. <https://aaoifi.com>

94. موقع بنك الجزائر

95. الجريدة الرسمية ، الجزائر ، العدد 66 لسنة 2025

96. الجريدة الرسمية ، الجزائر ، العدد 65 لسنة 2025 ، بنك الجزائر، النظام 25-09 / 2025

سابعا: المراجع الأجنبية

97. Abusloun, Mahmoud A. S., Khaliq Ahmad, and Nabil Bello. "Islamic Banking in Libya: Emergence, Growth, and Prospects." In Growth and Emerging Prospects of International Islamic Banking, 17–37. Hershey, PA: IGI Global, 2020.

98. International Monetary Fund. Libya: Financial Sector Assessment Program—Technical Note. Washington, DC: International Monetary Fund, 2023.
99. World Bank. Libya Financial Sector Review. Washington, DC: World Bank, 2020.
100. Ali, Salman Syed. "Islamic Finance and Economic Development in North Africa: The Case of Libya." *Journal of Islamic Economics, Banking and Finance* 12, no. 4 (2016): 45–67.
101. El-Wassal, K. A. *The Islamic Finance Experience in Transition Economies: Lessons from Libya*. Kuwait: Arab Planning Institute, 2015.
102. Chapra, M. Umer. *Islam and the Economic Challenge*. Leicester: The Islamic Foundation, 1992.
103. Khan, Tariqullah, and M. Kabir Hassan Bhatti. "Islamic Banking and Finance: On Its Way to Globalization." *Managerial Finance* 34, no. 10 (2008)